وزارة التعليم العالي والبحث العلمي **كود المذكرة**
جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس **.....**

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

مذكرة نهاية الدراسة قدمت ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

شعبة: العلوم التجارية

تخصص : مالية وتجارة دولية

الموسومة بعنوان:

الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المحفزات والمعوقات

من اعداد الطالبة:
✔شباب سهام

تحت اشراف الاستاذ(ة):
✔ الدكتورة بوزلحة سامية

السنة الجامعية: 2021-2022

الفهرس	
قائمة الاشكال والجداول	
الشكر	
الاهداء	
مقدمة	ا-هـ
الفصل الاول: مدخل الى الاستثمار الأجنبي المباشر	
المبحث الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر	1
المطلب الاول تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر	1
المطلب الثاني: الفرق بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر	4
المطلب الثالث: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر	7
المبحث الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر	8
المطلب الاول: النظريات الاقتصادية لمحددات لاستثمار الأجنبي المباشر	8
المطلب الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر حسب معيار تاثيره	11
المطلب الثالث: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر حسب طبيعتها	16
المبحث الثالث: اشكال اسباب واثار الاستثمار الأجنبي المباشر	21
المطلب الاول: اشكال الاستثمار الأجنبي المباشر	21
المطلب الثاني: اسباب الاستثمار الأجنبي المباشر	25
المطلب الثالث: اثار الاستثمار الأجنبي المباشر	27
المطلب الرابع: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي	30
الفصل الثاني: وضعية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	
المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	33
المطلب الاول الإطار القانوني للاستثمار	33
المطلب الثاني: الإطار المؤسساتي للاستثمار الأجنبي في الجزائر	45
المطلب الثالث: طاقات الجزائر لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	48

المبحث الثاني: الحوافز وضمانات ومعوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	51
المطلب الاول: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	51
المطلب الثاني: الضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	54
المطلب الثالث: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	57
المطلب الرابع: سبل تفعيل الاستثمار الاجنبي في الجزائر	60
المبحث الثالث: دراسة تحليلية للاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر	62
المطلب الاول: تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر نحو الجزائر	62
المطلب الثاني: التوزيع الجغرافي للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر	65
المطلب الثالث: تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر حسب القطاعات الاقتصادية	68
المطلب الرابع: حصيلة الاستثمارات الاجنبية في الجزائر	73
الخاتمة	
الملاحق	

شكر وتقدير

أشكر الله تعالى وأحمده حمدا كثيرا كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل

إنه لمن دواعي الاعتراف بالجميل بعد اختتام هذه المذكرة ، أن اتوجه بجزيل الشكر وعظيم التقدير وخالص الامتنان للدكتورة "بوزلحة سامية" لقبولها الإشراف على هذه المذكرة، وعلى ما قدمته لي من نصائح سديدة، والتوجيهات الرشيدة وصبرها معي إلى آخر المطاف .

كما لا انسى أن اشكر اعضاء لجنة المناقشة

كما أشكر كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو بعيد

الاهداء

الى ابي وامي العزيزين واطلب من الله ان
يحفظهما ويرزقهما الصحة والعافية
الى سندي وابو اولادي الذي اعانني وقدم لي الدعم
والمساندة من اجل اتمام هذا العمل المتواضع (زوجي
حفظه الله)
الى قرة عيني وفلذات اكبادي ابنائي كل باسمه
هاني، فادي، وفراس
الى كل من ساعدني في انجاز هذا العمل
الى كل من يعني له وجودي في الحياة شيئا
الى كل من يحبني ويتمنى لي النجاح والخير
اهدي هذا العمل الى جميع من سعتهم ذاكرتي ولم
تسعهم مذكرتي

شباب سهام

المقدمة

المقدمة:

يشكل الاستثمار الاجنبي المباشر احد اهم رؤوس الاموال التي شهدت تطورا كبيرا الذي يلعبه في نقل التكنولوجيا والتقنيات الحديثة والمساهمة في تراكم راس المال ورفع كفاءة راس المال البشري.

لذلك اصبحت معظم دول العالم بمختلف مستوياتها تسعى لجذب هذه الاستثمارات نظرا لما تحققه من عوائد لهذه الاخيرة.

وعلى غرار هذه الدول تسعى الجزائر الى استقطاب الاستثمار الاجنبي المباشر سعيا منها لدفع عجلة التنمية الاقتصادية واللحاق بركب الدول المتقدمة.

وبالرغم من كل المبررات التي أدت إلى البحث عن الشراكة الأجنبية، إلا أن هناك جدل قائم بين مؤيد ومعارض للاستثمار الأجنبي، فالجزائر بلد عرف عدة تقلبات واضطرابات اقتصادية حادة ترجع إلى ظروف داخلية وخارجية أبرزها المديونية وضعف القدرة التمويلية في ظل الاعتماد على النفط كمورد اقتصادي واحد، مما دفع الحكومة الجزائرية إلى البحث عن حلول مصادر تمويل أخرى، بداية من الانتقال من نظام الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، وتماشيا مع ذلك تبنت سياسة الانفتاح نحو الخارج وتعديل القوانين التي تخص تشجيع الاستثمار بترقية الاستثمارات ووضع جملة الإجراءات التحفيزية ومنح التسهيلات اللازمة لذلك.

1. الإشكالية:

ومن هنا يمكننا طرح الإشكالية التالية: **كيف اثرت الاجراءات والسياسات التي تبنتها الجزائر لتحسين مناخ الاستثمار على تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر وماهي سبل تفعيله ؟**

للإجابة على هذه الإشكالية نطرح بعض الأسئلة الفرعية المساعدة على فهم هذا الموضوع حيث تمكننا من رؤية الصورة بشكل واضح:

- كيف ينجح الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ؟
- ما هي أهم الحوافز والضمانات الممنوحة للاستثمار الاجنبي المباشر وماهي معوقاته ؟
- ما هو حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر ؟

2. فرضيات البحث:

للإجابة على هذه التساؤلات صيغت فرضيات الدراسة على النحو التالي :

- تسعى الدول الى استقطاب الاستثمار الاجنبي المباشر من اجل التنمية الاقتصادية ؛
- بالرغم من التحفيزات الممنوحة للاستثمار الأجنبي، إلا أن تدفق الاستثمار الأجنبي إلى الجزائر يبقى ضعيف وبعيد عن الأهداف المرجوة؛
- نجاح الاستثمار الاجنبي مرهون بتوفير ظروف مناخية وشروط اقتصادية وامنية وسياسية ملائمة في الجزائر.

3. أهمية الموضوع:

مما سبق تبرز أهمية دراسة الموضوع فيما يلي:

- يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر من القضايا التي تشغل رأي أصحاب القرار السياسي في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء؛
- اهتمام الجزائر المتزايد بجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتوجيهها إلى قطاعات معينة من أجل تنوع اقتصادها والتخلص من التبعية لقطاع المحروقات؛
- تكمن أهمية البحث في كون أن الاستثمار الأجنبي المباشر باعتبارها ظاهرة اقتصادية تشكل مظهرا من مظاهر تفتح الاقتصاديات وإدماجها في الاقتصاد العالمي وبقدرته على تحرير التكامل العالمي وعاملاً من عوامل تكريس العلاقات الاقتصادية الدولية وتفعيلها، ونظرا للأهمية التي أصبحت الدول النامية توليها له بحكم أنها تنظر إليه على أنه فرصة النمو والتطور .

4. اهداف الموضوع:

اخترنا هذه الدراسة بغرض الوصول للأهداف التالية:

- الإحاطة والإلمام بكل الجوانب النظرية والتطبيقية لموضوع الاستثمار الاجنبي المباشر؛
- تقييم واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر؛
- معرفة حجم تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وعلاقته بالنمو الاقتصادي؛

- توضيح أهم العوامل التي يمكن أن تساهم في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر كمصدر تمويلي بديل يقوم بدور فعال في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تقديم بعض الاقتراحات التي من شأنها المساهمة في تحسين بيئة الأعمال في الجزائر، ومن ثم تشجيع المستثمرين الأجانب على الاستثمار فيها.

5. أسباب اختيار الدراسة:

هناك عدة أسباب أدت إلى اختيار هذا الموضوع بالذات منها

- ارتباط موضوع البحث بالتخصص الذي ندرس فيه؛
- الرغبة في تنمية معرفتنا العلمية؛
- المكانة الهامة للاستثمار الأجنبي المباشر باعتباره مصدرا هاما من مصادر التمويل بالنسبة للعديد من الدول، واهتمام الجزائر باستقطاب هدا النوع من الاستثمارات؛
- الرغبة في التعرف على واقع المناخ الاستثماري في الجزائر، بهدف تحديد أهم العوامل التي يمكن أن تساعد على جذب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛

6. صعوبات الدراسة:

لقد واجهتنا مشاكل عديدة في إعداد هذا البحث من بينها

- صعوبة حصر الدراسة وذلك لتشعب موضوع الاستثمار الاجنبي المباشر؛
- كثرة المراجع بالدرجة الاولى حول موضوع البحث مما ادى الى صعوبة التحكم في المعلومات؛
- قلة المعلومات والتصريحات الخاصة ببعض الجوانب المتعلقة بالتوزيع القطاعي للاستثمارات الاجنبية المباشرة الواردة الى الجزائر.

7. المنهج المستخدم:

بالنظر إلى طبيعة الموضوع المختار ومن اجل الإجابة على الإشكاليات المطروحة واثبات أو نفي صحة الفرضيات المقترحة، نتبع المنهج الوصفي فيما يتعلق بالمفاهيم العامة المتعلقة بالاستثمار الاجنبي المباشر، والمنهج التحليلي فيما يتعلق بالدراسة التطبيقية للموضوع وهذا من خلال عرض وتحليل الجداول المتعلقة بالاستثمار الاجنبي المباشر.

8. الدراسات السابقة:

دراسة جمل بلخياط، جدوى الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تحقيق النمو الاقتصادي، دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، ،2014-2015حيث عالج إشكالية محولة تفسير أسباب حدوث النمو الاقتصادي باعتباره أحد أهم المتغيرات الاقتصادية وتحديد مصادره والعوامل المؤثرة فيه وكيفية استدامته والبحث في أسباب تباين معدلات النمو ومستويات الدخل بين دول العالم المختلفة، وقد توصل إلى أن الاستثمار الأجنبي المباشر يشكل عنصرا هاما من عناصر النمو الاقتصادي،

- دراسة دحو سليمان و محمد بن مسعود التي تم نشرها سنة 2017 في مجلة رؤى اقتصادية بجامعة الوادي بعنوان: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر دراسة قياسية وفق نظرية المواءمة المؤسسية للاستثمار الأجنبي المباشر، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة، 2011 - 1980
- رسالة ماجستير نوقشت سنة 2013 بجامعة وهران تحت عنوان: **الاستثمار الأجنبي المباشر والتنمية المحلية -حالة وهران** -للباحث مجاهد هواري الذي قام بدراسة تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية المحلية ومناخ الاستثمار في الجزائر، وتمثلت أهم النتائج المتوصل إليها فيما يلي:
  - ✓ ساهم الاستثمار الأجنبي المباشر إلى حد ما في تحسين مؤشرات النمو والتنمية في الجزائر، عن طريق إمدادها بالتكنولوجيا وخلق فرص عمل؛
  - ✓ تعد الجزائر من بين أكثر المناطق قدرة في إفريقيا على جلب الشركات العالمية إلى أراضيها، إلا أن العراقيل الكثيرة جعلتها من أقل دول المنطقة قدرة على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛
  - ✓ تمويل التنمية المحلية لا يمكن أن يعتمد بصفة أساسية ودائمة على الموارد الخارجية بل يجب أن يعتمد على الموارد المحلية في المقام الأول.

9. هيكل الدراسة :

من اجل التحكم في الموضوع والإلمام بجوانبه قمنا بتقسيم بحثنا إلى فصلين مقسم على النحو التالي :

الفصل الاول: الاطار المفاهيمي للاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الاول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الثالث: أشكال أسباب وآثار الاستثمار الاجنبي المباشر.

الفصل الثاني: واقع الاستثمار الاجنبي في الجزائر.

المبحث الاول: وضعية الاستثمار الاجنبي في الجزائر.

المبحث الثاني: حوافز وضمانات ومعوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

المبحث الثالث : دراسة تحليلية للاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر.

الفصل الاول

المبحث الاول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر

يعتبر الاستثمار عامل أساسي لتحقيق التنمية الاقتصادية للدول إذ نال اهتمام العديد من الباحثين والمفكرين الاقتصاديين عبر التاريخ الاقتصادي حيث تباينت أراءهم في تحديد مفهوم واحد وشامل خاص به.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

توجد صعوبة كبيرة في تحديد مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر نتيجة وجود مفاهيم متعددة تتناول هذا الموضوع، زيادة على تضارب وتداخل التعاريف التي تهتم بالجانب الاقتصادي مع التعاريف التي تهتم بالجانب القانوني أو الجانب الاجتماعي، وقبل التطرق لمختلف التعاريف التي تناولت الاستثمار الأجنبي المباشر لا بد من الإشارة إلى وجود تباين في تحديد التسمية، عدم وجود اتفاق على تسمية موحدة، فبعض المفكرين الاقتصاديين أطلق عليه تسمية" الاستثمار المباشر الدولي" وذهب البعض الآخر إلى تسميته " الاستثمار المباشر في الخارج"، وقصد تفادي الوقوع في الخلط بين مختلف التسميات أو المصطلحات، سوف نستخدم في هذه الدراسة تسمية أو مصطلح " الاستثمار الأجنبي المباشر."

هناك تعاريف عديدة للاستثمار الأجنبي المباشر نذكر منها:

1-1: يعرف صندوق النقد الدولي: على انه "نوع من أنواع الاستثمارات الدولية، وهو يعكس هذا الحصول كيان(عون اقتصادي) المقيم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة لمؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر، وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر الأجنبي والمؤسسة، إضافة إلى تمتع المستثمر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة، ويعتبر مباشراً إذا كانت مشاركة المستثمر الأجنبي أكبر أو تساوي10%".[1]

1-2: يعرف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية: الاستثمار الأجنبي المباشر بانه: " الاستثمار الذي يفضي إلى علاقة طويلة الأمد ويعكس منفعة وسيطرة دائمتين للمستثمر الأجنبي، أو للشركة الأم في فرع أجنبي قائم في دولة مضيفة غير تلك التي ينتميان إلى جنسيتها، ويشمل الاستثمار الأجنبي المباشر على ملكية الأسهم، رأسمال، الأرباح المعاد استثمارها، والقروض من الشركة الأم

[1]-عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص251.

للشركات التابعة في القطر المضيف، وهي الاستثمارات التي تفضي إلى السيطرة على الأصول المستخدمة في الإنتاج في الخارج.[1]

1-3: أما منظمة التجارة والتنمية الاقتصادية بانه:" تلك الروابط الاقتصادية التي تتم بين المستثمر الأجنبي وشركة ما، خاصة الاستثمارات التي تمنح لهذا المستثمر تاثيرا فعالا في اتخاذ القرارات في هذه الشركة عن طريق[2]:

-امتلاك كامل لمؤسسة قائمة بنسبة 100% من رأسمالها الاجتماعي؛

-المساهمة في مؤسسة جديدة أو قائمة على الأقل بنسبة 10%؛

-الإقراض في الأجل الطويل(5سنوات فأكثر).

1-4: تعريف الباحثين الاقتصاديين :إلى جانب التعاريف العديدة للاستثمار الأجنبي المباشر لمختلف المنظمات الدولية يوجد تعاريف مهمة لباحثين اقتصاديين التي ساهمت بشكل كبير في تحديد مفهومه ومن بينها:

يقصد بالاستثمارات الأجنبية المباشرة، تلك الاستثمارات التي يمتلكها ويديرها المستثمر الأجنبي المباشر بطابع مزدوج الأول هو وجود نشاط اقتصادي يزاوله المستثمر الأجنبي في البلد المضيف والثاني ملكيته الكلية أو الجزئية للمشروع.[3]

---

[1]- مفتاح صليحة، نوعية المؤسسات وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر دراسة -قياسية-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه طور ثالث (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد التنمية، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، 2020، ص4.

[2]- محمد سامي عبيد التميمي، " الاستثمار الأجنبي المباشر في العراق الواقع والتحديات مع نظرة خاصة لقانون الاستثمار الأجنبي لعام 2006، الفري للعلوم الاقتصادية والإدارية ،العدد 9، الكوفة،2008،ص196.

[3]نزيه عبد المقصود مبروك، "الآثار الاقتصادية الاستثمارات الأجنبية"، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،2007، ص31.

1-4: كما يعرف على أنه قيام مؤسسة بإنشاء فرع لها في الخارج، أو زيادة رأس مال هذا الأخير(توسيعه)، أو المشاركة في إنشاء مؤسسة جديدة، أو المساهمة في مؤسسة قائمة، شرط أن يكون للطرف الأجنبي تأثير حقيقي في تسيير هذه المؤسسة.[1]

وبالنظر لمجموع التعاريف التي تم التطرق إليها سابقا نخلص إلى محاولة تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر على النحو التالي: يشمل الاستثمار الأجنبي المباشر تحويل الأصول الملموسة وغير الملموسة من بلد إلى آخر لغرض استخدامها في توليد الثروة، ويتم ذلك تحت السيطرة الكلية أو الجزئية لمالك الأصول، كما يشكل نقل الممتلكات المادية مثل المعدات والمصانع والمزارع التي يتم تشييدها استثمارا أجنبيا ويختلف هذا الاستثمار عن الاستثمار في المحفظة والذي يمثل حركة الأموال عن طريق شراء أسهم في شركة تأسست أو تعمل في دولة أخرى.

[1]- شلغوم عميروش محند، "دور المناخ الاستثماري في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية "، مكتبة حسن العصرية ، الطبعة الأولى ، بيروت لبنان2012 ،ص 17.

المطلب الثاني: الفرق بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر:

ينقسم الاستثمار الأجنبي إلى قسمين أولهما الاستثمار الأجنبي المباشر الذي تم التطرق إليه في العنصر السابق والقسم الثاني يتمثل في الاستثمار الأجنبي غير المباشر الذي يعرف على أنه: " تمتلك الأفراد أو الهيئات والشركات على بعض الأوراق المالية دون ممارسة أي نوع من الرقابة أو المشاركة في تنظيم وإدارة المشروع الاستثماري".[1]

كما يعرف الاستثمار الأجنبي غير المباشر (الاستثمار المحفظي) على أنه امتلاك واقتناء الأوراق المالية من أسهم و سندات خارج البلد الذي يقيم فيه المالكون وأصول مالية أخرى وهذا لا يعكس الإدارة الفعلية أو المراقبة لمصدري الأوراق المالية ،حيث لا يحق لمالكي الأوراق المالية ممارسة الرقابة الفعلية على الأصول الأجنبية، ويتأثر هذا الاستثمار بالاختلافات في معدلات العوائد بين الدول، فمعدلات الفائدة المرتفعة تجذب الاستثمار المحفظي والعكس صحيح.[2]

وفي تعريف آخر هو " تلك الاستثمارات التي تتدفق داخل الدولة في شكل قروض مقدمة من أفراد أو هيئات أجنبية عامة أو خاصة، أو تأتي في شكل اكتتاب في صكوك صادرة عن تلك الدولة، أو في المشروعات التي تقوم بها، سواء عن طريق السندات التي تحمل فائدة ثابتة أم عن طريق الأسهم، بشرط أن لا يكون للأجانب الحق في الحصول على نسبة من الأسهم تخولهم حق إدارة المشروع"[3]، على الرغم من تشابه الاستثمار الأجنبي المباشر مع الاستثمار الأجنبي غير المباشر في كون أنهما عبارة عن تحويل رؤوس أموال من اقتصاد مقيم إلى اقتصاد آخر، إلا أنهما يختلفان جوهريا بالنظر إلى عدة معايير هي[4]:

أ. **معيار الهدف النهائي** :يمكن التفرقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر مع الاستثمار الأجنبي غير المباشر على أساس الهدف النهائي الذي يسعى المستثمر إلى تحقيقه، فالاستثمار الأجنبي غير

---

[1]–عبد السلام أبو قحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003، ص367.

[2]-عمر هاشم محمد صدقة، ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008،ص 48.

[3]–عمر هاشم محمد صدقة،" ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص17.

[4]–صفوت أحمد عبد الحفيظ، دور الاستثمار في تطوير أحكام القانون الدولي الخاص"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص46.

المباشر يكون هدفه اقتصادي محض وهو تحقيق الربح، أما الاستثمار الأجنبي المباشر فتكون له أهداف ذات أغراض اجتماعية، سياسية أو اقتصادية[1].

ب. **معيار الأجل:** يقصد بالأجل المدة التي يستغرقها الاستثمار الأجنبي، فالاستثمار الأجنبي غير المباشر قصير الأجل بالمقارنة مع الاستثمار الأجنبي المباشر، فغالبا ما نجد أن الاستثمار الأجنبي المباشر يمتد إلى مدة طويلة الأجل لأنها مرتبطة باهداف اقتصادية تكون غايتها تحقيق الربح، عكس الاستثمار الأجنبي غير المباشر الذي ياخذ مدة قصيرة الأجل لكونه مرتبطة باهداف غير اقتصادية.[2]

ت. **معيار الإشراف والإدارة** :يتضح معيار التفرقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في قدرة المستثمر الأجنبي على ممارسة الإشراف والإدارة على المشروع الاستثماري واتخاذ القرارات في التسيير وما يرتبط بها، "فإذا لم تخول حصة المستثمر الأجنبي في المشروع حق الإشراف والإدارة كان الاستثمار غير مباشر ويقتصر دوره على مجرد تقديم رأس المال إلى جهة معينة لتقوم بالاستثمار دون أن يكون له حق المساهمة في الإشراف والإدارة في تسيير المشروع الاستثماري".[3]

–إن استخدام معيار الإشراف والإدارة كأساس للتفرقة وخاصة من الناحية الكمية وتقدير نسبة رأس مال أو ما يعادله من حقوق التصويت التي يجب على المستثمر الأجنبي أن يمتلكه ليتم اعتباره استثمار أجنبي مباشر، يعود بالدرجة الأولى لقوانين الاستثمار المطبقة في الدول المضيفة(المستقبلة للاستثمارات الأجنبية) فهناك العديد من الدول تقدر نسبة الملكية ما بين 10%و 100%وهي محددة بشكل واضح في القوانين الخاصة بالاستثمار لكل دولة.[4]

---

[1]- صفوت أحمد عبد الحفيظ، مرجع سبق ذكره، ص46.

[2]–نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية الاستثمارات الأجنبية، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،2007، ص13.

[3] - هيل عجمي جميل،الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية، الحجم والاتجاه والمستقبل، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد32 ، أبو ظبي، 1999 ص23.

[4]- هيل عجمي جميل،، مرجع سبق ذكره، ص15.

الجدول (1): الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر

الاستثمار الأجنبي المباشر	الاستثمار الأجنبي غير المباشر
-استثمار طويل الأجل	-استثمار قصير الأجل
-يهدف إلى الحصول على الأرباح	-يهدف إلى تحقيق المضاربة
-ينطوي على اكتساب حق الرقابة	-لا ينطوي على اكتساب حق الرقابة شراء أسهم و
-امتلاك كلي أو جزئي للمؤسسة	سندات
-مسئول على الخسائر و الأرباح و المخاطر	-لا يتحمل المخاطر و الخسائر الخاصة بالمؤسس
الحق في إدارة المؤسسة	-ليس له الحق في الإدارة
-يتضمن تحويلا دوليا لرأس المال	-يتضمن تحويلا دوليا لرأس المال
-يساعد على تطوير الاقتصاد العالمي	-يساعد على تطوير الاقتصاد العالمي

المصدر: مفتاح صليحة، مرجع سابق، ص8.

يعتبر كل من الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر، أداة تمويل دولي إلا أنه مع مرور الزمن ومع التطورات الاقتصادية التي حصلت في العالم، ظهرت أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر عن غير المباشر، خاصة بعد الأزمات المالية الحاصلة على مستوى أسواق المال الدولية، فإن هذا أدى إلى ظهور أزمة ثقة في الاستثمارات الأجنبية غير المباشرة، وفي نفس الوقت زيادة الاهتمام بالاستثمارات المباشرة أكثر فأكثر.[1]

[1]- أبو قحف عبد السلام، نظريات التمويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2001،ص62.

المطلب الثالث: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر

يتميز الاستثمار الأجنبي المباشر بالعديد من الخصائص نذكر من بينها:

- الاستثمار الأجنبي المباشر بطبيعته استثمار منتج، فهو بالضرورة استغلال أمثل لما يستعمله من موارد، حيث لا يقدم المستثمر الأجنبي على استثمار أمواله وخبراته في الدول المتلقية إلا بعد دراسات معمقة عن الجدوى الاقتصادية للمشروع وكافة بدائله التكتيكية والفنية المتاحة.[1]

- يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في عمليات التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال الوفرات الاقتصادية والمنافع الاجتماعية التي تحقق نتيجة لتواجده.[2]

- يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر كوسيلة لخلق مناصب الشغل وكذا توسيع نطاق السوق المحلية ومن جهة أخرى يساهم في نقل التكنولوجيا إلى البلد المضيف ، إضافة إلى أنه يدعم مبادلات التجارة الخارجية، من خلال اتجاهه للاستثمار في صناعات التصدير خاصة في تلك التي يتمتع فيها البلد المضيف بميزة نسبية مقارنة ببلد المنشأ، يتصف الاستثمار الأجنبي المباشر بالتغير ، حيث يتميز بتحركاته جريا وراء الربح والفائدة وبذلك فهو ينتقل إلى الأماكن التي توفر له أعلى الأرباح، أين توجد التسهيلات والإعفاءات واليد العاملة الرخيصة[3].

- يتميز الاستثمار الأجنبي المباشر عن كل من القروض التجارية والمساعدات الإنمائية الرسمية " التي أصبحت شديدة المشروطية" في أن تحويل الأرباح المترتبة عليه يرتبط بمدى النجاح الذي تحققه المشروعات المحولة عن طريق هذا الاستثمار، بينما لا يوجد أي ارتباط بين خدمة الديون ومدى نجاح المشروعات التي تستخدم فيه.[4]

---

[1]- دراز حامد عبد المجيد، السياسات المالية، الإسكندرية، الدار الجامعية، مصر 2003 ،ص214.

[2]- قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ط2 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 253 -254.

[3]- الموسوي ضياء مجيد ، العولمة واقتصاد السوق الحرة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2003 ، ص 129.

[4]- المهران حسن ، الاستثمار الأجنبي المباشر وإمكانات تطويره في ضوء التطورات المحلية والإقليمية والدولية ، في المجلة المصرية للتنمية والتخطيط ، معهد التخطيط القومي ، المجلد الثامن ، العدد الأول ، القاهرة، يوليو 2000 ، ص07.

المبحث الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر

سنحاول في هذا المبحث التطرق الى عوامل التي تساعد على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر باعتباره مصدرا بديلا لدعم الموارد المحلية، وزيادة تراكم رأس المال الحقيقي الذي ينعكس إيجابا على اقتصادياتها، وذلك من خلال توفير عدة عوامل تساعد على جذب هذا الشكل من الاستثمار وتحدد وجهته.

المطلب الاول: النظريات الاقتصادية لمحددات الاستثمار الاجنبي المباشر

1- نظرية عدم كمال الأسواق: تستند النظرية إلى احتكار القلة*، حيث أشار لنا رائد هذه النظرية الاقتصادي الكنزي "ستيفن هيمر" أن السوق الذي يحدد بنيته احتكار القلة له دافعية معينة تجعله يتجه إلى حث الشركات العملاقة على الاستثمار في الخارج.[1]

2- نظرية الحماية: تقوم هذه النظرية على أساس أن الشركة متعددة الجنسيات تستطيع تعظيم عوائدها إذ استطاعت حماية الكثير من الأنشطة الخاصة مثل البحوث والتطوير والابتكارات وأي عمليات إنتاجية أو تسويقية أخرى جديدة، ولكي تحقق الشركة هذا الهدف فإن هذا يستلزم قيامها بممارسة أو تنفيذ الأنشطة المشار إليها داخل الشركة أو بين المركز الرئيسي والفروع بالدول المضيفة بدلا من ممارستها في الأسواق مباشرة.[2]

3- **نظرية دورة حياة المنتج:** من أهم روادها الاقتصادي "ريموند فيرنون" تقوم هذه النظرية على مفهموم أن كل سلعة من السلع التي تنتجها الشركات تمر بمراحل حياتية من لحظة وصولها إلى السوق التجاري حتى زوالها منه، ومن المراحل التي تمر بها (الظهور، النمو، النضوج، الانحدار والتدهور).

***احتكار قلة:** هو احد اشكار احتكار السوق وهو حالة يكون فيها السوق محكوما من قبل عدد قليل من العارضين بسبب وجود عدد قليل من المشاركين في السوق.

[1]- بن عباس حمودي، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية دراسة حالة الصين، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص93 .

[2]- عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره ص 61.

الشكل رقم: (01) دورة حياة السلعة ومراحل تطورها

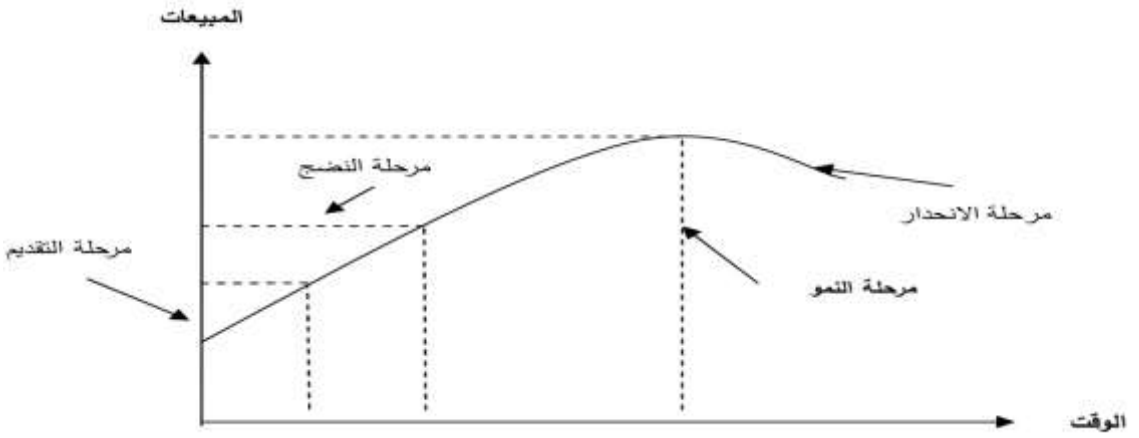

المصدر: علي عباس، إدارة الأعمال الدولية، دار الحامد، الأردن، 2007، ص 186.

3-1: مرحلة الظهور: في هذه المرحلة يكون حجم الإنتاج من المنتج الدولي يفوق مستوى الطلب المحلي هذا ما يدفع الشركات المنتجة إلى محاولة إيجاد أسواق خارجية لتصدير هذا الفائض من المنتج إليها.[1]

3-2: مرحلة النمو: تتميز هذه المرحلة بعملية نمو سريعة نظرا لتوسع المستهلكين في عملية الشراء، وباشتداد المنافسة تندفع الشركة للبحث عن فرص تصديرية بهدف مضاعفة كميات الإنتاج.[2]

3-3: مرحلة النضج :تتميز باستمرار وتزايد الطلب المحلي والخارجي على المنتج مما يعطي الفرص للإنتاج على المستوى الاقتصادي الكبير[3].

3-4 مرحلة الانحدار والتدهور :في هذه المرحلة تصبح زيادة المبيعات هدفا استراتيجيا للشركة والعمل على تدعيم موقفها في السوق، حيث بدأ المستهلكون يغيرون من وجهة نظرهم للسلعة بحثا عن سلعة جديدة مماثلة، فتبدأ الشركة بالعمل على إعادة تجديد دورة حياة السلعة في دول أخرى لم تصل السلعة الى أسواقها، وتقوم بإجراءات دفاعية مثل إجراء بعض التغيرات على شكل السلعة، أحجامها، ألوانها، عبواتها وأسعارها، بهدف البقاء

---

[1]- علي عباس، إدارة الأعمال الدولية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007،ص 165.

[2]- علي عباس، مصدر سبق ذكره ص166.

[3]- شوقي جباري، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي دراسة حلة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،2015، ص60.

في السوق لأطول فترة، في نفس الوقت تعمل الشركة على اختراع سلعة جديدة تغزو بها الأسواق[1].

4- نظرية الموقع (التوطن) يتأثر قرار الاستثمار في الخارج بعدة عوامل، منها ما يتعلق بالمستثمر ذاته و بلده الأصلي ومنها ما يتعلق بالبلد الذي يستضيف الاستثمار.

وتسمى العوامل الخاصة بالبلد المضيف للاستثمار بعوامل توطن الاستثمار الأجنبي و التي تشكل في مجموعها نظرية الموقع أو نظرية التوطن، ووفقا لهذه النظرية، يوجد العديد من المحددات المكانية التي تؤثر على قرار الشركات متعددة الجنسيات في الاستثمار في إحدى الدول المضيفة، وفي المفاضلة بين الاستثمار بهذه الدولة أو التصدير إليها.[2]

5- نظرية الموقع المعدلة:

هذه النظرية تعتمد على عددا من المحددات التي تؤثر على الاستثمار الأجنبي المباشر.

وتم تقسيم هذه المحددات إلى ثلاث مجموعات هي[3]:

- مجموعة من المتغيرات الشرطية، متمثلة في خصائص المنتج والدولة المضيفة وعلاقاتها بالدول الأخرى.
- مجموعة من المتغيرات الدافعة، متمثلة في الخصائص المميزة للشركة و المركز التنافسي.
- مجموعة من المتغيرات الحاكمة، و تتمثل في الخصائص التنظيمية للدولة المضيفة والعوامل الدولية والخصائص المميزة للدولة الأم للشركة.

---

[1]- هند سعدي، أثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الاقتصادي في البلدان العربية، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2017،ص 30.

[2]-عمر صقر، العولمة وقضايا معاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 48-49.

[3]-عصام عبد العزيز مصطفى، الآثار الاقتصادية للسياسات التسويقية للشركات دولية النشاط دراسة تطبيقية على جمهورية مصر العربية، أطروحة دكتوراه، جامعة حلوان، مصر، 1998، ص 24.

المطلب الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر حسب معيار تأثيره

تنطوي محددات الاستثمار الأجنبي المباشر على مجموعة من العوامل التي تحكم وتؤثر بشكل كبير على اتجاهات تدفقات هذا النوع من الاستثمارات، حيث ترتبط محددات المستثمر الأجنبي والدولة الأم بعوامل تقف وراء رغبة المستثمرين الأجانب في الدولة المضيفة.

1- محددات الاستثمار الأجنبي المباشر المتعلقة بالمستثمر الأجنبي

تتمثل أهم المحددات والدوافع الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر، والراجعة للمستثمر الأجنبي فيما يلي [1]:

1-1: سعر الفائدة:

يعتبر سعر الفائدة من أهم العوامل المؤثرة في الحركة الدولية لرأس المال وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، خاصة وأن أسعار الفائدة تختلف من بلد لآخر.

1-2: معدل العائد على الاستثمار:

يعتبر معدل العائد على الاستثمار أحد العوامل الهامة التي تجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، لأن المستثمر الأجنبي سواء كان فردا أو شركة لا يتجه إلى الاستثمار في الخارج إلا إذا توقع عائدا أعلى من المخاطر التي قد تنشأ عن هذا الاستثمار.

1-3: تكاليف الإنتاج:

إن ارتفاع تكاليف الإنتاج في الدولة الأم يعتبر من بين الأسباب التي تدفع المستثمر الأجنبي للاستثمار في الدول المضيفة ذات التكاليف المنخفضة، سواء تعلقت هذه التكاليف بالمواد الأولية أو اليد العاملة وغيرها.[2]

1-4: القدرات التسويقية والتكنولوجية: إن امتلاك الشركات الأجنبية مهارات تسويقية عالية يمكنها من معرفة نوع وحجم الطلب على منتجاتها، وبالتالي سهولة دخولها إلى الأسواق الخارجية وبتشكيلة متنوعة من المنتجات، كما أن امتلاك المستثمر الأجنبي وخاصة الشركات

---

[1]- جابر سطحي، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحسين المزيج التسويقي للمؤسسات الجزائرية: دراسة حالة مؤسسة موبيليس جازي وأوريدو، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر،2018، ص 13-14.

[2]-جمال محمود عطية عبيد، تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري، جامعة حلوان، كلية التجارة وإدارة الأعمال، رسالة دكتوراه غير منشورة، القاهرة، 2002، ص54.

متعددة الجنسيات تكنولوجيا متطورة يمكنها من دخول الأسواق الخارجية، ويجعلها أكثر قدرة على منافسة الشركات المحلية في أسواق الدول المضيفة.

2- محددات الاستثمار الأجنبي المباشر المتعلقة بالدولة الأم

من بين المحددات التي تدفع بالمزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي من الدولة الأم على الدولة المضيفة ما يلي [1]:

2-1: ارتفاع حدة المنافسة في الدولة الأم:

تتجه الشركات التي تواجه حالة منافسة شديدة في دولها الأصلية بشكل يؤثر على أرباحها ونموها إلى الاستثمار في الخارج، وهذا حتى تخفض من ضغوط المنافسة السائدة مع الشركات الأخرى في الدولة الأم.

2-2: تراجع معدلات النمو الاقتصادي في الدولة الأم:

إن انخفاض معدلات النمو الاقتصادي وحالة الركود في الدولة الأم تعتبر من العوامل الدافعة للشركات من اجل الاستثمار خارج دولها الأصلية، وذلك بحثا عن فرص تمكنها من تحقيق عوائد مرتفعة مدفوعة بمعدلات النمو، وما يرافقها من حالات الرواج الاقتصادي، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الطلب على منتجاتها[2].

2-3: الارتفاع النسبي لتكاليف النتاج في الدولة الأم مقارنة بالدولة المضيفة للاستثمارات:

يتجه المستثمرون الأجانب للاستثمار في الخارج عندما تكون تكلفة النتاج منخفضة بالمقارنة مع الدولة الأم، وهو ما يفسر الاستثمارات الباحثة عن الكفاءة.

2-4: ارتفاع أسعار العملة في الدولة الأم مقارنة بالعملات الأجنبية:

يؤدي ارتفاع سعر العملة في الدولة الأم إلى ارتفاع أسعار تصدير منتجات الشركات الموجودة فيها، وهو ما يدفعها إلى الاستثمار في الخارج من أجل خفض تكلفة الإنتاج المرتبطة بارتفاع سعر العملة في الدولة الأم.

---

[1]-هند سعدي، مرجع سبق ذكره، ص 35-36.

[2]-عبد المطلب عبد المجيد، مدى فعالية الحوافز الضريبية في جدب الاستثمار الأجنبي في مصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومي، المجلد السادس، العدد الثاني، القاهرة، ديسمبر 1998، ص17.

2-5: وجود علاقة تبعية اقتصادية بين الدولة الأم والدول المضيفة للاستثمارات:

تتجه الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول التي ترتبط بعلاقة تبعية اقتصادية مع الدولة الأم لهذه الاستثمارات، وتتضح التبعية الاقتصادية من خلال التبعية في الاقتراض، التجارة الخارجية والتكنولوجيا بالإضافة على حجم المساعدات التي تقدمها الدولة الأم للمستثمرين الأجانب للدولة المضيفة التي ترتبط معها بعلاقات اقتصادية وسياسية جيدة.

2-6: الدافع السياسي:

تقوم الدولة الأم للمستثمر الأجنبي بتشجيع انتقال الاستثمارات الأجنبية نحو بعض الدول الأخرى بدافع المساعدة باعتبارها دول حليفة، أو للتمكن من ممارسة الضغط على بلد معين، وهو الملاحظ من خلال تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول النامية بغية التوسع وزيادة النفوذ والسيطرة على هذه الدول.[1]

3- محددات الاستثمار الأجنبي المباشر المتعلقة بالدولة المضيفة

تتمثل أهم المحددات الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر والمتعلقة بالدولة المضيفة فيما يلي [2]:

3-1: المحددات السياسية:

يقصد بالمحددات السياسية تلك العوامل ذات البعد السياسي، والتي تشكل في مجملها محيطا محفزا للاستثمار أو غير محفز له، فكلما تميز النظام السياسي بالديمقراطية والاستقرار وعدم وجود مخاطر الحروب كلما كان ذلك جاذبا للاستثمار الأجنبي، أما إذا تميز النظام السياسي بعدم وجود الديمقراطية والاستقرار ووجود مخاطر الحروب كلما كان ذلك مثبطا للاستثمار الأجنبي، ومن مظاهر عدم الاستقرار السياسي الحروب الأهلية المسلحة والثورات الشعبية المناهضة للأنظمة الحاكمة، بالإضافة إلى التغيير المستمر في حكومات الدول المضيفة حتى

[1]-مطاي علي، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، مذكر الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، الجزائر، 2016 ، ص14.

[2]-جابر سطحي، مرجع سبق ذكره، ص17.

وإن كان بشكل ديمقراطي، لأن ذلك يصاحبه تغيير في مراكز اتخاذ القرار، وبالتالي التأثير على تدفقات الاستثمار الأجنبي[1].

3-2: المحددات التشريعية والتنظيمية:

تؤثر المحددات التشريعية والتنظيمية على حركة الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال تنظيم وتحفيز هذا النوع من الاستثمارات، فوجود قانون استثمار موحد واضح يعطي للمستثمر الأجنبي الضمانات الكافية من عدم المصادرة والحرية في تحويل الأرباح، وحرية دخول وخروج رؤوس الأموال، مما يساعد على جذب الشركات الأجنبية، كما تأثر البيئة التنظيمية في الدولة المضيفة تأثيرا هاما على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، فكلما كان النظام الإداري القائم على إدارة الاستثمار متميزا بسهولة الإجراءات ووضوحها وتبسيط قواعد الموافقة عليه وعدم تفشي البيروقراطية والفساد، كلما أدى ذلك إلى جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

3-3: المحددات الاقتصادية:

تعتبر المحددات الاقتصادية ذات أهمية كبيرة عند اختيار موقع الاستثمار الأجنبي المباشر والركيزة الأساسية لجذبه[2]، وتتمثل أهم المحددات الاقتصادية في:

3-3-1 حجم السوق:

يعد حجم السوق أحد المتغيرات المهمة التي تؤثر في تحديد الاستثمارات الأجنبية وذلك لأنه يحدد مدى تحقيق المشروع لاقتصاديات الحجم، فعندما يكون حجم السوق كبيرا فهذا يعني أنه بحاجة إلى استثمارات أولية كبيرة لتغطية متطلباته الأولية، وهنا تنخفض التكاليف الإنتاجية إلى حدها الأدنى، وتزداد كمية الإنتاج بنسبة أكبر من الزيادة في التكاليف الكلية، مما يزيد من الأرباح المتحققة من المشروع، وبالتالي فإن الحكومة ستتبع سياسة توسعية من شأنها تحفيز النشاط الاستثماري وجذب لمزيد من الاستثمارات الأجنبية.[3]

---

[1]-ناجي حسين، دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص100.

[2]- عدنان مناتي صالح، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية للدول النامية مع إشارة خاصة للتجربة الصينية، العراق،2013، ص362.

[3]-يسعد حكيمة، ،أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية-حالة الجزائر-، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التسيير، جامعة الجزائر2 ،الجزائر،2009، ص29.

3-3-2 البنية التحتية:

وهي مجموعة مترابطة من العناصر الهيكلية التي توفر إطارا دعما هيكليا كالطرق ووسائل النقل والمواصلات، فالحياة الاقتصادية بمختلف أنشطتها وبجميع مراحلها لا تتم إلا في وجود بنية تحتية أساسا، وقد أصبحت جودة وكفاءة الاقتصاد لبلد ما مرتبطة بجودة البنية التحتية له[1]،وعليه فالبنية التحتية تعد في أغلب الحالات من بين المحددات الداخلية الأولى التي يتفقدها المستثمر الأجنبي قبل الاستثمار في دولة ما، وذلك لارتباط أنشطته وجودة إتمام العمليات بوجود وجودة البنية التحتية في الدولة المضيفة.

3-3-3 معدل النمو الاقتصادي:

إن تحقيق الاقتصاد معدلات نمو مرتفعة يضمن استمرار تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وإعادة استثمار أرباحها سواء بالتوسع في المشروعات أو إنشاء مشروعات جديدة، ويرجع التدفق المتزايد للاستثمارات الأجنبية إلى الدول الأكثر تقدما إلى حد كبير إلى ارتفاع معدلات النمو في هذه الدول، حيث توجد علاقة ارتباطيه قوية بين معدل النمو وتدفق الاستثمار الأجنبي للمجتمع، فكلما كان معدل النمو مرتفعا فإن هذا يؤدي إلى زيادة الدخل القومي، مما يترتب عليه زيادة مستويات الدخل الفردية، ومن ثم زيادة الطلب على السلع والخدمات واتساع الأسواق الداخلية بها، وعليه يمكن اعتبار الاستثمار الأجنبي المباشر دالة متزايدة في معدل النمو الاقتصادي .[2]

[1]-حاكمي بوحفص وبرادعي إبراهيم الخليل، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ،مقال منشور في مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد ،4العدد1 ،جامعة وهران، الجزائر،2017، ص 407.

[2]-خاطر اسمهان، دور التكامل الاقتصادي في تفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة حالة دول مجلس التعاون الخليجي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر،2013، ص86.

المطلب الثالث: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر حسب طبيعتها

إن قرار الاستثمار في أي دولة ما لا يعود لصاحب المشروع وحده ولا إلى الدولة المضيفة وحدها، وإنما يخضع لمجموعة من المحددات يمكن تصنيفها حسب طبيعتها إلى[1]:

اولا: المحددات الاقتصادية:

يمكن القول إن المحددات الاقتصادية للبلد المضيف أهم محفز للمستثمر بصفة عامة والأجنبي بصفة خاصة لما لها من تأثيرات على المشروع الاستثماري، ومن أهم هذه المحددات ما يلي:

1-1: توفر العمالة الرخيصة والمؤهلة:

تبحث معظم الشركات المتعددة الجنسيات عن الاستقرار في الدول التي تتميز بعمالة منخفضة التكاليف وعالية الكفاءة، وهو ما يفسر اتجاه الاستثمارات إلى بعض الاقتصاديات الناشئة مثل دول جنوب شرق أسيا.

1-2: مدى توفر البنية التحتية الملائمة:

يعد توفر البنية التحتية كالطرق ووسائل النقل والمواصلات عاملا مشجعا لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.[2]

1-3: استقرار معدل سعر الصرف:

إن الشركات المتعددة الجنسيات تتفاعل بردود فعل عكسية مع تقلبات أسعار الصرف، وفي هذا الصدد نجد عدة دراسات من أهمها تلك التي قام بها الاقتصادي كوفس، فقد أوضحت أن هناك ارتباطا سلبيا بين معدل الصرف الاسمي والحقيقي وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أمريكا؛ أي انه إذا ارتفع سعر صرف بلد ما يزيد تدفق الاستثمارات الأجنبية لديه.

1-4: معدلات التضخم:

---

[1]- بونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كسبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مقال منشور في مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد3 ،جامعة ورقلة، الجزائر ،2018، ص 109.

[2]-بغداد بنين وآخرون، دور الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تمويل التنمية الاقتصادية: دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر، مقال منشور في مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1،عدد خاص، جامعة الوادي، الجزائر ،2018، ص125 .

لمعدلات التضخم تأثير مباشر على سياسات تسعير وحجم الأرباح، وبالتالي التأثير على حركة رأس المال، كما يؤثر على تكاليف الإنتاج التي تولى أهمية كبيرة من طرف المستثمر الأجنبي، كما نجد تأثر ربحية السوق نتيجة لارتفاع معدلات التضخم إذا تجاوزات معدلات التضخم 10% سنويا في الدول المضيفة، بالإضافة إلى عدم توفر المناخ الاستثماري المناسب، ومن هنا يكون المستثمر الأجنبي بحاجة إلى استقرار سعري.[1]

1-5: معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي:

يعتبر معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي من العوامل المحفزة للاستثمار الأجنبي المباشر الباحث عن الأسواق، فارتفاع معدلات النمو تعني ارتفاع فرص التقدم والتحسن في اقتصاد البلد المضيف.

1-6: توفر المناطق الحرة:

للمناطق الحرة فوائد تستفيد منها الدول نفسها والمستثمرون المحليون والأجانب، فوجود هذه المناطق يسمح للمستثمر بالاستفادة من الإعفاءات الجمركية والضريبية الممنوحة في هذه المناطق وإمكانية تسويق الإنتاج في أسواق الدول المجاورة، وعليه فوجود المناطق الحرة يعتبر عاملا محفزا للاستثمار الأجنبي المباشر[2] .

1-7: استقرار السياسات الاقتصادية ووضوحها:

إن وجود بيئة اقتصادية كلية مشجعة للاستثمار، والتمتع بالاستقرار والثبات يعد من العناصر الأساسية لتشجيع الاستثمار بصفة عامة والاستثمار الأجنبي بصفة خاصة، لأنها تعطي إشارات إيجابية لكل من المستثمر المحلي والأجنبي، فضلا عن اهتماماتها بتحرير الاقتصاد والانفتاح على العالم الخارجي، والتي تعد من المتطلبات الأساسية لتدفق الاستثمار، ويتم

[1]- لوعيل بلال، محددات الاستثمارات الأجنبية العربية الجزائرية ، مقال منشور في المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد ،5جامعة بومرداس، الجزائر،2014، ص 200-201 .

[2]- زمال فيصل وبقة الشريف، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر رهان وتحديات، مقال منشور في مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد16، جامعة سطيف، الجزائر،2018، ص 249-250.

الوصول إلى هذه البيئة من خلال تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي التي تعمل على التحكم في التضخم وعجز الموازنة، وتقليل العجز التجاري.[1]

1-8: الحوافز التمويلية:

تتمثل الأنواع الأساسية منها في الإعانات الحكومية المباشرة التي تمنح لتغطية جزء من تكلفة رأس المال، الإنتاج، تكاليف التسويق المرتبطة بالمشروع الاستثماري، وفي الائتمان الحكومي للدعم، وكذلك مشاركة الحكومة في ملكية أسهم المشروعات الاستثمارية التي تتضمن مخاطر تجارية مرتفعة، تأمين حكومي بمعدلات تفضيلية لتغطية أنواع معينة من المخاطر، تغيير أسعار الصرف أو المخاطر غير التجارية مثل التأميم والمصادرة.[2]

ثانيا: المحددات السياسية

تتعلق المحددات السياسية أساسا بمدى توفر الاستقرار السياسي، والذي نعني به توفر الأمن والطمأنينة، ويؤثر المناخ السياسي في البلد على مدى الثقة التي يوليها قطاع الأعمال، فالمستثمر الأجنبي غالبا لا يغامر بأمواله في بلد يعرف ثورات وانقلابات عسكرية أو عمليات إرهابية، وقد يصبح الأمر مكلفا في حالة حدوث تغيرات متتالية للحكومات حيث لا تلتزم الحكومة الجديدة بما منحته الحكومة السابقة للمستثمرين من ضمانات أو تعهدات، إلا أن ذلك لا يعني أن المستثمر لا يستثمر في الدول غير المستقرة سياسيا، فهو يقدم على ذلك إذا كان الربح كبيرا أو مجزيا بصورة غير عادية[3].

ثالثا: المحددات القانونية

تتعلق المحددات القانونية بوجود إطار تشريعي وتنظيمي يحكم أنشطة الاستثمار، وتعد من العوامل التي تشجع على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وتضمن الدول وجود إطار تشريعي

---

[1]– منور او سرير وعليان نذير، حوافز الاستثمار الخاص المباشر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد2 ،جامعة حسيبة بن بوعلي –الشلف، الجزائر، ص117.

[2]–جباري شوقي، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي: دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر،2015 ، ص83.

[3]- جباري شوقي، مرجع سبق ذكره ص 84.

من خلال[1] :

-وجود قانون موحد للاستثمار يتسم بالوضوح الاستقرار والشفافية وعدم التعارض مع التشريعات الأخرى ذات الارتباط، وأن يكون متوافقا مع القواعد والتنظيمات الدولية الصادرة للحكم وحماية الاستثمار.

-وجود ضمانات كافية لحماية المستثمر من أنواع معينة من المخاطر التي تكفل له حرية تحويل الأرباح للخارج، وحرية دخول رأس المال وخروجه، فضلا عن أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية.

-وجود نظام قضائي قادر على تنفيذ القوانين والتعاقدات، وحل المنازعات التي تنشأ بين المستثمر والدولة المضيفة بكفاءة عالية.[2]

-أن يكفل التشريع الحوافز والإعفاءات الجمركية والضريبية للمستثمر.[3]

رابعا: المحددات الاجتماعية والثقافية

عادة ما يركز المستثمرون الأجانب على البعد الاجتماعي للبلدان المضيفة، وذلك بمعرفة مثلا: نمط المعيشة، التعليم، الصحة، معدل الفقر، معدل البطالة، معدل نمو السكان، العادات والتقاليد، النقابات العمالية (عدد ومدة الإضرابات، معدل الغيابات، مواظبة العمال)، اللغات المستعملة وغيرها، وذلك لكون العوامل الاجتماعية والثقافية من أهم العوامل المحددة لجذب الاستثمارات، وبعبارة أخرى[4]، لكي يتعدى المستثمر الحدود فإنه يحاول دائما فهم نظرة المجتمع وموقعه اتجاه طبيعة تلك الاستثمارات ومصادرها .[5]

---

[1]- سعيدي يحي، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مقال منشور في مجلة العلوم الانسانية، المجلد ب، العدد 31،جامعة منتوري-قسنطينة-،الجزائر،2009، ص111.

[2]-مصباح بلقاسم، أهمية الاستثمار الأجنبي ودوره في التنمية المستدامة-حالة الجزائر-، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر،2006، ص17-18.

[3]- بن بريكة فاطمة الزهراء، دور الاتفاقيات الثنائية في ضمان الاستثمار الأجنبي المباشر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر1 ،الجزائر،2013، ص31 .

[4]- مجاهد هواري، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنمية المحلية -حالة وهران- رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، الجزائر، 2003، ص 34-35.

[5]- جباري شوقي، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي: دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر،2015 ص83.

خامسا: المحددات الجغرافية

كثيرا ما تتجه الشركات إلى تحويل إنتاجها نحو الأسواق الأقرب جغرافيا للدولة الأم، وذلك رغبة في تخفيض تكاليف النقل والشحن، أو بسبب وجود تشابه ثقافة البلدين، كما أن الموقع المتميز للدولة وذلك كمركز جغرافي بين الأسواق الرئيسية يمكن أن يوفر للدولة ميزة تنافسية فيما يتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر، رغم أن أهمية هذه الحدود تتلاشى شيئا فشيئا.[1]

[1]–بوراس وسيلة، جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر–حالة الصين–، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر،2013، ص 69–70.

المبحث الثالث: أشكال أسباب وآثار الاستثمار الاجنبي المباشر

المطلب الاول: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر

للاستثمار الأجنبي المباشر عدة أشكال يمكن إبرازها فيما يلي:

أولا: الاستثمار المشترك:

وهو الاستثمار الذي يقوم به أو يشارك فيه طرفان أو شخصيتان معنويتان أو أكثر من دولتين مختلفتين بصفة دائمة، والمشاركة هنا لا تقتصر على الحصة في رأس المال فقط بل تمتد أيضا إلى الإدارة، الخبرة، براءات الاختراع، العلامات التجارية وغيرها من الموارد، وينطوي الاستثمار المشترك على عمليات إنتاجية أو تسويقية تتم في دولة أجنبية[1]، ويكون أحد أطراف الاستثمار فيها شركة دولية تمارس حقا كافيا في إدارة المشروع أو العملية الإنتاجية بدون السيطرة الكاملة عليه، ويعد الاستثمار الأجنبي المشترك من أكثر الأشكال تفضيلا وقبولا لدى الدول النامية لأسباب اقتصادية، سياسية، اجتماعية، أهمها تخفيض درجة تحكم المستثمر الأجنبي في الاقتصاد المحلي، والرغبة في استقلالها عن الدول المتقدمة، ويتيح لها قدرا من التحكم والرقابة على كافة الأنشطة المتعلقة بالمشروع الاستثماري.[2]

ثانيا: الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي:

نتيجة التقدم التكنولوجي والعلمي الذي عرفته الدول الغربية ظهر هذا النوع من الاستثمارات التي يكون فيها المستثمر الأجنبي هو المشرف والقائم بإدارة المشروع لكونه يمتلك مجموع رأس مال الشركة أو المشروع الاستثماري، ويعتبر من الأنواع المفضلة لدى الشركات المتعددة الجنسيات التي تقوم بإنشاء فروع لها للقيام بنشاط إنتاجي تسويقي أو خدماتي بالدولة المضيفة، والتي لا تحبذ أغلبيتها الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي؛ بسبب الخوف من التبعية

---

[1]-بد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية (منظماتها– شركاتها– تداعياتها)، الدار الجامعية، بدون طبعة، الإسكندرية، 2006، ص184

[2]–رائد شحدة محمد الدودة، الاستثمار الأجنبي في الضفة الغربية وقطاع غزة مجاله ومحدداته، رسالة مقدمة لنيل ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة الخليل، فلسطين، 2010،ص3.

الاقتصادية وما يترتب عليها من آثار سياسية على الصعيدين المحلي والدولي[1]، ونتيجة الصراع الدائم بين المستثمر الأجنبي في شكل شركات الاستثمار الأجنبي والدول المضيفة، وتعارض المصالح بين الطرفين في تحقيق مكاسب محددة مقابل ما يقدمانه من مزايا ومنافع، بحيث تقدم الدولة المضيفة مجموعة من الحوافز لأجل الحصول على ما يقابلها من تنمية اقتصادية في المدى القريب وتنمية اجتماعية في المدى البعيد، أما بالنسبة للمستثمر الأجنبي في شكل شركات الاستثمار الأجنبي المباشر فيقدم مجموعة من الموارد المالية والتكنولوجية والفنية للاستفادة من الحوافز المقدمة قصد تعظيم الربح وفتح أسواق جديدة [2].

وتجدر الإشارة إلى أن زيادة درجة المنافسة بين الدول النامية والمتقدمة لجذب الاستثمارات الأجنبية أدت إلى التصريح بالتملك المطلق للمستثمر الأجنبي للمشروعات الاقتصادية كوسيلة لتشجيع تدفق الاستثمارات الأجنبية لما توفره من حرية الإشراف والإدارة في التسيير لدى شركات الاستثمار الأجنبي، وخاصة الشركات المتعددة الجنسيات.

ثالثا: مشروعات أو عمليات التجميع:

تأخذ هذه المشروعات شكل اتفاقية بين الطرف الأجنبي والطرف الوطني (عام أو خاص) ويتم بموجب هذه الاتفاقية قيام الطرف الأول بتزويد الطرف الثاني بمكونات منتج معين وتجميعه ليصبح منتجا نهائيا، وفي معظم الأحيان خاصة في الدول النامية يقدم الطرف الأجنبي أيضا الخبرة أو المعرفة اللازمة والخاصة بالتصميم الداخلي للمصنع، تدفق العمليات، طرق التخزين والصيانة والتجهيزات الرأسمالية وغيرها في مقابل عائد مادي يتفق عليه، وقد تأخذ مشروعات التجميع شكل الاستثمار المشترك أو شكل التملك الكامل للمشروع للطرف الأجنبي أو لا يتضمن عقد أو اتفاقية المشروع أي مشاركة المستثمر الأجنبي في إدارة المشروع، وبالتالي يكون الاستثمار مشابها لأشكال الاستثمار غير المباشر في مجال الإنتاج[3].

---

[1]-خيالي خيرة، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في دعم النمو الاقتصادي بالدول النامية حالة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016، ص 10

[2]-بلقاسم أمحمد ،نوعية المؤسسات وجاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، الجزائر،2013، ص 105-106.

[3]-علي عباس، إدارة الأعمال الدولية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن،2007 ، ص21.

رابعا: الشركات المتعددة الجنسيات:

يقصد بالشركات المتعددة الجنسيات تلك الشركات التي تزاول نشاطها عبر الحدود، وتمتلك فروعا لها في دول أخرى، وتوجد غالبية هذه الشركات في بعض الدول المتقدمة كاليابان، أمريكا، بريطانيا، فرنسا، ألمانيا، وتتميز الشركات المتعددة الجنسيات بعدة خصائص منها [1]:

-خضوع الشركات المتعددة الجنسيات إلى حد كبير لقدر موحد من الرقابة المباشرة من الإدارة العليا المتواجدة بالمركز الرئيسي؛

-ممارسة الشركات المتعددة الجنسيات لنشاطها في عدد من الأسواق المتباينة جغرافيا.

-توفر قدر كبير من الاعتماد المتبادل بين مساهمات رؤوس الأموال لهذه المجموعة من الشركات المكونة للشركة المتعددة الجنسيات؛

-ممارسة أغلبية الشركات المتعددة الجنسيات لنشاطها في سوق يمتاز في الغالب باحتكار القلة؛ أي أنها لا تمارس نشاطها في سوق تنافسية.[2]

خامسا: الاستثمار في المناطق الحرة:

المناطق الحرة هي مساحة من أرض الدولة المضيفة تخصصها وتحددها وتقيمها خارج المنطقة الجمركية، ويتم التعامل معها من وجهة نظر التجارة الخارجية كما لو أنها أجنبية، ويسمح لها بحرية التجارة وتداول البضائع (الاستيراد والتصدير وتخزين ومعالجة البائع)، التصنيع الخدمات بدون رسوم أو ضرائب جمركية أخرى معمول بها في نطاق المنطقة الجمركية، والهدف من إنشاء المناطق الحرة هو تشجيع إقامة الصناعات التصديرية، ولأجل هذا الغرض تسعى الدول لجعل المناطق الحرة جذابة للاستثمارات الأجنبية، وذلك من خلال منع المشاريع الاستثمارية في هذه المناطق العديد من الحوافز والمزايا والإعفاءات،[3]

---

[1]-بن داويه وهيبة، واقع وآفاق تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في دول شمال إفريقيا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر،2005، ص21.

[2]-جمال بلخباط، جدوى الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تحقيق النمو الاقتصادي: دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، الجزائر،2015، ص31.

[3]-محمد قاسم خصاونة، الاستثمار في المناطق الحرة، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن،2010، ص19.

ومن تلك الحوافز ما يلي [1]:

- ✓ عدم فرض رسوم جمركية على المواد الخام المستوردة طالما أن السلعة ستصدر للخارج؛
- ✓ وجود نص بالاتفاق على عدم جواز تأميم المشروعات المقامة في المناطق الحرة؛
- ✓ إعفاء دخل الشركات من الضرائب؛
- ✓ تقديم الخدمات وتوفير الطاقة بأسعار منخفضة، وتسهيل إجراءات إقامة المشاريع؛
- ✓ حرية تحويل الأرباح للمشاريع الاستثمارية المقامة في المناطق الحرة، وحرية المشاريع الأجنبية في بيع أي كمية من المنتجات في أسواق التصدير الخارجية؛
- ✓ انخفاض تكاليف النقل في المناطق الحرة لأنها تقع على الحدود وقريبة من طرق المواصلات والموانئ.

[1]–سعدي هند، أثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الاقتصادي في البلدان العربية–دراسة قياسية اقتصادية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر،2017، ص 18.

المطلب الثاني: أسباب الاستثمار الأجنبي المباشر

للاستثمار الأجنبي عدة أسباب بالنسبة للدول المضيفة وكذا بالنسبة للمستثمر الأجنبي، وفيما يلي عرض لها:

أولا: أسباب الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول المضيفة:

للدول المضيفة عدة أسباب تدفعها لجذب وتحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر أهمها [1]:

- ✓ تأمين مصادر سلعية يحتاجها الاقتصاد الوطني ولا ينتجها محليا أو ينتجها بكميات غير كافية، أو يخشى ارتفاع أسعارها في المستقبل، أو يتوقع تعرض عمليات التوريد لعراقيل خارجية، أو تكوين سلع إستراتيجية؛
- ✓ الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال تحرير التجارية الخارجية؛
- ✓ الحصول على مصدر للتمويل طويل الأجل؛
- ✓ الحصول على التكنولوجيا المتقدمة، وبالتالي مواكبة التطورات، تحديث أسلوب الإنتاج وتقديم الخدمات وغيرها؛
- ✓ تخفيض نسبة البطالة، من خلال السماح للمستثمرين الأجانب بالقيام بالمشاريع الإنتاجية المختلفة.

ثانيا: أسباب الاستثمار الأجنبي المباشر من وجهة نظر المستثمر الأجنبي

تتمثل أهم الأسباب التي تدفع المستثمر الأجنبي للاستثمار في الدول المضيفة فيما يلي[2]:

- ✓ الحصول على المواد الخام من الدول المستثمر فيها، لأجل استخدامها في صناعته؛
- ✓ إيجاد أسواق جديدة لمنتجاته لتسويق الفائض من السلع المنتجة؛
- ✓ الاستفادة من ميزة انخفاض عناصر التكلفة في الدولة المستثمر فيها، حيث أن أجرة العامل في تلك الدول تكون عادة أقل من أجرة العامل في الدولة الأم، وكذلك فإن تكلفة الحصول على المواد الخام أو تكلفة النقل قد تكون في هذه الدول أقل منها في الدولة الأم؛

---

[1] نعيمة أوعيل، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل التغيرات الاقتصادية في الجزائر ، مكتبة الوفاء القانونية للنشر، الجزائر،2016 ، ص 55.

[2] –شناق حنان، تأثير الاستثمارات الأجنبية في قطاع الادوية على الاقتصاد الجزائري–دراسة حالة شركة الكندي لصناعة الأدوية–، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2009، ص67–68.

- ✓ الاستفادة من قوانين تشجيع الاستثمار والإعفاءات الضريبية التي تمنحها الكثير من الدول المستثمر فيها من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية إليها؛
- ✓ الاستفادة من فرص تحقيق الربح في الدول المستثمرة، إذ أن الشركات الأجنبية قد تحقق أرباحا من استثماراتها الأجنبية تفوق بكثير أرباحها من عملياتها داخل موطنها؛
- ✓ سهولة قيام الشركات الأجنبية بمنافسة الشركات والصناعات المحلية، من حيث الجودة والأسعار ونوع الخدمة، وذلك بسبب تملكها للتكنولوجيا المتقدمة ووفرة رأس المال لديها؛
- ✓ تقليل المخاطر التي تتعرض إليها استثمارات الشركات الأجنبية، إذ أنه كلما توزعت وانتشرت الاستثمارات على عدد أكبر من الدول كلما قلت مخاطر هذه الاستثمارات.

المطلب الثالث: آثار الاستثمار الأجنبي المباشر

للاستثمار الأجنبي المباشر آثار إيجابية وأخرى سلبية يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: الآثار الإيجابية للاستثمار الأجنبي المباشر

يمكن تلخيص أهم الآثار الإيجابية للاستثمار الأجنبي المباشر فيما يلي [1]:

- ✓ **الحصول على مصادر التمويل:** يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر مصدرا هاما بديلا لرؤوس الأموال والعملات الأجنبية، والضرورية لتنفيذ أي برنامج تنموي؛[2]
- ✓ **نقل التكنولوجيا:** توفر الاستثمارات الأجنبية المباشرة التكنولوجيا للدول المضيفة، من خلال جلب الأشخاص الأكفاء والخبراء والقيام بدورات تكوينية للموظفين؛
- ✓ **خلق فرص العمل:** يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في التخفيف من حدة البطالة، من خلال خلق فرص جديدة للعمل، الأمر الذي يؤدي إلى رفع الناتج الوطني المحلي ومن ثم الدخل الفردي، وتحسين القدرة الشرائية، وبالتالي تشجيع الاستهلاك؛
- ✓ **تحسين وضعية ميزان المدفوعات:** يؤدي الاستثمار الأجنبي المباشر إلى تحسين وضعية ميزان المدفوعات من خلال فتح الأسواق العالمية لمنتجات الشركات الأجنبية في الدول المضيفة[3].
- ✓ **التخفيض من حدة الاحتكار الوطني:** تنمية المنافسة المحلية في إنتاج السلع والخدمات مع وجود شركات أجنبية يساهم في كسر حدة الاحتكار الوطني.
- ✓ **زيادة الاستهلاك:** فقيام المستثمرين الأجانب بتنفيذ مشاريعهم في الدول المضيفة يؤدي إلى تحقيق وفرات اقتصادية للمستهلك تتمثل في توفر العديد من السلع الاستهلاكية، وهو ما يؤدي إلى نقل أنماط الاستهلاك السائدة في المجتمعات المتقدمة إلى زيادة الاستهلاك في البلدان النامية المضيفة للاستثمارات الأجنبية.

---

[1]–نزيه عبد المقصود محمد مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعي للنشر، مصر،2007، ص 502.

[2]–زياد رمضان، مبادئ الاستثمار، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن،2007، ص 36–37.

[3]–جهاد همام، إدارة الاستثمار، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن،2016، ص 44.

- ✓ **تحقيق التنمية الاقتصادية:** فالحصول على مصادر التمويل، نقل التكنولوجيا، خلق فرص عمل، تحسين وضعية ميزان المدفوعات والتخفيف من حدة الاحتكار الدولي كلها عوامل تساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية في البلد المضيف.

ثانيا: الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر

يمكن تلخيص أهم الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر فيما يلي[1]:

- ✓تحويل الأرباح إلى الخارج: يمكن الاستدلال على مدى ضخامة الأرباح المحولة إلى الخارج إذا ما تم أخذ العناصر التالية بعين الاعتبار؛
- ✓ حجم أرصدة رؤوس الأموال التي تستثمرها الدول المتقدمة في الدول النامية؛
- ✓ ارتفاع الأهمية النسبية للاستثمارات الأجنبية المباشرة من إجمالي الاستثمارات الموجودة في الدول النامية؛
- ✓ ارتفاع معدلات الأرباح التي تحققها الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول النامية؛
- ✓مدفوعات خدمة نقل التكنولوجيا: عادة ما يقوم المستثمر الأجنبي بتحويل مدفوعات باهظة مقابل استخدام براءات الاختراع والعلامات التجارية والتراخيص الفنية، وكذلك المرتبات المرتفعة للخبراء والفنيين الأجانب المرافقين للمشروع؛[2]
- ✓ ضياع بعض الموارد المالية على البلدان النامية: عادة ما تلجا البلدان النامية في سبيل اجتذاب الاستثمارات الأجنبية إلى منح هذه الاستثمارات العديد من المزايا والتسهيلات للمستثمرين الأجانب، ويقابل هذه المزايا والتسهيلات تكلفة تتمثل في ضياع موارد محتملة كان من الممكن لتلك الدولة استخدامها في أغراض التنمية الاقتصادية؛[3]

---

[1]– خالد راغب الخطيب، التدقيق على الاستثمار في الشركات متعددة الجنسيات، دار البادية للنشر والتوزيع، 2012،ص 223–224.

[2]سعد محمود الكواز،عمر غازي العبادي مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر، دراسة لعينة من الدول العربية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد1 ،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل العراق، 2007، ص5.

[3]-وسام ملاك، الظواهر النقدية على المستوى الدولي، دار المنهل اللبناني، بيروت،2001، ص15.

✓ارتفاع معدلات التضخم: يؤدي الاستثمار الأجنبي المباشر إلى خلق سلع جديدة، وكنتيجة لضعف مرونة الإنتاج في البلدان المضيفة للاستثمار الأجنبي المباشر يزيد الطلب على هذه السلع، مما يؤدي على حدوث اختلال وارتفاع معدل التضخم.[1]

المطلب الرابع: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي:

أجمعت معظم الدراسات والنظريات التي ناقشت الأسباب المؤدية إلى تحقيق النمو الاقتصادي على الدور الرئيس الذي تلعبه الاستثمارات الأجنبية بصفتها مولدة للدخل من خلال زيادة قيمة الإنتاج الكلي، في رفع معدلات النمو الاقتصادي على المدى القصير والطويل وذلك من خلال عدة آليات أهمها:

- ✓ تقليل الواردات وزيادة الإنتاج الموجه للتصدير يؤدي إلى زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية التي تؤدي إلى تحسين الميزان التجاري مما يحسن ميزان المدفوعات؛
- ✓ يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في دفع عملية التنمية الاقتصادية عن طريق جلب الأصول المادية والغير مادية والمتمثلة في رأس المال والتكنولوجيا والمهارات التنظيمية وهذا بواسطة شركات متعددة الجنسيات؛[2]
- ✓ رفع مستوى التنمية الاقتصادية وهذا من خلال ما يوفره الاستثمار الأجنبي المباشر من رأس المال النقدي والعيني وأثره الايجابي على اقتصاد وتجارة تلك الدولة وذلك من خلال القيام ببرامج تنموية متوسطة وطويلة الأجل .[3]

مع التوجه لتطوير المشاريع مباشرة فإن الاستثمار الاجنبي المباشر يساعد على تعزيز الامكانيات الاقتصادية، وذلك من خلال الاستثمار في مجالات جديدة أي في أنشطة اقتصادية مختلفة وهو ما يؤدي إلى تنويع الاقتصاد بالدرجة الأولى، وبناء مؤسسات قائمة

---

[1]–أعميري خالد، أثر الاستثمار الخاص على التنمية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر–باتنة، الجزائر،2015، ص6.

[2]- سحنون فاروق، قياس اثر بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الاجنبي المباشر– دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم التسيير تخصص التقنيات الكمية المطبقة في التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010، ص 18.

[3]– حلا سامي خضير، موفق أحمد، الاستثمار الأجنبي وأثره في البيئة الاقتصادية نظرة تقويمية لقانون الاستثمار العراقي، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 80، جامعة بغداد، 2010، ص 141.

وتعزيز قدراتها، كل ذلك يدفع إلى إضافة عنصر المنافسة المتزايدة إلى الاقتصاد، الأمر الذي يمثل قوة دافعة للتنمية الاقتصادية.[1]

كما أن الاستثمار الأجنبي المباشر يمارس تأثير قوي ومباشر على المنافسة في الدول المضيفة لأن توطن الشركات متعددة الجنسيات سيدعم بقوة التنمية الاقتصادية من خلال تنشيط المنافسة على المستوى المحلي، والتي تترجم من خلال تحسين الإنتاجية، انخفاض الأسعار والتخصيص الفعال للموارد المتاحة.[2]

ويعتبر نقل التكنولوجيا وتنمية رأس المال البشري أهم مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال جلب المستثمرين الأجانب للمهارات الإدارية والتقنية لمشاريعهم، إذ يشجع هذا الأخير المنافسين المحليين على الاستفادة في بناء قدراتهم التكنولوجية وتبني طرق تحسين إنتاجية العمل والإدارة وبالتالي رفع القوة الانتاجية العاملة المحلية وتطوير التكنولوجيا.[3]

الاستثمار الأجنبي المباشر يساهم في زيادة الفرص التجارية فالاستثمار والتجارة عنصران متكاملان بصورة متزايدة، وأيضا توفير الفوائد البيئية والاجتماعية وسيكون لها أثر مع مرور الوقت في رفع المعايير البيئية والاجتماعية للبلاد من خلال اعتماد الشركات المحلية لهذه المعايير.[4]

---

[1]- سحنون –فاروق، مصدر سبق ذكره، ص 22.

[2]- أعميري خالد، مصدر سبق ذكره، ص7.

[3]- حلا سامي خضير، مصدر سبق ذكره ص 142.

[4]- خالد اعميري، اثر الاستثمار الخاص على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015، ص 76.

الفصل الثاني

تمهيد:

بهدف تشجيع تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة انتهجت الجزائر في إطار سياستها الحكومية إلى مجموعة إصلاحات اقتصادية هيكلية، كما بادرت إلى توفير البيئة القانونية والتنظيمية المواتية لجلب واستقطاب الاستثمار من خلال إصدار جملة من القوانين والإجراءات التنظيمية المتضمنة تقديم الضمانات والحوافز خاصة الجبائية منها هذا فضلا عن استحداث أجهزة وهيئات متخصصة في خدمة المستثمرين ودعمهم وتوفير مختلف التسهيلات والرفع من الصعوبات والعراقيل الإدارية.

المبحث الاول: وضعية الاستثمار الاجنبي في الجزائر

سعت الجزائر إلى توفير المناخ الاستثماري الملائم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه بما يلاءم حاجاتها بعد إدراكها لأهمية هذا النوع من الاستثمار، والذي يعتبر مصدرا من مصادر التمويل وأداة لنقل التكنولوجيا، والمهارات الإدارية والتسويقية وغيرها.

المطلب الاول: الايطار القانوني للاستثمار الاجنبي في الجزائر

اولا: قوانين الاستثمار إبان مرحلة الاقتصاد الموجه: لقد تبنت الجزائر خلال هذه الفترة لمطا اقتصاديا قائما على التخطيط الموجيه، فخلال هذه المرحلة شهد قانون الاستثمار تطورات واسعة الأبعاد يمكن تجسيدها على فترتين كالتالي:

1- 1: فترة الستينات: صدرت خلال هذه الفترة قانونين:

1-1-1: قانون الإستثمار الصادر سنة 1963: وهو القانون 277/63 الصادر 1963/07/26، ومما حوى هذا القانون أنه كان موجها إلى رؤوس الأموال الإنتاجية الأجنبية أساسا، وقد خول لهم ضمانات منها ما هو عام بجميع المستثمرين ومنها منهم خاص بالمؤسسات المنشأة عن طريق اتفاقية، لتتجلى هذه الضمانات فيما يلي[1]:

- حرية الاستثمار للأشخاص المعنويين والطبيعيين الأجانب حسب ما نصت عليه المادة الثالثة من قانون الاستثمار لهذه السنة؛

- حرية التنقل والإقامة بالنسبة لمستخدمي ومسيري هذه المؤسسات وفقا لما جاء في المادة الرابعة؛

- المساواة بين مختلف المستثمرين أمام القانون ولا سيما المساواة الجبائية تبعا لما بينته المادة الخامسة ؛

وأخيرا هناك ضمان ضد نزع الملكية، حيث لا يكون هذا الأخير ممكنا إلى بعد أن تصبح الأرباح المتراكمة في المستوى بين رؤوس الأموال المستوردة والمستثمر، ويؤدي نزع الملكية إلى تعويض عادل، كما أن هذا القانون منح إمتيازات خاصة بالمؤسسات المستثمرة المعتمدة كما هو مبين في المواد (08 / 14 / 31) من القانون.

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 63/277 ، العدد 53 الصادر في 02/08/1963.

أما بالنسبة للمؤسسات المنشأة عن طريق الإتفاقيات فإن هذا النظام يخص المؤسسات الجديدة أوتوسيع المؤسسات القديمة التي يشتمل برنامج استثمارها على قيمة 5 ملايين دينار في مدة 3 سنوات على أن ينجز هذا الإستثمار من قطاعات ذات أولوية أو يوفر هذا الأخير أكثر من منصب عمل.

كما يمكن للاتفاقية أن تنص على الإمتيازات الواردة في الاعتماد، زيادة على هذا يمكن أن يجمد النظام الجبائي لمدة 15 سنة.

فعلى الرغم من كل هذه الإمتيازات إلا أن هذا القانون لم يطبق ميدانيا وخاصة أن المستثمرين شككوا في مصداقيته، حيث أنه لم يتبع بنصوص تطبيقية خاصة وأن الجزائر بدأت في التأميمات في السنوات (63- 64) والتي كانت حركتها متعارضة مع أهداف هذا القانون، كما أنه في ظل تطبيق هذا القانون لم يسجل سوى مشروعين استثماريين فقط، لنجد أن هذا القانون لم يوفي بالغرض ليظهر مكانه قانون آخر سنة 1966 والموسوم بالقانون 66 /284.

1-1-2 قانون الاستثمار لسنة 1966: بعد فشل قانون 1963 تبنت الجزائر قانونا جديدا لتجديد دور رؤوس الأموال في إطار التنمية الاقتصادية مكانة وأشكالا والضمانات الخاصة به والموسوم بالقانون 284/66 المؤرخ في 1966/09/15[1] حيث يختلف النص الثاني جذريا عن النص الأول، إذ يبدو ذلك من خلال المبادئ التي وضعها قانون 284/66 والمرتكز على مبدأين أساسين وهما[2]:

- **المبدأ الأول** : إن الاستثمارات الخاصة لا تتجزأ بحرية في الجزائر وذلك بالتمييز بين القطاعات الاقتصادية الحيوية المقررة من طرف الدولة والقطاعات الأخرى ، حيث تكون للدول الأولوية في الاستثمار في القطاعات الحيوية وفقا لما نصت عليه المادة الثانية من القانون وبهذا التقنين والتشريع أصبحت الدولة وهيئاتها تحتكر الاستثمار في القطاعات الحيوية دون غيرها، أما بالنسبة لرأس المال الوطني الأجنبي فيمكن له أن يستثمر في قطاعات أخرى وهذا بعد حصوله

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 284/66 ، العدد 80 الصادر في 1966/09/17.

[2]- سحنون فاروق، قياس بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الأجنبي المباشر، مذكرة ماجستير، تخصص التقنيات الكمية المطبقة في التسيير، قسم التسيير، كلية الاقتصاد، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010، ص62.

على اعتماد مسبق من قبل السلطات الإدارية، ويمكن للدولة أن تكون لها مبادرة الاستثمار إما عن طريق الشركات المختلطة وإما عن طريق إجراء مناقصات لإحداث مؤسسات معينة تبعا لما جاء في المادة الخامسة من القانون.[1]

- **المبدأ الثاني:** يتعلق بمنح الضمانات والامتيازات، حيث تخص امتيازات الاستثمار الأجنبي ويكون النظام الجاري للامتيازات والضمانات نتيجة الاعتماد أو الترخيص، أما في الميدان فقد تم تطبيقه على الاستثمارات الأجنبية والمتعلقة خاصة بالشركات المختلطة وذلك من سنة 1966 إلى 1982 حينما شرع المشرع الجزائري قانونا جديدا والذي سارت عليه الشركات الجزائرية[2].

وفي ظل هذا الإصدار القانوني الجديد لسنة 1966 فقد وصل حجم الاستثمار الخاص إلى ما يقارب 880 مليون دينار جزائري، وخلق حوالي 27300 منصب شغل وإقامة ما يقارب 800 مشروع استثماري[3] .

فحسب المختصون يعتبر هذا القانون من أكثر القوانين تقييدا للاستثمار الخاص الوطني منه والأجنبي، خصوصا وأن هذا القانون يندرج ضمن التوجه الإشتراكي للجزائر في هذه الفترة، حيث تم إنشاء خمس شركات مختلطة بين 1967/1969، سبع شركات مابين 1970/1973 وثمان شركات بين 1974/1977.[4]

من خلال هذان القانونان (1963 و1967) يتضح جليا أنهما لم يساهما في جذب الاستثمارات لأنهما كان ينصان على إمكانية التأميم ولأن الفصل في النزاعات كان يخضع للمحاكم والقانون الجزائري.[5]

---

[1]- سحنون فاروق، مرجع سبق ذكره، ص62.

[2]-مجاهد سيد احمد واخرون، الاطار القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية –مقاربة تحليلية–، المجلد18، العدد 1، جامعة الجلفة ،2020 ص 294.

[3]- ناجي بن حسين، دراسة تحليلية الاستثمار في الجزائر، الطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري محمد، قسنطينة، الجزائر، 2007 ص 112 .

[4]- ناجي بن حسين مرجع سبق ذكره، ص113.

[5]-نفس المرجع السابق، ص114.

2: **فترة السبعينيات:** إن ما وسمت به هذه المرحلة هوأنها اتصفت بتعزيز نمط الاقتصاد المخطط مع زيادة حجم الاستثمار العمومي سببية الزيادة في حجم الإيرادات النفطية في البلاد، في حين قلم تكن هناك أي أولوية ممنوحة للاستثمار الأجنبي إلا في قطاع المحروقات.

1- 3: **فترة الثمانينات** في سنة 1982 تبنت الجزائر قانونا يتعلق بتأسيس الشركات مختلطة الاقتصاد وكيفية تسييرها بذلك تكون قد أكدت نيتها في رفض الاستثمار المباشر لتدخل الرأس المال الأجنبي، وفضلت الاستثمار عن طريق الشركات المختلطة.

تأكد هذا الاتجاه سنة 1986 فبعد الأزمة التي عرفتها الجزائر بعد انهيار أسعار البترول جاء هذا القانون ليعدل القانون 13/82 ليكون متمما له ، وقد مكن هذا القانون الشركات الأجنبية من التدخل في قطاع المحروقات عن طريق الشراكة مع المؤسسة الوطنية سوناطراك شريطة ألا يتعدى الرأسمال الأجنبي 49% ، وقد أعطي هذا القانون المستثمر الأجنبي جملة من الحقوق والامتيازات كضمانات التعويض في حالة نزع الملكية أو التأميم ، كما منح تحفيزات ضريبية .
وفي سنة 1988 تبنت الجزائر الإصلاحات الاقتصادية التي أدت إلى ظهور المؤسسات العمومية الاقتصادية بدلا من المؤسسات أو الشركات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي، وهذا القانون أدى بالشركات لكي تصبح[1] :

- غير خاضعة لوصاية الوزارية؛
- غير خاضعة للرقابة الممارسة على المؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي وأصبحت هذه الرقابة رقابة اقتصادية؛
- غير خاضعة للقانون العام إلا ما نص عليه القانون صراحة؛
- خاضعة للقانون التجاري يكون تأسيسها في شكل شركة أسهم أوشركة ذات المسؤولية المحدودة بدخول سنة 1988 أصبح تأسيس الشركات يخضع إلى بروتوكول اتفاق بين صناديق المساهمة والشركة الأجنبية أما العقد فيبرم بين المؤسسة العمومية الاقتصادية والشركة الأجنبية.

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية العمومية رقم 01/88 ، العدد رقم 13 الصادر سنة 1988 ، الجزائر .

ثانيا: قوانين الاستثمار إبان مرحلة اقتصاد السوق: قامت الجزائر خلال هذه المرحلة بالتخلي عن النظام الاشتراكي والتوجه نحو الانفتاح على اقتصاد السوق، وبذلك فتحت صفحة جديدة للتعامل مع الاستثمار الأجنبي المباشر ، وفيما يلي عرض لأهم القوانين:

2-1: قانون النقد والقرض 90 /10: جاء القانون **90 /10 المؤرخ** في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والفرض مكملا لمسيرة الإصلاح المصرفي في الجزائر، إذ يعتبر هذا القانون نقلة فعلية للنظام المصرفي الجزائري فهو بمثابة تغيير جذري من أجل إقامة نظام مصرفي مستقل يخدم التحول إلى اقتصاد السوق في ظل المنافسة للمصارف الأجنبية [1]، ومن التغيرات والتحولات الجديدة الذي أخذها قانون النقد والقرض ما يلي[2]:

- يمكن أن تأخذ الاستثمارات الأجنبية المقامة في الجزائر إما شكلا مباشرا أو مختلطا، فهو بذلك ألغي شرط الأغلبية النسبية لرأس المال ، كما ألغي أيضا مشاركة الرأسمال الأجنبي مع القطاع العمومي فقط ، فقد أكدت نصوصه على أن يرخص للمقيمين وغير المقيمين بالحرية الكاملة للقيام بالشراكة مع شخص معنوي عام أو خاص مقيم؛
- حرية تنقل رؤوس الأموال الأجنبية بين الجزائر والخارج لتمويل المشاريع الاقتصادية؛
- يسمح لغير المقيمين إنشاء بنوك ومؤسسات مالية لوحدهم أو بالمساهمة مع المقيمين؛
- السماح بتحويل المداخيل والفوائد وإعادة تحويل رؤوس الأموال؛

2-2: المرسوم التشريعي رقم 12/93المتعلق بترقية الاستثمارات: جاء هذا المرسوم رقم **12/93**لتحديد الامتيازات الجبائية والجمركية ، حيث تتحدد الحوافز الممنوحة للمستثمر الأجنبي حسب طبيعة الاستثمار والموقع الجغرافي له ، وترتكز فلسفته على ما يلي :

مبدأ حرية الاستثمار، أصناف الاستثمار، مبدأ المساواة، إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، مبدأ التشجيع على الاستثمار.

كما تضمن هذا القانون العديد من المزايا التي لم تكن في القوانين السابقة إذ من ذلك:

- **ميدان التطبيق:** فحسب المادة الأولى من القانون فهي تستبعد المجالات المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها، أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي ، فهي تطبق على

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد رقم 18 الصادر في 1990/04/18

[2]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد رقم 18 ، الصادر في 1990/9/18 ، الجزائر.

الاستثمارات الوطنية الخاصة والاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن الأنشطة الاقتصادية الخاصة بإنتاج السلع أو الخدمات .

- **التصريح:** أن يكون الاستثمار موضوع تصريح خاص بالاستثمارات لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على أن يخص التصريح على الخصوص ما يلي[1]: (التصريح بهوية المستثمر، التصريح بطبيعة النشاط الممارس، التصريح بهيكل الاستثمار وتجهيزاته، التصريح برأس مال المستثمر، التصريح بعدد مناصب الشغل المزمع إحداثها، التصريح بخصائص الأرض المطلوبة، التصريح بالتكنولوجيا المستخدمة، التصريح بمكان إقامة المشروع ...)
- **الضمانات القانونية:** إذ تتلخص هذه الضمانات في [2]:
- المساواة بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب والجزائريين بحيث يتمتعون ببعض الحقوق والالتزامات فيما يتصل بالاستثمار، مع الاحتفاظ بأحكام الاتفاقية المبرمة بين الدولة الجزائرية والدول التي يكون هؤلاء الأشخاص من رعاياها؛
- لا تطبق المراجعات والإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار المرسوم التشريعي، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة؛
- لا يمكن ان تكون الاستثمارات المنجزة موضوع تسخير عن طريق الإدارة، ما عدا الحالات التي نص عليها التشريع المعمول به، كما يترتب على التسخير تعويض عادل ومنصف؛
- يعرض أي نزاع بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية، أما يفعل المستثمر وأما نتيجة لإجراء اتخذته الدولة الجزائرية ضده، على المحاكم المختصة إلا إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالصلح أو التحكيم أو اتفاق خاص ينص على شرط التحكيم أو يسمح للأطراف بالاتفاق على إجراء الصلح باللجوء إلى تحكيم خاص؛

كما حظيت الاستثمارات وفقا لهذا القانون بعدة امتيازات تختلف تبعا للنظام الذي تنتمي إليه وقد تم التمييز بين ثلاثة انظمة:

---

[1]-المادة 4 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.

[2]- المادة 38 الى41 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.

- **النظام العام:** وقد كانت الامتيازات الممنوحة للمستثمرين تتوزع بموجبه على كامل فترة تجار المشروع الاستثماري وكذا فترة استغلاله وتخص إعفاءات ضريبية وجمركية وبعض الامتيازات المتعلقة بالضمان الاجتماعي.[1]
- **النظام الخاص:** وقد كانت الامتيازات الممنوحة بموجبه تخص الاستثمارات في المناطق الواجب ترقيتها أو بعض المناطق الخاصة وأقر المشرع مجموعة من الامتيازات الإضافية للمستثمرين في هذه المناطق كتكفل الدولة جزئيا أوكليا بمساهمات أرباب العمل في الضمان الاجتماعي وإمكانية تنازلها عن الأرض التابعة للأملاك العمومية لصالح المستثمر".[2]
- **نظام المناطق الحرة:** ويشمل الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة المزمع إنشـــاؤها، وتكون هذه الاستثمارات موجهة أساسا إلى التصدير حيث تعد العمليات التجارية بين المنطقة الحرة والمؤسسات الموجودة في التراب الوطني من عمليات التجارة الخارجية وتعفى تلك الاستثمارات من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي والشبه جبائي والجمركي.[3]

2-3: **الأمر رقم 03/01 والمتعلق بتطوير الاستثمار:** صدر الأمر **03/01** بتاريخ 20 أوت 2001 ، والذي يعمل على تعميق الإصلاحات الإقتصادية وخلق مناخ ملائم لتنشيط الاستثمارات المحلية والأجنبية، لذلك تم إلغاء كل الأحكام السابقة المخالفة له، كما يمنح للمستثمرين الأجانب عدة حوافز مالية، جبائية، جمركية بالإضافة إلى تبنيه أربعة مبادئ هامة هي: مبدأ حرية الاستثمار، رفع القيود الإدارية، عدم الالتجاء إلى التأميم وحرية تحويل رأس المال والعوائد الناتجة عنه والتحكيم الدولي[4]، والجديد في هذا القانون ما يلي[5]:

- المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب مع إلغاء التمييز بين القطاع العام والخاص؛
- بتقليص الأجل الممنوح لوكالة تطوير الاستثمار من شهرين إلى شهر واحد للرد على المستثمر في حال طلبه مزايا إضافية من الوكالة؛

---

[1]- المادة 17و18و19 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.

[2]- المادة 23 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.

[3]- المادة 26 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993

[4]-عليوش قربوع كمال، قانون الاستثمار في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ص16.

[5]- نفس المرجع السابق، ص17.

- إن المستثمر خلال مرحلة الانجاز يتمتع بالخصائص التالية:

✓ تطبيق النسبة المخفضة من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة؛

✓ الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات؛

✓ الإعفاء من رسوم نقل الملكية فيما يخص المقتنيات العقارية في إطار الاستثمار المعني

خلال مرحلة انطلاق الاستغلال فتجلت الامتيازات فيما يلي[1]:

✓الإعفاء لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات، الدفع الجزافي، الدخل الإجمالي والإعفاء من الضريبة على النشاط المهني.

✓ الإعفاء لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

أما فيما يتعلق بالضمانات الممنوحة في الأمر 03-01 فهي تخص ما يلي[2] :

- الأشخاص الطبيعيين والمتعاملين الأجانب يعاملون بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الجزائريين في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار.

ويعامل جميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب نفس المعاملة مع مراعاة أحكام الاتفاقيات التي أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولهم الأصلية.[3]

- لا تطبق المراجعات والإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.[4]
- لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع مصادرة إدارية، إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.[5]
- يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يكون بسبب المستثمر أو بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية ضده، للجهات القضائية المختصة ، إلا في حالة وجود

---

[1]– مجاهد سيد احمد واخرون، الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية –مقاربة تحليلية–، المجلد 18، العدد1، جامعة الجلفة ،2020 ص 296.

[2]– مجاهد سيد احمد واخرون، مرجع سبق ذكره ص 296.

[3]– مجاهد سيد احمد واخرون، مرجع سبق ذكره ص 296.

[4]– نفس المرجع السابق، ص 297.

[5]– نفس المرجع السابق. نفس الصفحة.

اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية ، تتعلق بالمصالحة والتحكيم، أو في حالة وجود اتفاق خاص ينص على بند تسوية أو بند يسمح للطرفين بالتوصل إلى اتفاق بناء على تحكيم خاص الأمر 06 – 08 : يعتبر الأمر 06 –08 الصادر بتاريخ 15 جويلية 2006 أمرا رئاسيا جاء في إطار الإصلاح القانوني المتعلق بالاستثمار ، إذ كان الهدف من ورائه هو تعديل وتتميم لبعض المواد الواردة في الأمر 01 – 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار.[1]

تضمن الأمر 06 – 08 تعديل جملة من المواد الواردة في الأمر 01 – 03، لتعدل المادة 3، 4، 6 والمادة 7 عدلت وتممت حيث تم بمقتضاها منح مزايا جديدة للمستثمرين تمثلت في تقليص المدة الوكالة[2] :

- اثنان وسبعون ساعة لتسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالإنجاز؛
- عشرة أيام لتسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالإنجاز؛
- يجوز للمستثمرين حق الطعن إذا رأو أنفسهم قد غبنوا بشأن الاستفادة من المزايا خلال نصف شهر من تاريخ التبليغ لتفصل اللجنة في الطعن في أجل أقصاه شهر واحد؛

إضافة إلى ذلك فقد عدلت المادة 8، 9، 11 والمادة 12 مع منح اعفاءات إضافية بالنسبة للمستثمرين الأجانب والمحليين؛[3]

كما حرص الأمر 06 – 08 على تكليف الإدارات والهيئات المعنية بتنفيذ جهاز التحفيزات المنصوص عليه في هذا الأمر بعنوان المتابعة بالسهر على التنفيذ مع احترام المستثمرين للالتزامات الموضوعة على عاتقهم في إطار المزايا الممنوحة، ومن جانب آخر فقد حمل الأمر 06 – 08 المستثمرين المسؤولية في حال عدم احترام الالتزامات المنصوص عليها أو الالتزامات

---

[1]- الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار الامر 06–08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 منشورات الوكالة الجزائر 2008.

[2]- كرامة مروة، رايس حدة، تقييم التجربة الجزائرية في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل تداعيات الأزمة الماليةالعالمية–دراسة تحليلية–"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد الثاني، جامعة خيضر بسكرة، 2012 ،ص67.

[3]- كرامة مروة، مرجع سبق ذكره، ص68.

التي تعهدوا بها، إذ تسحب منهم كافة المزايا مع عدم المساس بالأحكام التشريعية الأخرى لتصدر الوكالة بعد ذلك مقرر السحب.[1]

2-4: قانون المالية التكميلي لسنة 2009 المتضمن في الأمر 01/09: يعتبر الأمر **01/09** قانونا جديدا متمما لأحكام المادة 12 مكرر من الأمر 06/08 ، حيث أدخل هذا القانون على المادة 12 مكرر فقرة ثالثة ، مما جاء في نصها ما يلي : " من دون المساس بقواعد يؤهل المجلس الوطني للاستثمار قانون للموافقة لفترة لا تتجاوز خمس سنوات على الإعفاءات أو التخفيضات في الحقوق أو الضرائب أو الرسوم بما فيها الرسم على القيمة المضافة التي تشمل أسعار السلع المنتجة عن طريق الاستثمار الذي يدخل في إطار النشاطات الصناعية الناشئة ".[2]

2-5: قانون المالية التكميلي لسنة 2010 المتضمن في الأمر 01/10: يعد الأمر 01/10 من الإصلاحات التي تم اعتمادها في إطار تفعيل واقع الاستثمار مع إعطاء الأولوية في الإعفاءات للمشاريع الجادة في نشاطها والمحققة لمعدلات إنتاجية مرتفعة وهذا كله في نظر المشرع الجزائري كان بهدف النهوض بالواقع الاقتصادي وتحسين أداء مختلف القطاعات ، حيث أبقى الأمر 01/10 الاستفادة من تشجيعات النظام العام بعنوان الإنجاز دون تغيير، عدا ما تعلق منها بالامتيازات التي جاء بها الأمر 01/09 لتصبح مدة الإعفاء بعنوان الاستغلال تتراوح من سنة إلى 3 سنوات مع امكانية رفع هذه المدة من ثلاث إلى خمس سنوات بالنسبة للاستثمارات التي تنشئ أكثر من 100 منصب شغل عند الطلاق النشاط ، ليصبح هذا التعديل المتضمن في الأمر 01/10 ساري المفعول بأثر رجعي على الاستثمارات المصرح بها لدى الوكالة انطلاقا من 26 جويلية 2009.[3]

2-6: القانون رقم 16-11 والقانون 12-12 والقانون 13-08 مع القانون 14-10 : حيث تعتبر هذه القوانين عبارة عن تشريعات تكميلية لما سبق من النصوص والقوانين في هذا

---

[1]- هند سعدي، مرجع سبق ذكره، ص65.

[2]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 09/ 01المؤرخ في 12 جويلية 2009 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، المادة 12 مكرر، العدد 44 الصادر بتاريخ 26 جويلية 2009 ، الجزائر.

[3]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الأمر 10/01 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 العدد 49 الصادر بتاريخ 29 أوت 2009 ، الجزائر .

الصدد، وما استحدث في ظل هذه القوانين أنها جاءت في مجملها متوالية الإصدار قاصدة من ورائها السلطات العمل على خلق مناخ استثماري مناسب يتسنى للحكومة من خلاله استهداف أكبر معدلات من الاستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة إلى البلد. [1]

2-7:القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار: حيث يهدف هذا القانون إلى تحديد النظام المطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات، يتضمن القانون 16-09 الاستثمارات المطبقة في هذا القانون ضرورة احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها لاسيما المتعلقة بحماية البيئة، يحق للمستثمر الذي يرى أنه عين من إدارة أو هيئة مكلفة بتنفيذ هذا القانون بشأن الاستفادة من المزايا الطعن أمام لجنة تحدد تشكيلتها وتنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم وذلك دون المساس في اللجوء إلى الجهة القضائية المختصة، كما منح هذا القانون الاستثمارات خاصة الوطنية منها بعديد الإمتيازات والتحفيزات الجنائية والجمركية وغيرها والتي يقصد الهدف من ورائها أن تكون لها مساهمات فاعلة في ترقية معدلات الأداء الاقتصادي الوطني[2].

كما بين وحدد هذا القانون أنه في حال عدم احترام الإلتزامات الناجمة عن تطبيق هذا القانون أو تلك التي تعهد بها المستثمر أن تسحب منه كل المزايا دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به، حيث تكون الاستثمارات في هذا الإطار إما موضوع مقرر سحب المزايا أو موضوع إجراء تجريد من الحقوق.[3]

---

[1]- الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة قانون الاستثمار في الجزائر نص معزز اصدارات الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة الجزائر 2015 ص15-17.

[2]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية القانون 16/09 المؤرخ في 03 أوت 2016 ، العدد 46 ، الجزائر.

[3]-- كرامة مروة، مرجع سبق ذكره، ص71.

المطلب الثاني: الاطار المؤسساتي للاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر

رافقت النصوص القانونية التي أصدرتها الجزائر في فترة الإصلاحات المتضمنة الضمانات والحوافز والتسهيلات التي تقدم للمستثمرين المحليين والأجانب لتهيئة المناخ الاستثماري المناسب القوانين المرتبطة بإنشاء الإطار المؤسساتي الذي يشرف على هذه العملية، والمتمثل فيما يلي:

أ. وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها:

أنشأت الوكالة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم93-12، المؤرخ في 05أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار، لاسيما المواد من 7إلى11 ، وتدعم هذا القانون بالمرسوم التنفيذي رقم 94-319الموافق ل 17أكتوبر1994 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها والتي عرفها بأنها "مؤسسة عمومية ذات طابع إداري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع تحت وصاية رئيس الحكومة"، وتؤسس الوكالة في شكل (شباك وحيد) يجمع كل الهيئات والمؤسسات والإدارات المعنية بالاستثمار في الجزائر، وهذا الشباك يضم وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها ومصلحة الضرائب، بنك الجزائر، المركز الوطني للسجل التجاري، مصلحة الجمارك، إدارة الأملاك العمومية والبلدية، والبيئة، والشغل، وهو يسمح بتأدية كل الإجراءات المطلوبة لإنجاز مشاريع الاستثمار ومساعدة المستثمرين في جميع المجالات الاقتصادية على انجاز مشاريعهم، كما يضمن متابعة احترام المستثمرين للالتزامات التي تعهدوا بها بالاتصال مع الإدارات المعنية، ويحدد المشاريع التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني من حيث حجمها والتكنولوجيا المستعملة .[1]

ب. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تجدر الإشارة إلى أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار قد حلت محل وكالة ترقية الاستثمارات وذلك بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01- 282المؤرخ في 09-24-2001، وتقوم الوكالة بممارسة مهامها في (6) ستة مجالات هي [2]:

---

[1]-أعميري خالد، أثر الاستثمار الخاص على التنمية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر-باتنة، الجزائر، 2015، ص 45-46.

[2]-نشمة ياسين، مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في إدارة المنظمات، جامعة أبي بكر بلقايد "تلمسان"، الجزائر،2018، ص 135.

-الإعلام: استقبال وإعلام المستثمرين؛

-التسهيل: التعرف على القواعد المعيقة لتحقيق الاستثمارات، واقتراح معايير تنظيمية من أجل معالجة هاته القواعد المعيقة؛

-ترقية الاستثمار: ترقية المحيط العام للاستثمار في الجزائر، وتحسين ودعم صورة الجزائر في الخارج؛

-الإرشاد: تقديم النصح ومواكبة المستثمرين بوجود الأوعية العقارية وضمان تسيير محفظة العقارات؛

-تسيير المزايا: المساهمة في تعريف المشاريع التي تمثل فائدة استثنائية للاقتصاد الوطني والمساهمة في مناقشة المزايا القابلة للتمييز في هذه المشاريع؛[1]

-المتابعة: ضمان خدمة الملاحظة والإحصاء لتقدم المشاريع المسجلة.

يوجد مقر الوكالة في مدينة الجزائر العاصمة وللوكالة هياكل وأجهزة تعمل على تجسيد دعم وتطوير الاستثمارات وهي: الشبابيك الوحيدة اللامركزية نصت عليه المواد من 23إلى27 من الأمر 01-03المؤرخ في 20أوت2001، هو جزء من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على المستوى المحلي، والذي أنشأ على مستوى الولاية وهو يشمل إلى جانب إطارات الوكالة، ممثلين عن الإدارات التي تتدخل في وقت أو آخر في سياق الاستثمار بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بما يلي[2]:

- ✓ تأسيس وتسجيل الشركات.
- ✓ الموافقات والتراخيص بما في ذلك إصدار تراخيص البناء.

ت. المجلس الوطني للاستثمار[3]:

أنشأ هذا المجلس بموجب المرسوم التنفيذي 01-281 المؤرخ في 24سبتمبر2011، وهو جهاز استراتيجي لدعم وتطوير الاستثمار يتكون من 9 وزارات يشرف عليه رئيس الحكومة، فهو

---

[1]-منصوري زين،" واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر"، مجلة شمال إفريقيا، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، العدد02، 2005 ، ص134.

[2]- نشمة ياسين، مرجع سبق ذكره ص136.

[3]- لعرشي عبد الصمد، دور السياسة الجبائية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر "دراسة حالة الجزائر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس "مستغانم"،الجزائر،2017 ، ص10.

يقوم بتحديد سياسة الاستثمار والأولويات المتعلقة بمنح الامتيازات الخاصة في كل قطاع، وهو يتمتع بصلاحيات واسعة فيما يتعلق بمنح الامتيازات للمستثمرين، بالإضافة إلى ذلك فإن المجلس لا يعتبر سلطة إدارية مستقلة، كما أن قراراته وتوصياته لا توجه مباشرة للمستثمرين بل هي خاصة بالسلطات المكلفة بتطليق النصوص المتعلقة بالاستثمار، وبالدرجة الأولى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات.[1]

وتتمثل مهام المجلس الوطني للاستثمار فيما يلي [2]:

-صياغة إستراتيجية وأولويات الاستثمار؛

-تحديد المناطق المعنية بالتنمية؛

-إقرار الإجراءات والمزايا التحفيزية؛

-المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار.

ث. الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري:

تتولى هذه الوكالة المهام التالية [3]:

-تسيير ما تبقى من أصول المؤسسات العمومية المحلية وكذا الفرص العقارية المتوفرة في الناطق الصناعية ومناطق النشاط؛

-تجمع المعلومات الخاصة بالعقار المتوفر وإنشاء بنك معطيات حول معلومات تنظم عمليات بيع العقار؛

[1]-لعرشي عبد الصمد، مرجع سبق ذكره، ص11.

[2]- نفس المرجع السابق، ص12.

[3]-بوجمعة بلال، سياسة استهداف الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتحقيق الأهداف الإنمائية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد "تلمسان"، الجزائر، 2013، ص25.

المطلب الثالث: طاقات الجزائر لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

❖ **حجم السوق:**

بلغ عدد سكان الجزائر سنة 2018حوالي 42 مليون نسمة يتمركز أغلبهم في شمال البلاد على طول السواحل، مما يدل على أن السوق الجزائرية سوق واعدة، وتوفر حجم كبير من المستهلكين يعتبر هذا كعامل جذب للشركات متعددة الجنسيات، وبالتالي الاستثمارات الأجنبية[1].

❖ **البنية التحتية:**

إيمانا بأهمية البنية التحتية في استقطاب الاستثمارات قامت الجزائر بإجراء إصلاحات هامة في قطاع الخدمات المتصل بالبنية التحتية ولاسيما في مجال النقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصال[2]:

2-1 قطاع النقل:

تزخر الجزائر بإمكانيات هائلة في مجال النقل تتمثل فيما يلي:

2-1-1 النقل البري: تمتلك الجزائر أكثر من 404ألف كلم من الطرق المعبدة، كما أن الجزائر تربطها مع دول الساحل طريق عابر للصحراء الكبرى يسمى طريق الوحدة الإفريقية على مسافة 2344كلم لتمكين هذه الدول من الوصول إلى موانئ الجزائر وإلى الخارج، وأنجزت الجزائر الطريق السيار شرق غرب والذي يربط حدودها مع تونس والمغرب لتسهيل الحركية بين جهات الوطن، والتي تبلغ مسافة 1712كلم. [3]

2-1-2 النقل الجوي: يتكون الأسطول الجوي للجزائر من 123 طائرة معظمها من نوع "بوينغ" و"إيرباص" وهي طائرات حديثة، وتضمن شركة الخطوط الجوية الجزائرية سنويا نقل 10.6مليون مسافر، ونحو 120ألف طن من البضائع، ويوجد بالجزائر 157مطارا منها 22مطار دولي والباقي منها داخلي وجهوي وخاص، أهمها مطار هواري بومدين ومطار وهران الدولي ومطار عنابة الدولي ومطار قسنطينة الدولي، وتشرف شركة الخطوط الجوية

---

[1]-شريط زينة ومحروق بشرى، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، **الجزائر، 2020، ص49.**

[2]- شريط زينة ومحروق بشرى، **مرجع سبق ذكره، ص50.**

[3]-بوجمعة بلال، سياسة استهداف الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتحقيق الأهداف الإنمائية بالجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد "تلمسان"، الجزائر، 2013، ص 250.

الجزائرية على النقل الجوي، بالإضافة إلى مساهمة شركة طيران الطاسيلي في النقل الداخلي وخاصة نحو الجنوب[1].

2-1-3 النقل البحري: في بداية 2013 بلغ عدد الموانئ في الجزائر 52 ميناءا بحريا على الشريط الساحلي بطول إجمالي يقارب 1622كلم عبر 14ولاية على ساحل البحر الأبيض المتوسط، هذه الموانئ منها ما هو مخصص لتصدير المحروقات كميناء بجاية وسكيكدة، بينما تعتبر موانئ الجزائر العاصمة ووهران وعنابة موانئ متعددة النشاطات منها نقل المسافرين بحرا نحو فرنسا واسبانيا ويضم الأسطول البحري 74سفينة بحرية، منها 17ناقلة للبترول و13 ناقلة للغاز السائل و11منها لنقل المواد الكيماوية والبترولية و6 لنقل المسافرين.[2]

2-1-4 شبكة السكك الحديدية: تربط شبكة السكك الحديدية أهم المدن الشمالية ببعضها، وتصل خطوطها إلى مناطق استخراج المواد الأولية بالمناجم وصولا إلى المناطق الصناعية والموانئ، وتعد الجزائر من أهم الدول الإفريقية من حيث كثافة السكك الحديدية، والتي يبلغ طولها 12200كلم بها جزء مكهرب في سنة 2013. [3]

2-1-5 التليفريك: يوجد التليفريك في كل من الجزائر العاصمة والبليدة، قسنطينة، عنابة، وهران وبجاية.

2-1-6 الترامواي: استفادت خمس ولايات من خدمة الترامواي وهي: الجزائر العاصمة، وهران، سطيف، سيدي بلعباس وقسنطينة.

❖ الثروات المتجددة:

من أهم الموارد المتجددة التي تمتلكها الجزائر ما يلي[4]:

3-1 المياه: توجد في الجزائر ثروة مائية متجددة، حيث تتساقط فيها الأمطار والثلوج، ويبلغ حجمها قرابة 100مليار مر مكعب عام، ولا يستغل من تلك الثروة سوى 8مليار مكعب، كما

---

[1]-بوجمعة بلال، سياسة استهداف الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتحقيق الأهداف الإنمائية بالجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد "تلمسان"، الجزائر، 2013، ص250.

[2]- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[3]- نفس المرجع السابق ص 251.

[4]- عدنان مناتي صالح، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية للدول النامية مع إشارة خاصة للتجربة الصينية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 2013، ص 362.

تمتلك الجزائر عدة سدود مائية منها سد بني هارون وسد الغرغار، بالإضافة إلى وجود عدد من الأودية مثل: وادي الشلف وسيبوس[1].

3-2 الغطاء النباتي: يتمثل الغطاء النباتي في الجزائر في وجود العديد من الغابات والنباتات الصحراوية، والحشائش، وتعد الغابات من أكثر الأغطية النباتية كثافة، حيث تبلغ مساحة الغابات من أكثر الأغطية النباتية كثافة، حيث تبلغ مساحة الغابات في الجزائر ما يقارب أربعة ملايين هكتار تتمركز في المنطقة الشمالية للبلاد، وفي هذه الغابات الكثير من أشجار الصنوبر والبلوط والفلبين والأرز والزيتون.[2]

3-3 الطاقة الشمسية: تتعرض الجزائر لأشعة الشمس لمدة تزيد عن 3000ساعة كل عام، أي ما يوازي 500واط كل مر مربع، وهذا الأمر يظهر مدى إمكانية الجزائر من الاستفادة من الطاقة الشمسية.

3-4 الثروة الحيوانية: توجد في الجزائر أنواع عديدة من الحيوانات، خاصة في الجبال والصحراء، وقد أشارت الدراسات سنة 2020إلى أن الجزائر تحتل المرتبة الثانية في إنتاج الأغنام بعد السودان، وذلك بنسبة 10.5%من ثروات الوطن العربي، حيث تقدر الثروة الحيوانية في الجزائر بمليوني رأس بقري، وستة وعشرين مليون رأس من الماعز، وخمسين ألف رأس من الخيل بمختلف سلالاته.

[1]-عدنان مناتي صالح، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية للدول النامية مع إشارة خاصة للتجربة الصينية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 2013، ص 363.

[2] https://www.edarabia.com (اطلع عليه يوم 5ماي 2022)

❖ **الثروات غير المتجددة:**

من أهم الثروات الغير متجددة التي تمتلكها الجزائر ما يلي:

4-1 الثروات النفطية: يرتكز اقتصاد الجزائر على العديد من الثروات النفطية حيث تمثل تلك الثروات ما يقارب 60%من ميزانيتها، وتحتل الجزائر المرتبة الخامسة عشر في احتياطي النفط العالمي، والمرتبة الثامنة عشر من حيث الإنتاج، والمرتبة الثانية عشر من حيث التصدير، وتبلغ العائدات المالية من النفط ما يقارب ستين مليار دولار.[1]

4-2 الغاز الطبيعي: تحتل الجزائر المرتبة الخامسة من حيث إنتاج ثروات الغاز والمرتبة الثالثة من حيث تصدير الغاز في العالم، وقد أصبحت تستخدم الغاز الصخري واحتلت المرتبة الثالثة من مخزون الاحتياطي العالمي منه، ويلبي الغاز 45مليار متر مكعب حتى عام2018.[2]

❖ **وفرة الموارد البشرية:**

تعتبر الجزائر من الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة، وما يفسر هذا الارتفاع المستمر في مؤشر التنمية البشرية هو الاهتمام الكبير الذي توليه الدول الجزائرية لقطاع التربية والتعليم، فحسب إحصائيات سنة 2018يبلغ عدد السكان الذين في سن التكوين سنويا **ب** 63.6% ويقدر معدل التمدرس **ب** 96% أما عدد الطلاب فيقدر **ب** 1.5مليون طالب في 97جامعة، 10مراكز جامعية، 20مدرسة وطنية عليا، 7مدارس عادية و12 مدرسة تحضيرية، منهم 35000 مسجل في تكوين الدكتوراه و90000 في الماستر، وعلى مستوى مراكز التكوين المهني يسجل سنويا ما يقارب 643700 طالب.[3]

---

[1]- بونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كسبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مقال منشور في مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد3 ،جامعة ورقلة، الجزائر ،2018، ص 109.

[2]- بونقاب مختار وزواويد لزهاري، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3]– فاطمة الزهراء الطيب، مداخلة بعنوان التعليم العالي وسوق العمل في الجزائر، جامعة الجزائر2019،2، ص71.

المبحث الثاني: حوافز وضمانات ومعوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

قامت الحكومة الجزائرية بمجموعة من الحوافز والضمانات قصد استقطاب المزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، سيتم ذكر في هذا المطلب البعض منها.

المطلب الاول: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر :

الحوافز هي مجموع السياسات التي تمكن المشروع الأجنبي من تحقيق أكبر معدل للأرباح وتحقيق أعلى معدلات الإنتاج والنمو[1].

أو هي مجموعة من الإجراءات والترتيبات ذات قيم اقتصادية قابلة للتقويم تمنحها الدولة للمستثمرين سواء المحليين أو الأجانب لتحقيق أهداف محددة كإغراء الأفراد أو الشركات للقيام بعملية الاستثمار أو توجيه الاستثمار نحو قطاعات غير مستثمرة فيها...إلخ[2].

اولا: الامتيازات المتعلقة بالنظام العام: تستفيد من امتيازات هذا النظام الاستثمارات المنجزة خارج قطاع المحروقات وأيضا الاستثمارات غير المعنية بالنظام الاستثنائي.[3]

وقد حدد المجال الزمني للاستفادة من امتيازات هذا النظام بفترة الانجاز فقط، وتتمثل هذه الامتيازات في[4]:

1-الإعفاء الكلي من الرسم على القيمة المضافة لكل السلع والخدمات ذات الصلة المباشرة بانجاز الاستثمار.

2-الإعفاء الكلي من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

3-تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية على التجهيزات المستوردة الخاصة بالاستثمار المعني.

---

[1]-يوسفي رشيد، "أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الوطني -حالة الجزائر-"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 5، سطيف، الجزائر،2005، ص.162

[2]-طالبي محمد،"أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6 ،2009، ص316.

[3]- طالبي محمد، مرجع سبق ذكره، ص314.

[4]- المادة رقم 9من الأمر رقم،01-03المؤرخ في ،2001/08/20الجريدة الرسمية ، العدد ،47 الصادر يوم2001/08/22 ،ص5-6.

الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

-منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تاجيل العجز وآجال الامتلاك.

ويطبق هذا النظام على المناطق الخاصة التي أعطاها المشرع الجزائري مفهوما واضحا، حيث صنفها إلى مناطق للترقية ومناطق للتوسع الاقتصادي.

ويسجل تعيينها وضبط حدودها في إطار تطبيق القوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال التهيئة العمرانية وتصنف المناطق الخاصة في الجزائر إلى صنفين هما:

¬المناطق المطلوب ترقيتها:

وهي المناطق المحرومة والفقيرة التي لها دور هام على مستوى الوطني أو الولائي في إشباع الحاجيات الاجتماعية على مستوى التجهيز والمداخيل، وتم تحديد هذه المناطقباتخاذ أربعة معايير: النمو الديمغرافي فيها، المعطيات الطبيعية، المعطيات الاجتماعية والاقتصادية أو درجة التجهيز، والمعطيات المالية. كما أن هدفها الأساسي هو تطمين المستثمرين في هذه المناطق على استمرار السياسة المساعدة للاستثمار من طرف السلطات العمومية.[1]

¬مناطق التوسع الاقتصادي:

وهي المناطق المهيأة إلى التنمية التي تتمتع بفضاءات اقتصادية التي تشمل خصائص مشتركة من التجانس الاقتصادي والاجتماعي، وتزخر بطاقات من الموارد الطبيعية والبشرية والهياكل القاعدية الكفيلة بتسهيل إقامة الأنشطة لإنتاج السلع والخدمات وتطويرها.[2]

المطلب الثاني: ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

---

[1]-دحماني سامية،" تقييم مناخ الاستثمار ودوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر حالة الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، الجزائر،2001، ص.198.

[2]-كمال مرداوي،"الاستثمار الأجنبي في الدول المتخلفة -حالة الجزائر-"، رسالة دكتوراه، كلية العلم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2004 ص396.

الضمانات هي مجموعة الوسائل الكفيلة بحماية رأس المال المالي والمعرفة التكنولوجية ضد خطر الضياع أو الخسارة (استرداد رأس المال وتحويل الأرباح). اذ اعتمدت الجزائر على مجموعة من الضمانات قصد تحفيز تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، من بين هذه الضمانات نجد الضمانات القانونية والتحكيم كضمانة قضائية.

1- الضمانات القانونية :إن حركة رؤوس الأموال مرتبطة ارتباطا طرديا بمدى الحماية والضمانات المقدمة من الدول المضيفة لهذه الأموال، لأن المستثمرين الأجانب عموما يبحثون عن الموقع الذي تتوفر فيه الحماية والضمان، وهذا ما تم العمل عليه في الجزائر على عدة مستويات سواء عن طريق التشريع الداخلي أو عن طريق الاتفاقيات الدولية.

1-1: حماية الاستثمار الأجنبي في ظل التشريعات الداخلية:

عمدت التشريعات الداخلية للعديد من الدول على احتواء الدساتير والقوانين أحكاما مختلفة، الغرض منها توفير الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي، لذلك كرس المشرع الجزائري بعض قواعد الحماية للاستثمارات الأجنبية منها:

1-1-1الضمانات الدستورية:

تضمن دستور1996 مبدأ يظهر الحماية للاستثمارات الأجنبية من خلال حماية الملكية الخاصة مهما كانت جنسية صاحبها وعدم المساس بها إلا بالقانون، وتنص المادة 20من دستور 1996على "**:لايتم نزع الملكية إلا في إطار القانون ويترتب عليه تعويض قبلي عادل ومنصف** "اذ نلاحظ أن هذه المادة لم تحدد من هو الشخص المعني بحماية الملكية، لكن المادة 67حددت أن الشخص المعني هو الأجنبي وجاءت كما يلي"**:يتمتع كل أجنبي يكون وجوده فوق التراب الوطني قانونا، بحماية شخصه وأملاكه طبقا للقانون**". [1]

[1]-دستور 1996معدل ومتمم، المنشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438مؤرخ في 07ديسمبر1996، ج.ر، 1996عدد 76، صادر في 08 ديسمبر 1996.

أما في ظل دستور2016، تتجلى حماية المستثمر الأجنبي في إقرار مبدأ حرية الاستثمار بصفة صريحة حسب المادة43، كما تدعم هذا المبدأ في المادة 64منه، بتكريس مبدأ الحق في الملكية الخاصة.[1]

1-1-2الحماية التشريعية:

لقد قام المشرع الجزائري بفتح المجال أكثر بتقديم عدة ضمانات بصدور المرسوم التشريعي رقم 93-12المتعلق بترقية الاستثمار[2] ،1الذي ألغيت أحكامه لاحقا بالأمر رقم -03 01المعدل والمتمم، إذ طرأت على الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار عدت تعديلات بموجب قوانين المالية المكملة له.[3]

من خلال هذه الضمانات الدستورية والتشريعية يظهر لنا أن الجزائر تسعى إلى جلب المزيد من رؤوس الأموال الأجنبية والعمل على منافسة الدول الأخرى في مجال الاستثمار.

2- **الضمانات الاتفاقية لتحفيز الاستثمارات الأجنبية** :تكملة لسياسة بيئة المناخ المناسب للاستثمار قامت الجزائر بعقد سلسلة من الاتفاقيات الدولية والثنائية المتعددة الأطراف لجلب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الأجانب إليها من الدول المتعاقد معها، وأيضا منح الحماية والضمان اللازمين لهم ومن بين هذه الاتفاقيات:

2-1 **الاتفاقيات الثنائية** :بعد تراجع حجم الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية بفعل عمليات التأميم ونزع الملكية كان لابد من إيجاد وسيلة قانونية تساهم في حماية أموال المستثمر الأجنبي، وهو ما حصل مع ظهور الاتفاقيات الثنائية[4]، ومن بينها:

2-1-1الاتفاق المبرم بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية: تم التوقيع على الاتفاقالمبرم بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية في 22جوان1990، حيث تضمن العديد من

---

[1]-دستور ،2016المعدل والمتمم لدستور ،1996مؤرخ بموجب القانون رقم 1601-مؤرخ في 06مارس2016، ج.ر عدد،14صادر في 2016.

[2]-مرسوم تشريعي رقم 93-12 مؤرخ في 05أكتوبر1993 يتعلق بترقية الاستثمار،ج ر عدد64 ،صادر في 10أكتوبر1993(ملغى).

[3]-امر رقم 01-03، يتعلق بتطوير الاستثمار مؤرخ في 20أوت،2001 ج.ر عدد 52،صادر في 22أوت. 2001.

[4]-حرزي لوناس، " دور الاتفاقيات الثنائية في مجال الاستثمار"، مذكرة ماجستير في القانون الدولي للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2013،ص9.

الضمانات المتعلقة بالاستثمار والتي من بينها الالتزام بتحويل المداخيل ورؤوس الأموال.[1]

2-1-2 **الاتفاقية المتعلقة بالتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين الجزائر والاتحاد الاقتصادي اللوكسمورغي:** تم التوقيع على هذا الاتفاق في 24أفريل1991وذلك بالمرسوم الرئاسي رقم91 وقد جاءت هذه الاتفاقية بضمانات متعلقة بالتعويضات التي يتحصل عليها المستثمر عند نزع الملكية

3-1-2 الاتفاقيات المتعددة الأطراف: من أهم الاتفاقيات التي وقعت عليها الجزائر نجد مايلي:

أ- **الاتفاقية المغاربية لتشجيع وضمان الاستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي** :تم التوقيع على الاتفاقية بالجزائر بتاريخ 20جويلية 1990، بالمرسوم الرئاسي رقم 90-2420،وقد جاءت هذه الأخيرة لتشجيع وضمان الاستثمار بين اتحاد دول المغرب العربي فأقرت هذه الاتفاقية بامكانية المستثمرين التصرف بحرية في الاستثمار بجميع أشكال التصرف القانونية التي تسمح لها طبيعته، كنقل ملكيته جزئيا أو كليا...إلخ.[2]

ب-**الاتفاقية الدولية المتضمنة إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:** لتعزيز الجهود في مجال الاستثمار قامت الجزائرbl لتوقيع على اتفاقية الانضمام إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمار من خلال الأمر الرئاسي رقم 95-05المؤرخ في جانفي1995 ، وقد احتوت هذه الاتفاقية على عدة بنود تخص تشجيع الاستثمار حيث تم في هذه الاتفاقية الإقرار بقيام الوكالة لضمان الاستثمارات ضد الخسائر المترتبة عن المخاطر التي قد تحدث مثل خطر تحويل العملة وكذا إصدار ضمانات حول المشاركة في التأمين وإعادة التأمين ضد المخاطر غير التجارية لصالح الاستثمارات في دولة عضو والتي تصدر من الدول الأعضاء الأخرى.[3]

---

[1]-مرسوم رئاسي رقم 90-319 مؤرخ في 5أكتوبر1990 ،يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الحكومة الجزائرية والولايات المتحدة الأمريكية، ج.ر،عدد 45 صادر سنة1990.

[2]-كاكي عبد الكريم،"أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على تنافسية الاقتصاد الجزائري"، مذكرة ماجيستر، تخصص تجارة دولية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية 2011 ص175.

[3]- نفس المرجع السابق، ص ص177-178.

المطلب الثالث : معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

بالرغم من الجهود التي بدلتها الجزائر و المكرسة لترقية و تشجيع الاستثمارات الأجنبية، إلاّ أن حجم الاستثمار الأجنبية المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات، فقد كانت هذه الاستثمارات بعيدة كل البعد عن ما كان متوقعا من وراء التوسع في منح الحوافز والتسهيلات المستثمرين الأجانب ويمكن إرجاع ذلك إلى العراقيل الاقتصادية والقانونية و الإدارية التالية

أولا: المعوقات الاقتصادية

من بين المعوقات الاقتصادية التي ساهمت في ضعف الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر مايلي:

1- الاستقرار السياسي:

لغياب الاستقرار السياسي أثر كبير على توافد الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات خارج المحروقات خاصة، حيث أن العلاقة قوية بين غياب هذا العامل في بلد ما وتحفيز جلب الاستثمارات في هذا البلد.[1]

ونظرا للوضعية الاقتصادية والأمنية التي عرفتها الجزائر خلال التسعينات فان أهم هيئات ضمان الاستثمار وعلى رأسها "الكوفاس" من خلال تقديرها لخطر البلاد، قامت بتصنيف الجزائر من بين البلدان ذات الخطر الجد مرتفع. ولهذا قامت برفع علاوات تأمين الاستثمارات ضد المخاطر السياسية، إلا أن هذه الزيادة لم تكن المحددة الأساسي لغياب الاستثمارات الأجنبية المباشرة عن الجزائر، فالدور الذي لعبته وسائل الإعلام الوطنية والأجنبية جعلت المستثمر الأجنبي لا يفكر حتى في زيارة الجزائر ناهيك عن الاستثمار فيها.[2]

2- عدم وجود سوق منافسة:

إن من بين الأسباب التي جعلت الجزائر لا تستقطب الاستثمارات الأجنبية هو حداثة التجربة الجزائرية فيما يخص اقتصاد السوق وهذا نظرا لصعوبة الانتقال من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد رأسمالي كما أن الآليات التي يسير ها الاقتصاد الجزائري حاليا تعد متواضعة مقارنة مع الدول الأخرى التي تتنافس في مثل هذا الجانب كما أن الكثير من الاستثمارات في الدول النامية جزء منها يتمثل في عملية الخوصصة وأن الجزائر رغم ما أصدرته من قوانين

[1]-علي همال، فاطمة حفيظ ، آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورو متوسطية، مجلة الاقتصاد والمناجمانت ، الجزائر ، العدد 04، 2005، ص387.

[2]- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

فإن عملية الخوصصة لم تطبق كما يجب وهذا نظرا لتعقيد هذا الموضوع وتأثيراته السلبية المتوقعة على الطبعة العاملة والاقتصاد الوطني ، لذلك أصبحت محل شك من طرف بعض الأوساط في الجزائر وخاصة النقابة التي تحاول الدفاع عن مناصب الشغل وعدم المغامرة إلا إذا كانت نتائجها مضمونة.[1]

3- عائق العقار:

من أهم العراقيل التي تعيق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر هو مشكل العقار، فالعقار عامل مساعد جدا على استقرار المستثمرين حيث أن الإشكال يكمن أساسا في طول المدة الزمنية التي تستغرقها عملية رد هيئات منح قرار استغلال العقار (الهيئة المكلفة بالعقار ولجنة التنشيط المحلي لترقية الاستثمار على مستوى الشباك الوحيد)، فقد يطول الأمر أحيانا لسنة.[2]

كما أن مشكل العقار الصناعي يعد من أهم العراقيل ومن أهم المشاكل التي تعترضه ما يلي[3]:

- طول مدة رد الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي والتي تفوق سنة؛
- تخصيص الأراضي بتكاليف باهظة تشمل تكاليف التهيئة دون خضوع هذه الأراضي لأية بيئة أو في مناطق نشاط وهمية لعدم إنشائها بعد، نظرا لوجود نزاع حول ملكيتها؛
- عدم توافق طبيعة الأراضي الصناعية المخصصة ونوع النشاط؛

4- أمن المنطقة الصناعية:

العقار الفلاحي لا تختلف مشاكله كثيرا عن العقار الصناعي، إذ أنه يبقى العائق الأساسي في تطوير الإنتاج الزراعي، وذلك من جراء صعوبة عمل المنتجين على ارض لا يملكونها على الرغم من إصدار عدة قوانين كان من بينها 83-18في 31أوت 1983المتعلق باستصلاح الأراضي وحيازة الملكية العقارية.[4]

---

[1]-بولعيد بعلوج، معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد، 0.ص ص79-81.

[2]-محبوب بن حمودة ، إسماعيل بن قانة ، أزمة العقار في الجزائر ودوره في تنمية الاستثمار الأجنبي، مجلة الباحث ، العدد 05، الجزائر 2007 ، ص 64.

[3]-علي همال، فطيمة حفيظ، مرجع سابق ، ص 385.

[4]- محبوب بن حمودة، مرجع سابق، ص64.

أما العقار السياحي في الجزائر فانه يعاني من مشاكل عديدة نذكر منها [1]":

1.تقلص مساحات مناطق التوسيع السياحي بسبب التدهور المستمر للمواقع السياحية؛

2.الشغل العشوائي لمناطق التوسع السياحي وانتشار البناءات الفوضوية هذه المناطق؛

3.تدهور المحيط الطبيعي مثل التلوث وغياب قواعد العمران مما أدى إلى تحويل الموارد عن طبيعتها السياحية وهو الأمر الذي قلل بشكل كبير فرص الاستثمار في بعض المناطق ذات القيمة السياحية العالية ؛

4.تعرض العقار السياحي لأطماع مختلفة ترتب عنها مضاربة في الصفقات العقارية المتعلقة بقطع الأراضي الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي.

ثانيا : المعوقات القانونية و الإدارية

من أهم العوائق القانونية والإدارية التي تحول دون تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ما يلي:

1.الفساد الإداري

إن الفساد الإداري هو سوء استخدام المنصب أو السلطة لأغراض شخصية و يكون ذلك بابتزاز المتعاملين أو الحصول على الرشوة، فيعتبر قيام الموظف أو المسؤول بتطبيق خدمة قانونية مكلف بأدائها مقابل الحصول على رشوة فسادا. وكذلك تعتبر الحالة المعاكسة فسادا عند تقديم خدمة يمنعها القانون كتسريب المعلومات السرية وتقديم تراخيص غير مسموح لها قانونا" .[2]

2. عدم توفر الشفافية في المصالح الجمركية:

إنّ من بين القطاعات التي تشجع على انتقال الاستثمارات الأجنبية المباشرة هو وجود مصالح جمركية تعمل بشفافية في الدول المضيفة و صلاحية هذا الجهاز فعالا في استقبال المستثمرين الأجانب وهذا في بداية الأمر عن القيام بزيارة استطلاعية لمعرفة الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لدولة النامية، والملاحظة في الكثير من الدول النامية التي تمتاز بجهاز

[1]– نفس المرجع السابق، ص67.

[2]- كمال شريط، تحليل واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، **مجلة** البحوث والدراسات العلمية، العدد6، جامعة الدكتور يحيى فارس،2012 ،ص 267.

جمركي بيروقراطي متعفن أدى بالكثير من رجال الأعمال إلى الرجوع من حيث أتوا في أول طائرة تكون بالمطار نظرا للمعاملات المتعجرفة لبعض الجمركيين".[1]

وتلعب الجمارك دورا فعالا في هذه العملية للأسباب التالية [2]:

- إن وجود تسهيلات جمركية وإدارة فعالة تسمح بانتقال البضائع و التجهيزات من دولة لأخرى.
- إن وجود مصالح جمركية تساهم في تشجيع الصادرات تكون حافزا للمستثمرين على القيام بمشاريع يكون هدفها الإنتاج بغرض الطلب المحلي والتصدير إلى الخارج.
- إن احترام مصالح الجمارك للقوانين الدولية و الخاصة فيما يخص القوانين الجمركية في متابعة المعاملات الاقتصادية الغير قانونية، هذا باحترام القانون وتطبيقه على كل المتعاملين الاقتصاديين يجعل السوق يسودها روح المنافسة والشفافية.
- إن تطبيق الإجراءات الخاصة لمكافحة الغش و التزييف في المعاملات التجارية و حقوق الملكية الفكرية يساعد على ممارسة الاستثمارات في مناخ موثوق به ومقبول.
- إن موضوع الإسراع والأخذ بعين الاعتبار في المعاملات الاقتصادية تكون حافز للأجانب بأن يستثمروا في الدول النامية، لان التهاون يضيع الكثير من الوقت وهذا ما يؤدي إلى جعل الكثير من المستثمرين يغيرون مواقع استثماراتهم.

ثالثا : عوائق قانونية أخرى

"عدم وضوح النصوص القانونية والتشريعية الخاصة بالاستثمار وغياب اللوائح التفسيرية والتنفيذية التي تفصل في مضمونها، وكذلك عدم مسايرة التطورات الحاصلة في التشريعات الاستثمارية مع تشريعات القطاعات الأخرى، لاسيما عدد من القطاعات التي

---

[1]- ونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر سبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد،3 المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر،2018، ص109.

[2]– علوج بولعيد، مرجع سابق ، ص 85.

لا تزال تعاني شبه جمود في مجال الإصلاح على غرار المنظومة المصرفية و حتى بعض القطاعات الصناعية"[1].

[1]- صالح مفتاح، دلال بن سمينة، مرجع سابق ، ص 125.

المبحث الثالث: دراسة تحليلية للاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر

سعت الجزائر إلى توفير المناخ الاستثماري الملائم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه بما يلاءم حاجاتها بعد إدراكها لأهمية هذا النوع من الاستثمار والذي يعتبر مصدرا من مصادر التمويل وأداة لنقل التكنولوجيا والمهارات الإدارية والتسويقية وغيرها، وفي هذا المبحث سوف يتم تناول واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر من خلال التطرق لتطور تدفقات الاستثمار الأجنبي ومصادرها مع الإشارة إلى توزيعها القطاعي.

المطلب الاول: **تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر نحو الجزائر**

عرفت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر مرحلتين أساسيتين تميزت الأولى (فترة التسعينيات) بأحجام ضئيلة نتيجة الأوضاع السياسية والأمنية الصعبة التي عاشتها الجزائر في تلك الفترة والتحول الجذري في بنية الاقتصاد الجزائري من اقتصاد موجه إلى اقتصاد مبني على الحرية الاقتصادية والاعتماد على آليات السوق وزيادة درجة الانفتاح على العالم الخارجي من خلال تحرير عمليات التجارة الخارجية والاستثمار، كان من أولى ثمرات هذا التوجه الجديد اعتماد الجزائر القوانين جديدة منظمة لعملية الاستثمار كإشارة الإمكانية قبول رأس المال الأجنبي للاستثمار داخل الاقتصاد الوطني وفي كل القطاعات، وهو ما انعكس ايجابيا على حجم التدفقات الواردة إلى الجزائر خاصة بعد تحسن الأوضاع الأمنية واستعادة الاقتصاد الوطني لتوازناته الكبرى، وشهدت هذه التدفقات منحى تصاعديا ابتداء من سنة 2010 (بداية المرحلة الثانية) كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 2: تطور تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر خلال الفترة 2002-2017

السنوات	مليون دولار	السنوات	مليون دولار
2002	1065	2010	2301,23
2003	637,89	2011	2580,35
2004	881,85	2012	1400,42
2005	1145,34	2013	1684
2006	1888,16	2014	1506,73
2007	1743,33	2015	-584
2008	2631,71	2016	1546

1203	2017	2753,75	2009

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، الكويت، 2018، ص60

الشكل رقم 2: تطور تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر خلال الفترة 2002-2017

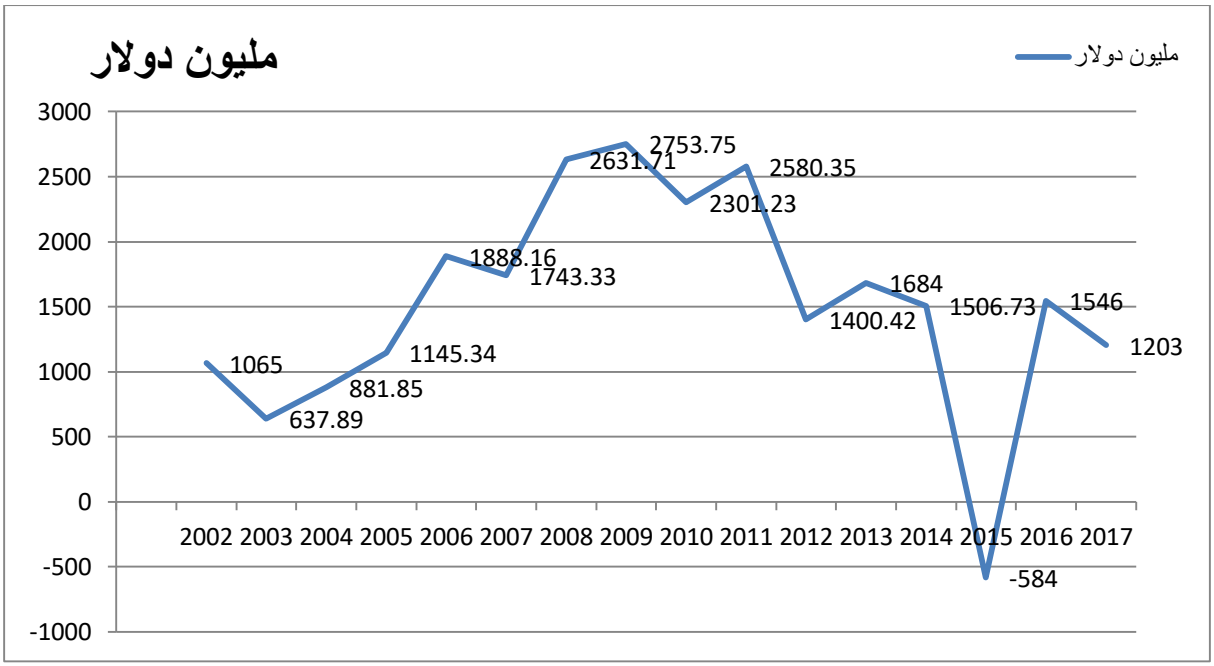

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على جداول الاستثمار الأجنبي المباشر، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، الكويت، 2018، ص60

كما هو واضح في الشكل البياني أعلاه، شهدت الجزائر تقلبات في الاستثمار الأجنبي المباشر، خلال الفترة من 2002إلى 2017[1]،

أجرت الجزائر إصلاحات لتسهيل إنشاء الأعمال التجارية وتحسين الإطار الذي تعمل ضمنه الأعمال التجارية، بما في ذلك: مراجعة القانون التجاري وتبسيط إجراءات تسجيل الشركات بالإضافة إلى الإعفاء الضريبي للشركات، وتم إنشاء وكالة وطنية للاستثمارة دف إلى تسهيل تاسيس الشركات. وتشمل التدابير الأخرى تطوير المناطق الصناعية لتسهيل الترحيب بالمستثمرين، وتعديل التشريعات المتعلقة بالوصول إلى الأراضي(مراجعة شروط منح الامتيازات للأراضي العامة، وما إلى ذلك)

وترجع الزيادة في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر بشكل كبير سنة 2009 إلى التحول السريع إلى تحرير الاقتصاد، حيث عام 2009 بلغ تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر

[1]-مفتاح صليحة، مرجع سابق ص150

ذروته مسجلا قيمة2753.755 مليون دولار، وهذا رغم تراجع تدفقات الاستثمارات الأجنبية العالمية، والتي بلغت ذروتها تلك السنة ويرجع ذلك إلى أسباب إدارية أكثر منها اقتصادية، ومن أجل مواجهة تداعيات الأزمة المالية العالمية ادت الحكومة الجزائرية إجراءات حمائية في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 منعا لنزيف العملة الصعبة إلى الخارج. كما أن الاقتصاد الوطني استطاع تحمل أثار الصادمة الخارجية بسبب تحسن الوضعية المالية الخارجية وتراكم موارد ادخار الميزانية للسنوات 2008-2011 لتصنف من بين خمس دول إفريقية جالبة للاستثمار الأجنبي المباشر .

تأثر الجزائر بتراجع تدفقات الاستثمارات الواردة على المستوى العالمي لم يظهر إلا عام 2010، حيث تراجعت تدفقات الاستثمارات الدولية المتجهة نحو الجزائر بمعدل 16,44%، ويمكن تفسير هاذا التأثر المتأخر بالأولوية القصوى لهذه الاستثمارات لكونها تتمتع بربحية عالية (استثمارات في قطاع المحروقات)، في حين عاد ارتفاع تدفق الاستثمار الأجنبي سنة 2011 إلى 2850.35 مليون دولار نظرا لتدهور الأوضاع الأمنية للدول العربية، وهو ما دفع بالمستثمرين الأجانب إلى التوجه نحو الاقتصاد الجزائري لما يتوفر عليه من مناخ استثماري خصب مع توفر الاستقرار، لتصنف بذلك الجزائر في المرتبة الأولى لدول شمال إفريقيا خلال سنة 2011.

غير أن تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة عام 2012 عرفت تراجعا بمعادل 41,89%، وهذا راجع لفرض قاعدة (51/49 %) على الاستثمارات الأجنبية (تدابير قانون المالية التكميلي لسنة (2009 والتي تنص على أن للمستثمر الوطني الحق في الحصول على 51%على الأقل في أي مشروع مع أي شريك أجنبي، كما تم فرض الاعتماد المستندي كوسيلة وحيدة للدفع، بالإضافة إلى عدم إمكانية المستثمر الأجنبي في استرجاع رأس ماله إلا بعد 25 سنة من النشاط وإلغاء حق المستثمر الأجنبي في شراء العقار.

وقد أكد الخبير الاقتصادي (ربيع صابري) مدير المكتب الألماني الجزائري للدراسات لمجلة "الأبحاث الاقتصادية" أن المستثمرين الأجانب خاصة العرب منهم والذين كانوا يرغبون في استثمار أموال ضخمة في الجزائر على غرار شركة" إعمار "و" القدرة "و"جراند "تراجعوا وانسحبوا إلى بلدانهم بعد إقرار القوانين الجديدة للاستثمار المبنية على قاعدة (51/49 %).

وقد شهدت الجزائر في عام 2015 استثمارات أجنبية مباشرة سلبية قيمتها (-584) مليون دولار وذلك حسب تقديرات الأنكتاد وتمثل نحو 18% من التدفقات السلبية التي شاهدتها الدول العربية خلال العام، ويعاود هذا التراجع إلى شراء الحكومة لحصة مسيطرة في شركة جازي بقيمة 2,6 مليار دولار.

كما يوضح الشكل تراجع التدفقات الرأسمالية المباشرة الواردة إلى الجزائر بنسبة 22,19% من 1546 مليون دولار عام 2016 إلى 1203 مليون دولار عام2017.

المطلب الثاني: التوزيع الجغرافي للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر :

سجلت العديد من الدول العربية والأجنبية حضورها لتنشيط حركة الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، حيث يصنف نشاط بعضاها ضمن مشروعات الشراكة، إذ يقدر عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي المصرح بها حتى 2017 ب 901 مشروعا بقيمة 2519831 مليون دج حسب إحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار. غير أنه يلاحظ تراجع عدد المشروعات الاستثمارية في الجزائر منذ 2009، وهو ما يمكن تفسيره بالتأثير السلبي لقاعدة 51/49% والتي لم يتجاوب معها المستثمرون الأجانب الراغبون في تجسيد استثمارات مملوكة بالكامل لهم.

جدول رقم (02): التوزيع الجغرافي للاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة ما بين 2002 و2017:

المنطقة	المبالغ بمليون دينار	عدد المشاريع	عدد مناصب العمل
أوروبا	472	1148208	78415
منها الاتحاد الأوروبي	332	666499	44646
اسيا	114	169732	11761
أمريكا	18	68813	3737
الدول العربية	262	1057257	34462
افريقيا	6	39686	609
استراليا	1	2974	264

الشركات متعددة الجنسيات	28	33160	4335
المجموع	901	2519831	133583

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

من خلال الجدول أعلاه يلاحظ أن أوروبا سواء دول الاتحاد الأوروبي وغيرها تتصدر قائمة الدول المستثمرة في الجزائر بحوالي 472 مشروعا منها 332مشروعا تابعا لدول الاتحاد الأوروبي، والتي خلقت أكبر من 78ألف منصب عمل وذلك لأن الجزائر تعتبر من أهم موردي هذه الدول خاصة من المحروقات وأهم المصدرين لها من المواد الغذائية الصيدلانية وغيرها، ثم تليها الدول العربية في المرتبة الثانية ب 262 مشروعا، مما ساهم في خلق أكثر من 34ألف منصب عمل، حيث أن هذا العدد يعتبر قليل نوعا ما إذا ما قورنت بنظيرتها الأوروبية، وما يوجد من روابط المتمثلة في العوامل المشتركة في اللغة والدين وغيرها، أما الدول الأسيوية فاحتلت المرتبة الثالثة بعدد فاق عن 110 مشروعا التي خلقت أكثر من 11 ألف منصب عمل وتمثل الصين الجزء الأكبر منه خاصة في مجال الأشغال العمومية.

الجدول رقم3: أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين (جانفي 2013 ديسمبر 2017)

الدولة	عدد المشروعات	التكلفة (مليون دولار)	عدد الشركات
الصين	10	3,539	5
سنغافورة	3	3,151	1
إسبانيا	10	2,565	6
تركيا	4	2,313	4
ألمانيا	7	380	7
جنوب إفريقيا	1	530	1
فرنسا	12	330	10
سويسرا	4	330	4
إيطاليا	1	232	1

المملكة المتحدة	2	212	2
أخرى	28	892	28
الإجمال	82	14,293	69

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية ،2018المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، الكويت، ص 61.

تعد الصين أهم مستثمر أجنبي في الجزائر خلال الفترة (جانفي 2013_ديسمبر 2017) ، حيث تجسد 5 شركات 10 مشاريع بقيمة 3,539 مليار دولار، و تتركز معظم استثماراتها في ميدان البناء وهذا بسبب البرامج السكنية والهيكلية الكبيرة التي سطرتها الدولة في إطار مشروع مليون سكن، حيث تنفذ شركة China State Construction Engineering Corporationاستثمارات بقيمة 3.300 مليار دولار، متصدرة بذلك قائمة أهم 5 شركات مستمرة في الجزائر منذ جانفي 2013 ، كما يوضحه الجدول التالي :

جدول رقم 4 : أهم 5 شركات مستمرة في الجزائر ما بين جانفي 2013 و ديسمبر 2017

الشركة	البلد	التكلفة (مليون دولار)
China State Constraction Engineering Corporation	الصين	3,300
Indorama	سنغافورة	3,151
Grupo Ortiz Construction y Servicios Del Mediterraneo	إسبانيا	2,209
Tosyali Holding	تركيا	1,397
Taypa Tekstil	تركيا	900

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار للمؤسسة العربية لضمان الاستثمار والائتمان الصادرات، الكويت، العدد 2 ، سنة 2018 ، ص : 13

ويوضح الجدول رقم (4) أن سنغافورة جاءت كثاني أهم دولة مستثمرة خلال الفترة نفسها، حيث تعمل شركة Indorama ثلاثة مشاريع استثمارية بقيمة 3.151 مليار دولار .

إسبانيا حلت ثالثة حيث تنفذ ست شركات احدى عشر مشروعا استثماريا بقيمة 2565 مليار دولار، تصدرت مجموعة (Ortiz) الشركات الإسبانية المستثمرة في الجزائر منذ جانفي 2013،

إذ تنفذ مشاريع ضخمة بتكلفة استثمارية تقدر بنحو 22 مليار دولار تركيا حلت رابعة بأربعة مشاريع استثمارية تتعدى قيمتها 2.313 مليار دولار ، حيث تنفذ شركة Tosyali Holding مشروعا بقيمة 1.397 مليار دولار ، وجسد شركة Taypa Tekstil مشروعا بقيمة 900 مليون دولار.

المانيا حلت في المرتبة الخامسة حسب ترتيب أهم الدول المستمرة في الجزائر خلال الفترة (2013_2017) ، حيث تنفذ 7 شركات 7 مشروعات بقيمة 380 مليون دولار، من بينها مؤسستان في إطار الشراكة، ويتعلق الأمر بالشراكة بين مؤسسة Henkel والمؤسسة الجزائرية المواد التنظيف ENAD والشراكة بين مجموعة Messer والمؤسسة الوطنية للغار الصناعي وقد تم خلال الخمسة أشهر الأخيرة إنجاز 15 مشروعا صناعيا بمبلغ إجمالي يزيد عن 220 مليون دولار مع شركاء ألمان، من خلال مشاريع تتعلق أساسا بإنجاز علب السرعة وآليات الشحن وعتاد البناء والغاز المضغوط .

قارة أفريقيا تمثلها جنوب أفريقيا في مجال مواد البناء غير شركة Pretoria Portland Cement 350مليون دولار .

تتبعها فرنسا حيث تحسد 10 شركات 12 مشروعا بقيمة إجمالية تصل 330 مليون دولار، أهمها شركة GDF ، Total،Patrex ، Elf ، Danone، Suezو Total fina تليها سويسرا حيث تنفذ 4 شركات 4 مشروعات بقيمة 3300 مليون دولار، أهمها شركة Lafarge Holcim التي تحمل استثمار بقيمة 277 مليون دولار خلال الفترة (2013_2017)، هذا إضافة إلى شركة إيطالية تحسد مشروعا بقيمة 232 مليون دولار، وشركتين بريطانيتين تعمدان مشروعين بقيمة 212 مليون دولار.

المطلب الثالث: تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر حسب القطاعات الاقتصادية

تظهر إحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أن عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بلغ 901 مشروعا موزعة بشكل غير متوازن على عدد من قطاعات الاقتصاد الوطني، حيث ما يزال الاستثمار في القطاعات غير النفطية محدودا، وهو ما يؤكده الشكل التالي:

الشكل رقم3: **تقسيم المشاريع الاستثمارية أجنبية حسب كل قطاع**

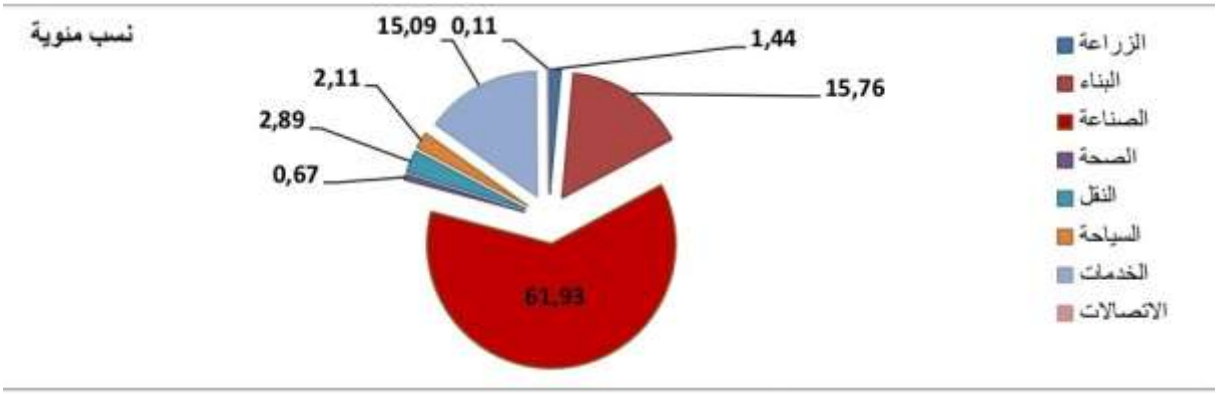

المصدر: أسمـاء سي علي تقييم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر دراسة تحليلية **جامعة الشلف – الجزائر 2019 ص 186**

يتضح من خلال الشكل رقم (3) الأهمية النسبية للحصة التي يجدها قطاع الصناعة من الاستثمار الأجنبي المباشر والمقدرة بـ 61.93% من حيث عدد المشاريع الاستثمارية في القطاع، ويعود ذلك إلى العدد الكبير من المشاريع الأجنبية المستحدثة خلال الفترة (2010_2017) في هذا القطاع والمقدرة بـ 558 مشروعا ما يمثل أكثر من 81 % من قيمة المشاريع الإجمالية الأجنبية (انظر الجدول رقم (6)) ، وهو في الواقع انعكاس طبيعي لتوجهات الحكومة نحو الجانب الإنتاجي، كما أن هذا القطاع يتميز بمردودية عالية بالنسبة للشركات الأجنبية خاصة في مجال الصناعة البترولية، إضافة إلى كثافة رأس المال المخصص لمشاريع التعدين خلال الفترة (2013_2017) والمقدر بـ 3150 مليون دولار، والمنسوجات بـ 928 مليون دولار والسيارات بـ 747 مليون دولار، فيما بلغت قيمة المشاريع الاستثمارية في قطاع

(الفحم، النفط والغاز الطبيعي) 300 مليون دولار إلى جانب الصناعات الكيميائية والصيدلانية والتي سجلت استثمارات أجنبية بقيمة 244 مليون دولار خلال الفترة نفسها[1].

من جهته بلغ عدد المشاريع الاستثمارية في قطاع البناء والأشغال العمومية 142 مشروعا، أي ما يعادل 15.76 % من إجمالي عدد المشاريع و3.28 % من الحجم المالي الإجمالي بالنظر لأهمية القطاع في تطوير البنية التحتية كمشروع الطريق السيار شرق غرب، تأهيل شبكة الطرقات، بناء السدود، البرامج السكنية وغيرها. (انظر الجدول رقم (6).

وفي قطاع الخدمات بلغ عدد المشاريع 136 مشروعا ما يعادل 15.09 % من حيث عدد المشاريع و5.20 % من حيث الحجم المالي الإجمالي، في حين بقيت قطاعات حساسة كالنقل، الزراعة، السياحة، الصحة والاتصالات أقل جدها للاستثمارات الأجنبية المباشرة رغم أهميتها، مما يتناقض مع مساعي الجزائر لتحسين نوعية الحياة وتحقيق الأمن الغذائي، حيث لم يستقطب قطاع النقل سوى 26 مشروعا بما نسبته 2.89 % من حيث عدد المشاريع وما يعادل 0.75 % فقط من القيمة الإجمالية للاستثمارات المقررة، أما قطاع الفلاحة فسجل 13 مشروعا بما نسبته 1,44 % من حيث عدد المشاريع و 0,23 % من حيث القيمة الإجمالية للاستثمارات لكونه من القطاعات التي لا تحقق الربح إلا في المدى الطويل، وهو ما يتجنبه المستثمرون الأجانب، قطاع السياحة أحصى 19 مشروعا ما نسبته 2.11 % فقط ومن حيث عدد المشاريع وما يعادل 5,09% من القيمة الإجمالية للاستثمارات، وذلك رغم المقومات السياحية الموجودة. (انظر الجدول رقم (6).

أما قطاع الاتصالات سجل مشروعا واحدا بقيمة 89441 مليون دج ما يعادل 3.55 % من القيمة الإجمالية للاستثمارات و0.11 % من حيث عدد المشاريع المسجلة.

وبصفة عامة فإن الاستثمارات الموجهة للقطاعات خارج المحروقات محتشمة ودون المستوى المطلوب بالنظر للفرص الموجودة فيه ويرجع السبب في ذلك إلى[2] :

---

[1]-نشرة ضمان الاستثمار للمؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، العدد2، الكويت،2002 ص13.

[2]– محمد إبراهيم مادي، فعالية السياسة المالية في ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر (2000–2010)، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، 2012–2013 ، ص ص 202 –203.

– تردد المستثمرين الخواص الجزائريين في اقتحام مجال الاستثمار والمخاطرة في المشروعات، وهم بمثابة المؤشر بالنسبة للأجانب.

– التقييم المبالغ فيه للمخاطر في الجزائر من قبل بعض المؤسسات الأجنبية مثل (كوفاس) التي قيمت الاقتصاد الجزائري، وهذا التقييم المسجل مؤشر على عدم جاذبية الاقتصاد الجزائري، إذ رغم التحسن المسجل لكن رؤية المستثمر الأدبي للمخاطرة في الجزائر لا تزال سلبية .

– تأثير سنوات عدم الاستقرار الأمني التي تركت آثارها، حيث رسمت تصورا سلبيا لدى الأجانب عن الوضع في الجزائر.

– عدم اهتمام السلطات الجزائرية بالتسويق الفرص الاستثمارية خارج قطاع المحروقات هذا.

ويحصي المستثمرون الأجانب الكثير من العراقيل الإدارية والإجراءات البيروقراطية والمشاكل المتعلقة بالحصول على العقار الصناعي والقروض المصرفية، إلى جانب عدم الاستقرار السياسي والقانوني، فضلا عن غياب رؤية واضحة لكيفية تطوير بعض والقطاعات عن طريق تفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر فيها.

الجدول رقم (6): تقسيم المشاريع الاستثمارية أجنبية حسب كل قطاع

الفرع	عدد المشاريع	%	القيمة بالمليون دج	%	منصب الشغل	%
الزراعة	13	1,44	5768	0,23	641	0,48
البناء	142	15,76	82593	3,28	23928	17,91
الصناعة	558	61,93	2050277	81,37	81413	60,95
الصحة	6	0,67	13572	0,54	2196	1,64
النقل	26	2,89	18966	0,75	2407	1,8
السياحة	19	2,11	128234	5,09	7656	5,73
الخدمات	136	15,09	130980	5,2	13842	10,36
الاتصالات	1	0,11	89441	3,55	1500	1,12
المجموع	901	100	2519831	100	133583	100

المصدر: أسماء سي علي **تقييم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر خلال الفترة 2002-2017 دراسة تحليلية** جامعة الشلف – الجزائر، 2019، ص 189

المطلب الرابع: حصيلة الاستثمارات الاجنبية في الجزائر والمؤشرات الاقتصادية

1- حصيلة الاستثمارات الاجنبية في الجزائر

بلغ عدد الاستثمارات الوطنية والأجنبية المسجلة على مستوى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار **5.057 مشروع** سنة 2017 بقيمة قدرت بأزيد من 1.905 **مليار دج** موفرة **167.618 منصب عمل.**[1]

أهم المشاريع الأجنبية في الربع الاول لعام 2021

الدولة	عدد المشاريع	عدد الشركات	عدد الوظائف	متوسط الوظائف	التكلفة الاستثمارية (مليون)	متوسط التكاليف
الجزائر	1	1	14	14	10,5	11

المصدر: الأونكتاد

أرصدة الاستثمار الأجنبي المباشر بالمليون دولار الصادرة من الجزائر بنهاية عام 2020

الدولة	2019	2020	الحصة من الاجمالي %	معدل التغير (%)	قيمة التغير
الجزائر	2708	2723	0,5	1	16

المصدر: الأونكتاد

تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر بالمليون دولار الواردة الى الجزائر لعام 2020

الدولة	2019	2020	الحصة من الاجمالي %	معدل التغير (%)	قيمة التغير Change
الجزائر	1125	1382	2,8	19	256

المصدر: الأونكتاد

حصيلة الاستثمارات الأجنبية في الجزائر حسب كل قطاع

القطاع	عدد المشاريع	القيمة مليار دج
الصناعة:	2564	1.103
الصحة:	803	98
النقل	517	138
الخدمات:	429	55
السياحة:	366	308
الفلاحة	197	52
البناء والاشغال العمومية والري	181	151

المصدر من اعداد الطالبة استنادا على معلومات من موقعwww.industrie.gov.dz

[1]- www.industrie.gov.dz (تم الاطلاع عليه يوم 20جوان 2022 على الساعة 18سا)

حصيلة الاستثمارات الأجنبية في الجزائر حسب كل منطقة

المنطقة	عدد المشاريع	النسبة	القيمة مليون دج	النسبة	مناصب العمل	النسبة
الشمال	3091	61%	1.425.059	75%	116204	69%
الهضاب	1278	25%	335089	18%	39018	23%
الجنوب	688	61%	145059	75%	12396	8%

المصدر من اعداد الطالبة استنادا على معلومات من موقعwww.industrie.gov.dz

الخلاصة:

أسفرت حصيلة الاستثمارات مابين 2017و2021، التي دخل فيها قانون الاستثمار الجديد (القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار) حيز التنفيذ، عن:

- نتائج نوعية للاستثمارات المسجلة (التي توضحها: طبيعة الأنشطة المعلنة، قيمة الاستثمارات، وهيمنة المشاريع المنشأة حديثا)؛
- هيمنة القطاع الصناعي؛
- ظهور بعض القطاعات الحيوية بالنسبة للاقتصاد الوطني لا سيما السياحة والصحة حيث أن يبرز فيها تصاعد الاستثمارات؛
- المساهمة الكبيرة للاستثمارات التي تشرك الأجانب، والتي يتم استقطابها بشكل رئيسي في الصناعة؛

وكل هذا يؤكد تجدد جاذبية الوجهة الجزائرية ويبشر بآفاق واعدة فيما يتعلق باستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة بفضل الميزات النسبية والإمكانيات والفرص الاستثمارية الهائلة التي تتمتع بها الجزائر.

كما تعكس هذه النتائج الإصلاحات المتخذة وتوجه الاستثمارات تمشيا مع الخيارات والأهداف الاستراتيجية التي وضعتها الدولة

2- مؤشرات تقييم جاذبية الاستثمار الاجنبي في الجزائر

2-1 مؤشر الحرية الاقتصادية:

يصدر عن معهد (هيرتاج) بالتعاون مع صحيفة (وال ستريت جورنال) منذ عام 1995 وذلك لغرض قياس درجة تدخل الحكومة في الاقتصاد وتأثير ذلك على الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع، ويستند هذا المؤشر إلى 10عوامل تشمل:

-السياسة التجارية معدل التعريفة الجمركية ووجود حوافز غير جمركية؛

-وضع الإدارة المالية لموازنة الدولة (الهيكل الضريبي للأفراد والشركات)؛

-حجم مساهمة القطاع العام في الاقتصاد؛

-السياسة النقدية (معدل التضخم)؛

-تدفق الاستثمارات الخاصة والاستثمار الأجنبي المباشر؛

-وضع القطاع المصرفي والتمويل؛

-مستوى الأجور والأسعار؛

-حقوق الملكية الفردية؛

-التشريعات والإجراءات الإدارية والبيروقراطية؛

-أنشطة السوق السوداء.

وتمنح هذه المكونات العشرة أوزانا متساوية، ويحسب المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية، أما دليل هذا المؤشر فنوضحه في الآتي[1]:

- (1-1.95) يدل على حرية اقتصادية كاملة؛
- (2-2.95) يدل على حرية اقتصادية شبه كاملة؛
- (3-3.95) يدل على ضعف الحرية الاقتصادية؛
- (4-5.00) يدل على انعدام الحرية الاقتصادية.

[1]- منصوري الزين، واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 02، جامعة الشلف، الجزائر، 2005، ص 143

ويمكن توضيح مكانة الجزائر ضمن هذا المؤشر من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم) :(11مكانة الجزائر ضمن مؤشر الحرية الاقتصادية خلال الفترة(2010-2019)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
نقاط المؤشر	56,9	52,4	51	49,6	50,8	48,9	50,1	46,5	44,7	46,2
الترتيب عالميا	105	132	140	145	146	157	157	172	172	171
الترتيب عربيا	13	14	15	14	14	14	14	14	14	14

المصدر :عزازي عماد وبن لكحل محمد أمين، تقييم مناخ الاستثمار وفق المؤشرات الدولية، مقال نشور في مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 13،العدد 03،جامعة المدية، الجزائر، 2019، ص 290.

إن درجة الحرية الاقتصادية الجزائرية هي 46.2، أما اقتصادها يحتل المرتبة 171من بين الدول الأكثر حرية في مؤشر 2019، وقد ازدادت نقاطها الإجمالية ب مقدار 1.5نقطة، مع تحسن حقوق الملكية، الحرية النقدية، حرية الاستثمار والحرية التجارية.

كما نلاحظ من الجدول السابق أن الاقتصاد الجزائري كان على مسار تنازلي من الحرية الاقتصادية خلال الفترة الماضية، كونه يرتبط بقطاع واحد فقط وهو قطاع الطاقة، بالإضافة إلى نقص الكفاءة التنظيمية وضعف الأسواق المفتوحة، ووجود قيود جمركية وعرقلة القطاع الخاص.

2-2 مؤشر ضمان جاذبية الاستثمار :

يرتكز بناء مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار إلى تعريف تم تبنيه بعد استقراء الأدبيات التي تناولت الموضوع، حيث ينظر للجاذبية الدولية على أنها قدرة البلد في فترة زمنية محددة على جذب المشاريع الاستثمارية والفرص الاقتصادية المجدية في مجالات متعددة واستقطاب عناصر الإنتاج المتنقلة من شركات ورؤوس أموال.

ان جاذبية الدول للاستثمار الأجنبي ذات صلة وثيقة بثلاث مجموعات رئيسية من المحددات، تتألف كل مجموعة من عدد من المكونات الأساسية المعبر عنها بالمؤشرات

الفرعية والتي في نفس الوقت تحوي عدد من المتغيرات الأساسية والفرعية التي تساهم في حصر العوامل الكلية والمؤسسية والمعايير المعتمدة من طرف المحرك والفاعل الرئيسي في مجال الاستثمار الأجنبي، أي الشركات المتعددة الجنسيات ، عند تقييمها لوضع الدولة المضيفة المستقبلة للاستثمارات.

قدر نصيب نسبة المنطقة العربية من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في العالم ب 3.5 % من الإجمالي العالمي خلال الفترة ما بين عامي 2000 و 2014 ونحو 9.5 % من الإجمالي الوارد إلى الدول النامية ، وهذه الحصة ضئيلة جدا ما ان تم مقارنتها مع نمو حصة الدول النامية من 18.7 % إلى 55.5 % خلال نفس الفترة، الأمر الذي ادى بفريق البحث في المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات إلى مزيد من التدقيق والبحث في العوامل الهيكلية التي تحول دون الارتقاء إلى المستوى المأمول من حيث جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في المنطقة، ليتوصل في الأخير الى إصدار مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار كمؤشر مركب يقيس جاذبية دول العالم والدول العربية للاستثمار الأجنبي المباشر، وبناء قاعدة بيانات معرفية شاملة تؤثر في قرار استثمار الشركات المتعددة الجنسيات، بصفتها أهم قوة مؤثرة في التدفقات التجارية والرأسمالية في العالم وبالتالي زيادة تدفقات الاستثمارات الاجنبية المباشرة في المنطقة[1].

[1]–المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الكويت، 2015، ص25.

المطلب الرابع: سبل تفعيل الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر

1. تفعيل إستراتيجية التنويع الاقتصادي في الجزائر

من بين الخطوات المهمة التي يجب على الجزائر القيام بها نجد[1]:

- تغير نموذج النمو الحالي بحيث ينبغي على السلطات أن تقوم بالتحول من نموذج النمو الجزائري الذي تقوده الدولة والمعتمد على المحروقات إلى نموذج أكثر تنوعا يقوده القطاع الخاص؛
- إجراء الضبط المالي من خلال تعبئة المزيد من الإيرادات الهيدروكربونية، لاسيما بتخفيض الإعفاءات الضريبية وتعزيز التحصيل الضريبي واحتواء الإنفاق الجاري والتقليل من الاستثمار العام مع إحداث زيادة كبيرة في مستوى كفاءته؛
- تحسين بيئة الأعمال من خلال وضع السياسات الصناعية والتجارية المواتية وإزالة العقبات البيروقراطية خصوصا للشركات المبتدئة؛
- التوجه إلى قطاعات تتيح تنويع الاقتصاد الوطني وذلك بإعطاء رؤية مستقبلية في الطاقات المتجددة وتعزيز الاستثمار في القطاع الفلاحي الذي يمكن من خلق مناصب شغل ويعمل على تكثيف الإنتاج فيعدد معتبر من المنتجات، كما يمكن تنويع الاقتصاد الوطني عن طريق قطاعات أخرى كالصناعة والسياحة من خلال وضع سياسات متكاملة فيما بين بعضها البعض بما يؤدي إلى زيادة الترابط بين هذه القطاعات ومن ثم زيادة إنتاجيتها.[2]

---

[1]–أسما بلعما، دحمان بن عبد الفتاح، إستراتيجية التنويع الإقنصادي غي الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد7، عدد01، المركز الجامعي تامنغست الجزائر، 2018، ص ص 341.

[2]–محمد بن بوزيان، كافية قسيموري، الانقلاب الاقتصادي الجزائري رد فعل استعجالي أم رؤيا استشرافية، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الوطني حول رهانات الاقتصاد الجزائري في ظل الأوضاع المحلية والدولية الحالية أي فرص للنموذج الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة2، يومي 22 و23أكتوبر 2017، ص 376.

2. مراجعة الاختلالات الموجودة في قطاع الاستثمار

إن المزايا والمؤهلات الاقتصادية المختلفة التي تتميز بها الجزائر تلعب دورا أساسيا في زيادة قوتها التنافسية أمام دول العالم في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر، فالموقع الاستراتيجي الذي تتميز به من حيث قربها من معظم الدول الأوروبية واعتبارها كبوابة رئيسية لإفريقيا إضافة إلى تنوع تضاريسها واتساع مساحتها ووفرة وتنوع مواردها الطبيعية وتعدد اليد العاملة بها، تعد كلها عوامل جيدة بل ممتازة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر شريطة توفر المناخ الملائم لذلك، حتى يتسنى كسب ثقة المتعاملين الأجانب حول الفرص الاستثمارية في الجزائر، فالجزائر تسعى جاهدة إلى حث الشركات الأجنبية على الاهتمام أكثر بفرص الاستثمار التي تمنحها للمتعاملين الاقتصاديين من كل الدول، ويعتبر الشريك الأجنبي الفرنسي المهني الأول بملف الجزائر كونه ظل مستحوذا على أكثر من نصف المبادلات الاقتصادية الجزائرية مع الخارج لفترة طويلة.[1]

3. محاربة الفساد الإداري

يمكن تلخيص أهم الحلول كما يلي[2]:

- العمل على تعزيز كفاءة الإطار التشريعي، من خلال الحد من تعددية التشريعات المنظمة للاستثمار وسن قوانين واضحة وغير قابلة للتأويل؛
- تفعيل الشباك الوحيد وتبسيط الإجراءات وسرعة إصدار تراخيص البناء والاستثمار؛
- تفعيل قوانين المنافسة ومنع الاحتكار وحماية الملكية الفكرية وبراءات الاختراع؛
- تنمية العنصر البشري وتوعيته والارتقاء بمستوى مهاراته، وتنمية مهارات؛

[1]-فضيل رايس، سمير آيت يحي، تحديات تنويع الاقتصاد الجزائري لمواجهة تراجع أسعار النفط، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الدولي حول أزمة النفط سياسات الاصلاح والتنويع الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، يومي 14 15أكتوبر 2017، ص13.

[2]–بونقاب مختار، زواويد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر سبيل للتخلص من التبعية النفطية، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، العدد ،03 مارس، 2018، ص117.

- الترويج لفرص الاستثمار من خلال تكثيف جهود التعاون مع المنظمات الدولية، التي لها دور في عمليات الترويج وتقديم الخدمات الاستشارية، فضلا عن تفعيل دور سفارات الجزائر بالخارج في هذا المجال؛
- ضرورة توفير محيط أعمال شفاف وخال من البيروقراطية والرشوة؛
- الاستفادة من تجارب الدول التي نجحت في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وننوه هنا بالتجربة الإماراتية، حيث نجحت الإمارات في جلب استثمارات أجنبية مباشرة قيمتها 11مليار دولار في ؛2015
- إلغاء قاعدة 51/49في قانوني المالية والاستثمار، وتطبيقها فقط في قطاعات إستراتيجية محددة؛
- تغيير دهنيات وممارسات القائمين على ملف الاستثمار، وإشراك المستثمرين في وضع وإعداد مختلف السياسات والقوانين المتعلق بهذا المجال من أجل بلوغ الأهداف المنشودة؛
- رفع القيود المفروضة على عملية تحويل الأرباح نحو الخارج؛
- إنشاء مناطق حرة جاذبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة؛
- إطلاق رؤية الجزائر2030 يكون الاستثمار الأجنبي المباشر أحد أهم ركائزها؛

خلاصة الفصل:

نخلص من خلال هذا الفصل بأن لا تزال الجزائر تواصل جهودها من أجل تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالنظر إلى الآثار التي يخلقها هذا النوع من الاستثمار على اقتصادها، فالجزائر كغيرها من الدول الأخرى تسعى إلى تشجيع وتطوير البيئة الاستثمارية، لذا بادرت باتخاذ الإجراءات والقيام بسن العديد من التشريعات والقوانين المتضمنة جملة من الامتيازات والكفاءات والضمانات للمستثمرين، بغية توفير البيئة الملائمة لجلب أكبر عدد ممكن من المشروعات الاستثمارية الأجنبية

الخاتمة

الخاتمة:

إن سياسة تحرير الاقتصادي وفتح المجال أمام القطاع الخاص المعتمدة من طرف الدولة في نهاية الثمانينات كان لها الأثر الإيجابي على تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر وكذلك الموقع الجيوستراتيجي للجزائر وتوفرها على موارد طبيعية هائلة وحجم السوق المتجه نحو تطور، تعتبر عوامل مشجعة على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

رغم هذا فإن أغلب المتعاملين الاقتصاديين الخواص ينتقدون مناخ الاستثمار في الجزائر لعدة أسباب منها:

تباطؤ الدولة في مسارها نحو تحرير ولا مركزية النظام الاقتصادي، وكذلك من المشاكل الحقيقية مشكل العقار وارتباط الدولة الدائم بقطاع المحروقات ضف إلى ذلك تأخر النظام المصرفي والبيروقراطي وعدم فعالية النظام القانوني وعدم صلاحية البنية التحتية،

هذا ما انعكس سلباً على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، فلا بد للحكومة الجزائرية الإسراع في الإصلاحات والاستثمار أكثر في مجال تحسين مناخ الأعمال ووضع سياسة ترقية حقيقية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وهذا ما ينعكس على النمو الاقتصادي وخلق مناصب شغل ونقل، التكنولوجيا، وهذا لا يأتي إلا بعملية تنسيق بين جميع الهيئات الناشطة في الاقتصاد (الوزارة المنتدبة لترقية الاستثمار، وزارة المالية، الصناعة، التجارة ...) وتحرير التعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص لمحاولة معرفة أهم المشاكل .

1. **اختبار الفرضيات** : من خلال تحليلنا لمعطيات هذا المجال استنتجنا :

- **الفرضية الأولى:**تم التأكد من صحتها. فبالفعل ينطوي الاستثمار الأجنبي المباشر على العديد من الإيجابيات التي تدفع الدول إلى التنافس على استقطابه، ومن هذه الإيجابيات كون مصدرا هاما لرؤوس الأموال والعملات الأجنبية، المساعدة في الحصول على التكنولوجيا وتنمية وتدريب واستغلال الموارد البشرية والمساهمة في تخفيض حدة البطالة من خلال خلق فرص جديدة للعمل.
- **الفرضية الثانية** الاستثمار الاجنبي المباشر غير محقق بالنتائج المرجوة بالرغم من التحفيزات الممنوحة للمستثمر الاجنبي فالجزائر تعاني من انخفاض شديد للاستثمارات
- **الفرضية الثالثة** نجاح الاستثمار الاجنبي مرهون بتوفير ظروف مناخية وشروط اقتصادية وامنية وسياسية ملائمة في الجزائر. هذه الفرضية مؤكدة لان الظروف المناخية غير ملائمة وكذلك عدم الاستقرار السياسي والامني ونظرا لاهتمام المستثمر الاجنبي

بالمعوقات فهو يبحث عن تحقيق اكبر قدر ممكن من الارباح وذلك من اجل تحسين صورة الجزائر والتركيز من جديد على النتائج الاخيرة لتكون بداية انفتاح الاستثمار على القطاعات الاخرى.

2. **نتائج البحث :**

بالعودة إلى ما تم التطرق إليه من خلال هذه الدراسة يمكن استنباط النتائج التالية:

- يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة من خلال ما يوفره من عمالة مباشرة وعملة صعبة غايتها تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للبلد المضيف ، كما يساهم في نقل تكنولوجيا وزيادة المعرفة الإدارية ، ويعمل على تدعيم التنمية الاقتصادية .
- إن الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر يعاني من عدة معوقات وعراقيل إدارية وبيروقراطية وقانونية وتشريعية التي أدت إلى الكبح من تدفقه .
- الإصلاحات التي تبنتها السلطة الجزائرية للمؤسسة العمومية مثلاً ، كان لها دور لا بأس به في زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة وبالتالي التمكن من تحقيق نوع من الانتعاش الاقتصادي .
- الاستثمار الأجنبي المباشر له أهمية كبيرة في خلق القيم المضافة والتقليص نسبة البطالة وتحويل التكنولوجيا .

3. **التوصيات :** التي تدعم هذا النوع استنادا إلى النتائج المستخلصة من خلال هذه الدراسات يمكن القول أن الدور الرئيسي في تطور وترقية وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر يعود إلى السلطات والهيئات المختصة في ذلك ولكن هذا لا يمنع من تقديمنا لبعض الاقتراحات على أن تكون ذات فائدة وتجد لها صدى :

- تبني سياسة اقتصادية توسعية من خلال زيادة أنشطة في مختلف القطاعات بتسخير الإمكانيات الطبيعية والبشرية الهائلة التي تملكها البلاد.
- العمل على زيادة دور القطاع الخاص باعتباره القطاع الأكثر حرية وديناميكية وفعالية.
- العمل على التحكم في الاستثمارات الأجنبية المباشرة عن طريق الاستفادة من بعض مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر كالتكنولوجيا أو الخبرة والعمالة والحصول على العملة الصعبة وتفادي بعض السلبيات.
- تفعيل الجهاز المصرفي وتأهيل المؤسسات الاقتصادية والعمل على تطوير المهارات والكفاءات والخبرات قصد تحسين علاقتها مع الدول الأجنبية.

- تشجيع الاستثمارات في قطاعات أخرى كالسياحة، الصناعة، الخدمات وبالخصوص قطاع الزراعة.
- توفير المناخ والمحيط الملائم الخاص بالاستثمار في المعاملة بين المستثمرين المحليين والأجانب.
- –القضاء على المشاكل الإدارية البيروقراطية التي تعيق الاستثمار من خلال تقديم بعض التسهيلات.
- الأخذ بعين الاعتبار خاصية العولمة من حيث تدويل عملية الإنتاج والتطوير التقني ومعنى ذلك ضرورة تفتح الاقتصاد الجزائري على الاقتصاد العالمي.
- ضرورة الاستفادة من التجارب السابقة في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر.
- إعطاء صورة جيدة للعالم الخارجي عن الجزائر.
- القضاء على المشاكل والمظاهر المتمثلة في عمليات الاختلاس والرشوة وتبيض الأموال .

4 – أفاق البحث : هناك بعض المواضيع جديرة بأن تكون محل أبحاث ودراسات أخرى مستقبلية تتمثل في ما يلي :

- مدى مساهمة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة وجلب الاستثمار الأجنبي المباشر.
- الوسائل الكفيلة بتطوير وترقية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
- مدى اهتمام الجزائر بالاستثمار في قطاعات منتجة خارج نطاق المحروقات
- أثر انعكاسات الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الجزائر.

المراجع

1-الكتب

1. أبو قحف عبد السلام، نظريات التمويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2001
2. أسما بلعما، دحمان بن عبد الفتاح، إستراتيجية التنويع الإقنصادي غي الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد7، عدد01، المركز الجامعي تامنغست الجزائر، ،2018
3. اقتصادية وإدارية، العدد1 ،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل العراق، 2007
4. بد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية (منظماتها- شركاتها- تداعياتها)، الدار الجامعية، بدون طبعة، الإسكندرية، 2006
5. جهاد همام، إدارة الاستثمار، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن،2016
6. حاكمي بوحفص وبرادعي إبراهيم الخليل، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ،مقال منشور في مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد ،4العدد1 ،جامعة وهران، الجزائر،2017
7. حلا سامي خضير، موفق أحمد، الاستثمار الأجنبي وأثره في البيئة الاقتصادية نظرة تقويمية لقانون الاستثمار العراقي، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 80، جامعة بغداد، 2010
8. خالد راغب الخطيب، التدقيق على الاستثمار في الشركات متعددة الجنسيات، دار البادية للنشر والتوزيع، 2012
9. دحماني سامية،" تقييم مناخ الاستثمار ودوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر حالة الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، الجزائر،2001

   دراز حامد عبد المجيد، السياسات المالية، الإسكندرية، الدار الجامعية، مصر 2003
10. رائد شحدة محمد الدودة، الاستثمار الأجنبي في الضفة الغربية وقطاع غزة مجاله ومحدداته، رسالة مقدمة لنيل ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة الخليل، فلسطين، 2010.
11. زمال فيصل وبقة الشريف، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر رهان وتحديات، مقال منشور في مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد16، جامعة سطيف، الجزائر،2018.
12. زياد رمضان، مبادئ الاستثمار، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن،2007.

13. سعيدي يحي، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مقال منشور في مجلة العلوم الانسانية، المجلد ب، العدد 31،جامعة منتوري–قسنطينة– ،الجزائر ،2009.
14. شلغوم عميروش محند، "دور المناخ الاستثماري في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية "، مكتبة حسن العصرية ، الطبعة الأولى ، بيروت لبنان2012 .
15. صفوت أحمد عبد الحفيظ، دور الاستثمار في تطوير أحكام القانون الدولي الخاص"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2005.
16. طالبي محمد،"أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6 ،2009.
17. عبد السلام أبو قحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003.
18. عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
19. عبد المطلب عبد المجيد، مدى فعالية الحوافز الضريبية في جدب الاستثمار الأجنبي في مصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومي، المجلد السادس، العدد الثاني، القاهرة، ديسمبر 1998.
20. عدنان مناتي صالح، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية للدول النامية مع إشارة خاصة للتجربة الصينية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 2013 .
21. عصام عبد العزيز مصطفى، الآثار الاقتصادية للسياسات التسويقية للشركات دولية النشاط دراسة تطبيقية على جمهورية مصر العربية، أطروحة دكتوراه، جامعة حلوان، مصر، 1998
22. علي عباس، إدارة الأعمال الدولية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007
23. علي همال، فاطمة حفيظ ، آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورو متوسطية، مجلة الاقتصاد والمناجمانت ، الجزائر ، العدد 04، 2005
24. عليوش قربوع كمال، قانون الاستثمار في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر.

25. عمر هاشم محمد صدقة، ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2008 ،.
26. الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة قانون الاستثمار في الجزائر نص معزز اصدارات الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة الجزائر 2015
27. فاطمة الزهراء الطيب، مداخلة بعنوان التعليم العالي وسوق العمل في الجزائر، جامعة الجزائر2، 2019 .
28. فضيل رايس، سمير آيت يحي، تحديات تنويع الاقتصاد الجزائري لمواجهة تراجع أسعار النفط، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الدولي حول أزمة النفط سياسات الاصلاح والتنويع الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، يومي 14 15أكتوبر2017.
29. قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ط2 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
30. كمال شريط، تحليل واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، **مجلة** البحوث والدراسات العلمية، العدد6، جامعة الدكتور يحيى فارس،2012.
31. لوعيل بلال، محددات الاستثمارات الأجنبية العربية الجزائرية ، مقال منشور في المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد ،5جامعة بومرداس، الجزائر،2014.
32. المادة رقم 9من الأمر رقم،01-03المؤرخ في ،2001/08/20الجريدة الرسمية ، العدد ،47 الصادر يوم2001/08/22 .
33. مجاهد سيد احمد واخرون، الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية –مقاربة تحليلية–، المجلد 18، العدد1، جامعة الجلفة ،2020.
34. محبوب بن حمودة ، إسماعيل بن قانة ، أزمة العقار في الجزائر ودوره في تنمية الاستثمار الأجنبي، مجلة الباحث ، العدد 05، الجزائر 2007 .
35. محمد إبراهيم مادي، فعالية السياسة المالية في ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، .2013
36. محمد بن بوزيان، كافية قسيموري، الانقلاب الاقتصادي الجزائري رد فعل استعجالي أم رؤيا استشرافية، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الوطني حول رهانات الاقتصاد الجزائري في ظل الأوضاع المحلية والدولية الحالية أي فرص للنموذج

الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة2، يومي 22 و23أكتوبر 2017.

37. محمد سامي عبيد التميمي، " الاستثمار الأجنبي المباشر في العراق الواقع والتحديات مع نظرة خاصة لقانون الاستثمار الأجنبي لعام 2006، الفري للعلوم الاقتصادية والإدارية ،العدد 9، الكوفة،2008.

38. محمد قاسم خصاونة، الاستثمار في المناطق الحرة، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن،2010.

39. منصوري الزين، واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 02، جامعة الشلف، الجزائر، 2005.

40. منور او سرير وعليان نذير، حوافز الاستثمار الخاص المباشر، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد2 ،جامعة حسيبة بن بوعلي –الشلف، الجزائر.

41. المهران حسن ، الاستثمار الأجنبي المباشر وإمكانات تطويره في ضوء التطورات المحلية والإقليمية والدولية ، في المجلة المصرية للتنمية والتخطيط ، معهد التخطيط القومي ، المجلد الثامن ، العدد الأول ، القاهرة، يوليو 2000 .

42. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الكويت، 2015.

43. الموسوي ضياء مجيد ، العولمة واقتصاد السوق الحرة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2003 .

44. نزيه عبد المقصود مبروك، "الآثار الاقتصادية الاستثمارات الأجنبية"، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،2007.

45. نشرة ضمان الاستثمار للمؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، العدد2، الكويت،2002 .

46. نعيمة أوعيل، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل التغيرات الاقتصادية في الجزائر ، مكتبة الوفاء القانونية للنشر، الجزائر،2016

47. هيل عجمي جميل،الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية، الحجم والاتجاه والمستقبل، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد32 ، أبو ظبي، 1999

48. وسام ملاك، الظواهر النقدية على المستوى الدولي، دار المنهل اللبناني، بيروت،2001

49. الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار الامر 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 منشورات الوكالة الجزائر 2008.

يوسفي رشيد، "أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الوطني –حالة الجزائر–"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 5، سطيف، الجزائر،

2-المذكرات والرسائل

1. أعميري خالد، أثر الاستثمار الخاص على التنمية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر-باتنة، الجزائر،2015
2. بغداد بنين وآخرون، دور الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تمويل التنمية الاقتصادية: دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر، مقال منشور في مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1،عدد خاص، جامعة الوادي، الجزائر،2018
3. بلقاسم أمحمد ،نوعية المؤسسات وجاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، الجزائر
4. بن بريكة فاطمة الزهراء، دور الاتفاقيات الثنائية في ضمان الاستثمار الأجنبي المباشر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر1 ،الجزائر،2013.
5. بن داويه وهيبة، واقع وآفاق تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في دول شمال إفريقيا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر،2005
6. بن عباس حمودي، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية دراسة حالة الصين، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012،
7. بوجمعة بلال، سياسة استهداف الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتحقيق الأهداف الإنمائية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد "تلمسان"، الجزائر، 2013
8. بوراس وسيلة، جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر-حالة الصين-، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر،2013
9. بونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر كسبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مقال منشور في مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد3 ،جامعة ورقلة، الجزائر،2018.

10. جابر سطحي، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحسين المزيج التسويقي للمؤسسات الجزائرية: دراسة حالة مؤسسة موبيليس جازي وأوريدو، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر،2018
11. جباري شوقي، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي: دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر،2015
12. جمال بلخباط، جدوى الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تحقيق النمو الاقتصادي: دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، الجزائر،2015
13. جمال محمود عطية عبيد، تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري، جامعة حلوان، كلية التجارة وإدارة الأعمال، رسالة دكتوراه غير منشورة، القاهرة، .2002
14. حرزي لوناس، " دور الاتفاقيات الثنائية في مجال الاستثمار"، مذكرة ماجستير في القانون الدولي للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2013
15. خاطر اسمهان، دور التكامل الاقتصادي في تفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة حالة دول مجلس التعاون الخليجي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر،2013
16. خالد اعميري، اثر الاستثمار الخاص على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015
17. خيالي خيرة، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في دعم النمو الاقتصادي بالدول النامية حالة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016
18. سحنون فاروق، قياس بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الأجنبي المباشر، مذكرة ماجستير، تخصص التقنيات الكمية المطبقة في التسيير، قسم التسيير، كلية الاقتصاد، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010.
19. سعدي هند، أثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الاقتصادي في البلدان العربية–دراسة قياسية اقتصادية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر،2017 .

20. شريط زينة ومحروق بشرى، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، **الجزائر**، 2020 .
21. شناق حنان، تأثير الاستثمارات الأجنبية في قطاع الادوية على الاقتصاد الجزائري–دراسة حالة شركة الكندي لصناعة الأدوية–، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2009.
22. شوقي جباري، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي دراسة حلة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،2015.
23. كاكي عبد الكريم،"أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على تنافسية الاقتصاد الجزائري"، مذكرة ماجيستر، تخصص تجارة دولية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية 2011
24. كرامة مروة، رايس حدة، تقييم التجربة الجزائرية في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل تداعيات الأزمة الماليةالعالمية–دراسة تحليلية–"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد الثاني، جامعة خيضر بسكرة، 2012
25. كمال مرداوي،"الاستثمار الأجنبي في الدول المتخلفة –حالة الجزائر–"، رسالة دكتوراه، كلية العلم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2004
26. لعرشي عبد الصمد، دور السياسة الجبائية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر "دراسة حالة الجزائر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس "مستغانم"،الجزائر،2017.
27. مجاهد هواري، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنمية المحلية –حالة وهران– رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، الجزائر، 2003.
28. مصباح بلقاسم، أهمية الاستثمار الأجنبي ودوره في التنمية المستدامة–حالة الجزائر–، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر،2006.
29. مطاي علي، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، مذكر الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال،

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، الجزائر، 2016.

30. مفتاح صليحة، نوعية المؤسسات وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر دراسة –قياسية–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه طور ثالث (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد التنمية، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، 2020

31. ناجي بن حسين، دراسة تحليلية الاستثمار في الجزائر، الطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري محمد، قسنطينة، الجزائر، .2007

32. ناجي حسين، دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعةمنتوري، قسنطينة، 2006.

33. نشمة ياسين، مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في إدارة المنظمات، جامعة أبي بكر بلقايد "تلمسان"، الجزائر،2018.

34. هند سعدي، أثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الاقتصادي في البلدان العربية، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2017.

35. ونقاب مختار وزواويد لزهاري، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر سبيل للتخلص من التبعية للمحروقات: المعوقات القانونية والإدارية المطروحة والحلول المقترحة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد،3 المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر،2018.

36. يسعد حكيمة، أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية–حالة الجزائر–، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التسيير، جامعة الجزائر2 ،الجزائر،2009.

3–الجريدة السمية والقوامين

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 63/277 ، العدد 53 الصادر في 02/08/1963.
2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 284/66 ، العدد 80 الصادر في 1966/09/17.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية العمومية رقم 01/88 ، العدد رقم 13 الصادر سنة 1988 ، الجزائر .

4. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد رقم 18 الصادر في 1990/04/18
5. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد رقم 18 ، الصادر في 1990/9/18 ، الجزائر.
6. المادة 4 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.
7. المادة 38 الى41 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.
8. المادة 17و18و19 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.
9. المادة 23 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993.
10. المادة 26 من قانون الاستثمار 93-12 الصادر في 25-10-1993
11. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 09/ 01المؤرخ في 12 جويلية 2009 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، المادة 12 مكرر، العدد 44 الصادر بتاريخ 26 جويلية 2009 ، الجزائر.
12. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الأمر 10/01 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 العدد 49 الصادر بتاريخ 29 أوت 2009 ، الجزائر .
13. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية القانون 16/09 المؤرخ في 03 أوت 2016 ، العدد 46 ، الجزائر.
14. دستور 1996معدل ومتمم، المنشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 438- 96مؤرخ في 07ديسمبر1996، ج.ر، 1996عدد 76، صادر في 08 ديسمبر 1996.
15. دستور ،2016المعدل والمتمم لدستور ،1996مؤرخ بموجب القانون رقم 01-16مؤرخ في 06مارس2016، ج.ر عدد،14صادر في 2016.
16. مرسوم تشريعي رقم 93-12 مؤرخ في 05أكتوبر1993 يتعلق بترقية الاستثمار،ج ر عدد64 ،صادر في 10أكتوبر1993(ملغى).
17. امر رقم 01-03، يتعلق بتطوير الاستثمار مؤرخ في 20أوت،2001 ج.ر عدد 52،صادر في 22أوت. 2001.
18. مرسوم رئاسي رقم 90-319 مؤرخ في 5أكتوبر1990 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الحكومة الجزائرية والولايات المتحدة الأمريكية، ج.ر،عدد 45 صادر سنة1990.

4-المواقع

1. https://www.edarabia.com (اطلع عليه يوم 5ماي 2022)

2. www.industrie.gov.dz (تم الاطلاع عليه يوم 20جوان 2022 على الساعة 18سا)

الملاحق

de la pêche et des industries de transformation de ses produits, ainsi que l'augmentation du volume des produits commercialisés.

Art. 5. — Les biens des pêcheurs, des entreprises de pêche ou de transformation des produits de la pêche, tels qu'embarcations de pêche, conserveries de poissons, ou installations frigorifiques, régulièrement déclarés biens vacants, sont gérés par l'Office

Art. 6. — Le ministre de la reconstruction, des travaux publics et des transports est chargé de l'exécution des décrets d'application et de la mise en place de l'Office national des pêches avant le 31 décembre 1963.

Art. 7. — La présente loi sera publiée au *Journal officiel* de la République Algérienne Démocratique et Populaire et exécutée comme loi de l'Etat.

Fait à Alger, le 26 Juillet 1963

Ahmed BEN BELLA.

Par le Chef du Gouvernement,
Président du Conseil des Ministres,

Le ministre de la reconstruction,
des travaux publics et des transports,
Ahmed BOUMENDJEL.

Le ministre des finances,
Ahmed FRANCIS.

Lois n° 63-276 du 26 juillet 1963 relative aux biens spoliés et séquestrés par l'administration coloniale.

L'Assemblée nationale constituante a délibéré et adopté,

Le Chef du Gouvernement, Président du Conseil des ministres, promulgue la loi dont la teneur suit :

Article 1er. — Sont déclarés biens d'Etat .

Tous les biens, meubles ou immeubles spoliés, séquestrés ou confisqués au profit des caïds, aghas, bachagas, tous agents de la colonisation ou toutes collectivités.

Art. 2. — Lorsque ces biens ont fait l'objet d'une transaction régulière avant le 1er novembre 1954, le tiers acquéreur de bonne foi sera indemnisé selon la procédure d'expropriation en vigueur.

Art. 3. — Les biens visés à l'article 1er seront gérés conformément aux dispositions du décret n° 63-98 du 28 mars 1963.

Art. 4. — La présente loi sera publiée au *Journal officiel* de la République algérienne démocratique et populaire.

Fait à Alger, le 26 juillet 1963.

Ahmed BEN BELLA.

Par le Chef du Gouvernement,
Président du Conseil des Ministres,

Le ministre des finances,
Ahmed FRANCIS.

Le ministre de la justice, garde des sceaux,
Amar BENTOUMI

Loi n° 63-277 du 26 juillet 1963 portant code des investissements.

L'Assemblée nationale constituante a délibéré et adopté.

Le Chef du Gouvernement, Président du Conseil des ministres, promulgue la loi dont la teneur suit :

DISPOSITIONS PRELIMINAIRES

Article 1er. — Le présent code a pour objet de définir les garanties générales et particulières accordées aux investissements productifs en Algérie, les droits obligations et avantages qui s'y rattachent ainsi que le cadre général des interventions de l'Etat dans le domaine des investissements,

Art. 2. — Les garanties et avantages énoncés au présent code s'appliquent aux investissements de capitaux étrangers quelle que soit leur origine.

TITRE I

DES GARANTIES GENERALES

Art. 3. — La liberté d'investissement est reconnue aux personnes physiques et morales étrangères sous réserve des dispositions d'ordre public et des règles d'établissement, résultant des lois et règlements ainsi que des conventions d'établissements lorsque celles-ci sont postérieures au 1er juillet 1962.

Art. 4. — La liberté de déplacement et de fixation de résidence est garantie aux personnes occupant un emploi dans les entreprises étrangères, ou participant à leur gestion, sous réserve des dispositions d'ordre public.

Art. 5. — L'égalité devant la loi et notamment dans ses dispositions fiscales est reconnue aux personnes physiques et morales étrangères.

Art. 6. — Toute expropriation ne pourra intervenir que dans le cadre des dispositions légales et lorsque le montant cumulé des bénéfices nets aura atteint le montant du capital importé investi.

Toute expropriation donne droit à une juste indemnisation.

Art. 7. — Les personnes physiques et morales étrangères sont tenues de satisfaire aux obligations d'ordre légal ou réglementaire régissant leurs activités professionnelles et notamment celles fixant les règles fiscales et comptables de ces activités.

TITRE II

DES ENTREPRISES AGREEES

Art. 8. — Peuvent être agréées les créations ou extensions d'entreprises qui disposent d'un plan financier satisfaisant, utilisant un matériel moderne ou approprié et qui en raison de leur localisation ou de leur secteur d'activités, concourent au développement économique du pays selon les plans et programmes définis par les pouvoirs publics.

Art. 9. — Outre les garanties qui leur sont accordées au Titre V du présent code, les entreprises agréées bénéficieront des avantages suivants :

1°) Une protection contre la concurrence étrangère dans le cadre de la politique douanière.

2°) Le concours des établissements financiers de l'Etat ou des établissements qui en dépendent pour les emprunts nécessaires à leur équipement.

3°) De commandes de l'Etat dans le cadre des marchés publics de travaux et de fournitures.

Art. 10. — De plus les entreprises agréées pourront bénéficier selon les modalités qui seront fixées par le ministre des Finances :

1°) De l'exonération totale ou partielle des droits de mutation à la charge de l'acquéreur et afférents aux acquisitions immobilières nécessaires à leur création ou extension.

2°) D'une ristourne totale ou partielle des taxes et impôts de toute nature perçus ou pouvant être perçus au titre des bénéfices industriels et commerciaux pendant 5 années au maximum.

3°) D'une ristourne totale ou partielle des droits, taxes et impôts pouvant être perçus à l'importation sur les matériels et biens d'équipement indispensables à la création ou à l'extension de l'entreprise.

4°) Du remboursement total ou partiel de la taxe à la production perçue sur les achats de ces matériels et biens d'équipement.

- إقامة علاقات الاستغلال والتبعية،
- السلوك المخالف للخُلق الإسلامي وقيم ثورة نوفمبر.

المادة 10 : الشعب حر في اختيار ممثليه. لا حدود لتمثيل الشعب، إلا ما نص عليه الدستور وقانون الانتخابات.

الفصل الثالث : الدولة

المادة 11 : تستمد الدولة مشروعيتها وسبب وجودها من إرادة الشعب. شعارها : " بالشعب وللشعب". وهي في خدمته وحده .

المادة 12 : تُمارس سيادة الدولة على مجالها البري، ومجالها الجوي، وعلى مياهها. كما تُمارس الدولة حقها السيد الذي يقره القانون الدولي على كل منطقة من مختلف مناطق المجال البحري التي ترجع إليها.

المادة 13 : لا يجوز البتة التنازل أو التخلي عن أي جزء من التراب الوطني.

المادة 14 : تقوم الدولة على مبادىء التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية . المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية.

المادة 15 : الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية. البلدية هي الجماعة القاعدية.

المادة 16 : يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

المادة 17 : الملكية العامة هي ملك المجموعة الوطنية. وتشمل باطن الأرض، والمناجم، والمقالع، والموارد الطبيعية للطاقة، والثروات المعدنية الطبيعية والحية، في مختلف مناطق الأملاك الوطنية البحرية، والمياه، والغابات. كما تشمل النقل بالسكك الحديدية، والنقل البحري والجوي، والبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، وأملاكا أخرى محددة في القانون.

المادة 18 : الأملاك الوطنية يحددها القانون. وتتكون من الأملاك العمومية والخاصة التي تملكها كل من الدولة، والولاية، والبلدية. يتم تسيير الأملاك الوطنية طبقا للقانون.

المادة 19 : تنظيم التجارة الخارجية من اختصاص الدولة. يحدد القانون شروط ممارسة التجارة الخارجية ومراقبتها.

المادة 20 : لا يتم نزع الملكية إلا في إطار القانون. ويترتب عليه تعويض قبلي عادل، ومنصف.

المادة 21 : لا يمكن أن تكون الوظائف في مؤسسات الدولة مصدرا للثراء، ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.

المادة 22 : يعاقب القانون على التعسف في استعمال السلطة.

المادة 23 : عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون.

المادة 24 : الدولة مسؤولة عن أمن الأشخاص والممتلكات، وتتكفل بحماية كل مواطن في الخارج.

المنـ ..
نح 3/8 اميل الجزائرية والاجنبية معـا ،
فع التى سمح بصورة اساسية فى النطاق الجبائي .

ويعني هنا الانتفاع من نظام جبائي مستقر فى الحالة التى تقوم فيها وحدة صناعية ما بابرام صفقات طويلة الامد وتكون بالوقت نفسه فى حاجة الى معرفة سعر الكلفة النهائي والايراد عن مدة طويلة وبصورة عامة ، فان المنافع الجبائية التى تمنحها الجزائر يجب ان تكون من العوامل المغرية لانشاء المؤسسات على حسب أولوية الحاجات المحلية المطابقة لمخطط التنمية الاقتصادية ومن عوامل حث المؤسسات القائمة فى الجزائر على شراء الادوات المصنوعة فيها .

وفى النهاية ، ان الضمانات والمنافع الممنوحة تستهدف تعبئة الموارد الداخلية والرساميل الاجنبية لاجل تحقيق الاستثمارات اللازمة لتنمية البلد .

ويسوغ ابرام الاتفاقات الثنائية لضمانات الاستثمارات عندما تعتبر مطابقة للكرامة الوطنية ومن شأنها ان تتم على الوجه المفيد صيغة الامر المتضمن قانون الاستثمارات .

٢ ـ الكيفيات المتعلقة بتنفيذ قانون الاستثمارات

لقد تبين من التجربة ان فعالية قانون ما للاستثمارات يمكن ان تكون واسعة اذا واكبه اصلح تطبيق للكيفيات التقنية الخاصة بالتنفيذ والتى تقسم على عنصرين متميزين :

١ ـ تكوين اللجنة التى تبدى رايها فى الملف الذى يرفع لوزير الوصاية ووزير المالية والتخطيط قصد توقيعهما المشترك عليه .

٢ ـ الاجراءات الخاصة بالترخيص للاستثمارات :

لقد نص الامر المتضمن قانون الاستثمارات ، فيما يتعلق باجراءات الترخيص ، على ما يلي:

ا ـ الرخصة الممنوحة على شكل اذن ادارى :

ان عددا كبيرا من المؤسسات الصغيرة لاتحتاج لاكثر من ٥٠٠ر٠٠٠ دينار للتعبئة الاستثمارية . فالمشاريع التى يباشرها المواطنون الجزائريون وحدهم دون غيرهم يجب ان يقدم بها مجرد طلب بالترخيص الى عامل العمالة .

على انه ، عندما لا يبلغ الطالب باي مقرر بشأن طلبه فى مهلة اربعين يوما جاز له الاتصال بكتابة الصندوق الجزائرى للتنمية .

وفى انقضاء مهلة الاربعين يوما من ذلك يعتبر سكوت الصندوق الجزائرى للتنمية كموافقة ضمنية على الترخيص.

ب ـ الرخصة الممنوحة على شكل بسيط :

ان هذه الرخصة تتعلق بالاستثمارات ذات الاهمية المتوسطة ويجرى هذا الشكل من الترخيص بموجب طلب يقدم الى كتابة اللجنة الوطنية للاستثمارات التى تطلب رأى المندوبين دون حاجة لعقد اجتماع لهم .

وتشمل الرخصة على الضمانات والمنافع المتعلقة بالتعويض والتحويل للخارج والاعفاء من الضريبة العقارية . وهى تعبر فى الحقيقة عن ان احداث وحدة خاصة فى قطاع معين متفق مع سياسة الحكومة ومطابق للمستلزمات الاقتصادية للبلد.

وان مهلة درس الطلب يمكن فى هذه الحالة ان تقتصر على أقل وقت ممكن .

ج ـ الرخصة العادية :

تتعلق هذه الرخصة بصورة خاصة بالمؤسسات الهامة . وتطبق ايضا على المؤسسات التى ترغب فى الحصول على المنافع الخاصة المنصوص عليها فى الباب ٣ .

وفيما يتعلق باللجنة الوطنية للاستثمارات ، فانها تشكل من الاعضاء التالين :

ـ وزير المالية والتخطيط ، كرئيس ،
ـ المدير العام للتخطيط والدراسات الاقتصادية ،
ـ ممثل وزارة الشؤون الخارجية ،
ـ ممثل وزارة الصناعة والطاقة ،
ـ ممثل وزارة الداخلية ،
ـ ممثل وزارة السياحة ،
ـ ممثل وزارة التجارة ،
ـ ممثل الوزارة الوصية ،
ـ المدير العام للبنك المركزى الجزائرى ،
ـ المدير العام للصندوق الجزائرى للتنمية .

ويجوز للجنة عند الضرورة ان تضم اليها اية هيئة رسمية او شبه رسمية يمكن ان تمدها بالعناصر الخاصة بالمعلومات التكميلية .

المـادّة 21 : تنظيم التّجارة الخارجيّة من اختصاص الدّولة.
يحدّد القانون شروط ممارسة التّجارة الخارجيّة ومراقبتها.

المـادّة 22 [8]**:** لا يتمّ نزع الملكيّة إلاّ في إطار القانون.
ويترتّب عليه تعويض عادل ومنصف.

المـادّة 23 [9]**:** لا يمكن أن تكون الوظائف والعُهدات في مؤسّسات الدّولة مصدرا للثّراء، ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصّة.
يجب على كل شخص يُعين في وظيفة سامية في الدولة، أو يُنتخب في مجلس محلي، أو ينتخب أو يُعين في مجلس وطني أو في هيئة وطنية، أن يصرح بممتلكاته في بداية وظيفته أو عهدته وفي نهايتهما.
يحدد القانون كيفيات تطبيق هذه الأحكام.

المـادّة 24 : يعاقب القانون على التّعسّف في استعمال السّلطة.

المـادّة 25 : عدم تحيّز الإدارة يضمنه القانون.

المـادّة 26 : الدّولة مسؤولة عن أمن الأشخاص والممتلكات.

المـادّة 27 (جديدة) : تعمل الدّولة على حماية حقوق المواطنين في الخارج ومصالحهم، في ظلّ احترام القانون الدولي والاتفاقيات المبرمة مع البلدان المضيفة والتشريع الوطني وتشريع بلدان الإقامة.
تسهر الدّولة على الحفاظ على هوية المواطنين المقيمين في الخارج وتعزيز روابطهم مع الأمة، وتعبئة مساهمتهم في تنمية بلدهم الأصلي.

المـادّة 28 : تنتظم الطّاقة الدّفاعيّة للأمّة، ودعمها، وتطويرها، حول الجيش الوطنيّ الشّعبيّ.
تتمثّل المهمّة الدّائمة للجيش الوطنيّ الشّعبيّ في المحافظة على الاستقلال الوطنيّ، والدّفاع عن السّيادة الوطنيّة.
كما يضطلع بالدّفاع عن وحدة البلاد، وسلامتها التّرابيّة، وحماية مجالها البرّيّ والجوّيّ، ومختلف مناطق أملاكها البحريّة.

المـادّة 29 : تمتنع الجزائر عن اللّجوء إلى الحرب من أجل المساس بالسّيادة المشروعة للشّعوب الأخرى وحرّيّتها.
وتبذل جهدها لتسوية الخلافات الدّوليّة بالوسائل السّلميّة.

المـادّة 30 : الجزائر متضامنة مع جميع الشّعوب الّتي تكافح من أجل التّحرّر السّياسيّ والاقتصاديّ، والحقّ في تقرير المصير، وضدّ كلّ تمييز عنصريّ.

المـادّة 31 : تعمل الجزائر من أجل دعم التّعاون الدّوليّ، وتنمية العلاقات الودّيّة بين الدّول، على أساس المساواة، والمصلحة المتبادلة، وعدم التّدخّل في الشّؤون الدّاخليّة. وتتبنّى مبادئ ميثاق الأمم المتّحدة وأهدافه.

الفصـل الرّابع
الحقوق والحرّيّات

المـادّة 32 : كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يُتذرّع بأيّ تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أوالجنس، أو الرّأي، أو أيّ شرط أو ظرف آخر، شخصيّ أو اجتماعيّ.

المـادّة 33 : الجنسيّة الجزائريّة، معرّفة بالقانون.
شروط اكتساب الجنسيّة الجزائريّة، والاحتفاظ بها، أو فقدانها، أو إسقاطها، محدّدة بالقانون.

المـادّة 34 : تستهدف المؤسّسات ضمان مساواة كلّ المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات الّتي تعوق تفتّح شخصيّة الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعليّة في الحياة السّياسيّة، والاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والثّقافيّة.

---

[8] التعديل الدستوري المؤرخ في 6 مارس سنة 2016.
[9] التعديل الدستوري المؤرخ في 6 مارس سنة 2016.

و يحدد سعر إعادة الشراء، في هذه الحالة الأخيرة، على أساس الخبرة وفق نفس الشروط المحددة في المادة السابقة".

المادّة 48 : يتمم الأمر رقم 01 - 03 المؤرخ في 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم، بالمادة 4 مكرر 5 وتحرر كما يأتي :

" *المادة 4 مكرر 5 :* يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون الأجنبي المالكين أسهما في الشركات المستقرة في الجزائر أن يبلغوا سنويا قائمة مساهميهم التي تصدق عليها المصالح المكلفة بتسيير السجل التجاري للدولة محل الإقامة".

المادّة 49 : تتمم أحكام المادة 9 من الأمر رقم 01 - 03 المؤرخ في 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم، وتحرر كما يأتي :

" *المادة 9 :* زيادة على الحوافز الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات المحددة في المادتين 1 و2 أعلاه، مما يأتي :

1 - بعنوان إنجازها.....(بدون تغيير حتى) في إطار الاستثمار المعني.

2 - بعنوان الاستغلال، بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر لمدة سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات :

- إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات،

- إعفاء من الرسم على النشاط المهني.

ويمكن رفع هذه المدة من ثلاث (3) سنوات إلى خمس (5) سنوات بالنسبة للاستثمارات التي تنشئ أكثر من مائة (100) منصب شغل عند انطلاق النشاط.

كما تطبق هذه الأحكام على الاستثمارات المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ابتداء من 26 يوليو سنة 2009.

لا يطبق هذا الشرط المتعلق بإنشاء مناصب الشغل على الاستثمارات المتواجدة في المناطق المستفيدة من إعانة الصندوق الخاص للجنوب والهضاب العليا.

ويترتب على عدم احترام الشروط المتصلة بمنح هذه الامتيازات سحبها.

تحدد كيفيات تطبيق هذه الأحكام، عند الحاجة، عن طريق التنظيم ".

المادّة 50 : تتمم أحكام الأمر رقم 95 - 07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات، المعدل والمتمم، بمادة 204 مكرر 4 تحرر كما يأتي :

" *المادة 204 مكرر 4 :* لا يمكن السماسرة الأجانب في إعادة التأمين المشاركة في عقود أو تنازلات إعادة التأمين لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين المعتمدة وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة بالجزائر إلا بعد الحصول على رخصة ممارسة النشاط على مستوى السوق الجزائرية للتأمين التي تسلمها لجنة الإشراف على التأمينات ويوافق عليها بموجب مرسوم تنفيذي.

يسجل السماسرة الأجانب في إعادة التأمين المتحصلون على رخصة لجنة الإشراف على التأمينات في قائمة تعدّها هذه اللجنة وترسل إلى شركات التأمين و/أو إعادة التأمين المعتمدة وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة بالجزائر.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

المادّة 51 : تعدل أحكام المادة 65 من قانون المالية لسنة 2003 المعدلة والمتممة بأحكام المادة 17 من قانون المالية التكميلي لسنة 2006 وتحرر كما يأتي :

" *المادة 65 :* يترتب على إعداد فواتير مزورة أو فواتير الجاملة تطبيق غرامة جبائية تساوي 50% من قيمتها.

وتطبق هذه الغرامة في حالات الغش التي لها صلة بإعداد الفواتير المزورة ليس على الأشخاص الذين قاموا بتحريرها فحسب بل كذلك الأشخاص الذين أعدت بأسمائهم.

يمكن أيضا أعوان إدارة الضرائب المؤهلين قانونا (بدون تغييرحتى) معاينة عدم الفوترة.

يحدد مفهوم فعل إعداد الفواتير المزورة أو فواتير الجاملة وكذا كيفيات تطبيق العقوبات عليها بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

– ممارسة السلطة على الصعيدين المحلي والوطني من خلال التداول الديمقراطي، وفي إطار أحكام هذا الدستور.

يحدد القانون كيفيات تطبيق هذه المادة.

المـــادة 59 : تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.

يحدد قانون عضوي شروط تطبيق هذا الحكم.

المـــادة 60 : الملكيّة الخاصّة مضمونة.

لا تنزع الملكية إلاّ في إطار القانون، وبتعويض عادل ومنصف.

حقّ الإرث مضمون.

الأملاك الوقفيّة وأملاك الجمعيّات الخيريّة مُعترَف بها، ويحمي القانون تخصيصها.

المـــادة 61 : حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة، وتمارس في إطار القانون.

المـــادة 62 : تعمل السلطات العمومية على حماية المستهلكين، بشكل يضمن لهم الأمن والسلامة والصحة وحقوقهم الاقتصادية.

المـــادة 63 : تسهر الدولة على تمكين المواطن من :

– الحصول على ماء الشرب، وتعمل على المحافظة عليه للأجيال القادمة،

– الرعاية الصحية، لاسيما للأشخاص المعوزين والوقاية من الأمراض المعدية والوبائية ومكافحتها،

– الحصول على سكن، لاسيما للفئات المحرومة.

المـــادة 64 : للمواطن الحق في بيئة سليمة في إطار التنمية المستدامة.

يحدد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لحماية البيئة.

المـــادة 65 : الحقّ في التربية والتّعليم مضمونان، وتسهر الدولة باستمرار على تحسين جودتهما.

التّعليم العمومي مجّاني وفق الشّروط الّتي يحدّدها القانون.

التّعليم الابتدائي والمتوسط إجباريّ، وتنظم الدولة المنظومة التعليمية الوطنية.

تسهر الدولة على ضمان حياد المؤسسات التربوية وعلى الحفاظ على طابعها البيداغوجي والعلمي، قصد حمايتها من أي تأثير سياسي أو إيديولوجي.

تُعد المدرسة القاعدة الأساسية للتربية على المواطنة.

تسهر الدّولة على ضمان التّساوي في الالتحاق بالتّعليم والتّكوين المهنيّ.

المادّة 33 : تكلف الإدارات والهيئات المعنية بتنفيذ منظومة التحفيزات المنصوص عليها في هذا القانون، بعنوان المتابعة، طبقا لصلاحياتها وخلال المدة القانونية لاهتلاك السلع المقتناة، بعنوان النظام الجبائي التفضيلي، بالسهر على احترام المستثمر لالتزاماته في إطار المزايا الممنوحة.

بغض النظر عن أحكام الفقرة أعلاه، تكون الأوعية العقارية والمباني الكتسبة، بعنوان النظام الجبائي التفضيلي، محل نفس المتابعة لمدة توافق فترة الاهتلاك الأطول المحتسبة للسلع الأخرى، باستثناء منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة التي تخضع للقواعد الخاصة بها.

يحتفظ المستثمر، لمدة محددة عن طريق التنظيم، بالسلع المستوردة أو المقتناة محليا تحت النظام الجبائي التفضيلي المنصوص عليه في هذا القانون، إلا في حالة رفع عدم قابلية التحويل.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 34 : في حالة عدم احترام الالتزامات الناجمة عن تطبيق هذا القانون، أو تلك التي تعهد بها المستثمر، تسحب كل المزايا دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

تكون الاستثمارات التي تدخل في إطار الفقرة أعلاه، حسب الحالة، إما موضوع مقرر سحب المزايا، أو موضوع إجراء تجريد من الحقوق.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل السابع
أحكام انتقالية وختامية

المادّة 35 : يحتفظ المستثمر بالحقوق المكتسبة فيما يخص المزايا والحقوق الأخرى التي استفاد منها بموجب التشريعات السابقة لهذا القانون، والتي أنشأت تدابير لتشجيع الاستثمارات.

تبقى الاستثمارات المستفيدة من المزايا المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بترقية وتطوير الاستثمار السابقة لهذا القانون وكذا مجموع النصوص اللاحقة، خاضعة لهذه القوانين إلى غاية انقضاء مدة هذه المزايا.

المادّة 36 : يتكفل الشباك الوحيد اللامركزي للوكالة المنشأ بموجب الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم، بتطبيق أحكام هذا القانون، وكذا بالآثار المترتبة على الفترة الانتقالية، في انتظار تنصيب المراكز المذكورة في المادة 27 أعلاه.

المادّة 37 : تلغى أحكام الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم، باستثناء أحكام المواد 6 و18 و22 منه، كما تلغى أحكام المادة 55 من القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق 30 ديسمبر سنة 2013 والمتضمن قانون المالية لسنة 2014.

المادّة 38 : دون الإخلال بأحكام المادة 35 أعلاه، تبقى النصوص التنظيمية للأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم، سارية المفعول إلى غاية صدور النصوص التنظيمية المتخذة لتطبيق هذا القانون.

المادّة 39 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 29 شوّال عام 1437 الموافق 3 غشت سنة 2016.

عبد العزيز بوتفليقة

★

قانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري (استدراك).

الجريدة الرسمية – العدد 14
الصادر في 27 جمادى الأولى عام 1437
الموافق 7 مارس سنة 2016.

الصفحة 28، المادة 144، السطر الأخير.

– بدلا من : " المادة 188 ... ".

– يقرأ : " المادة 189 ... ".

..... (الباقي بدون تغيير) .....

المادّة 22 : لا تسري الآثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون، التي قد تطرأ مستقبلا، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.

المادّة 23 : زيادة على القواعد التي تحكم نزع الملكية، لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع استيلاء، إلاّ في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

يترتب على هذا الاستيلاء، نزع الملكية تعويض عادل ومنصف.

المادّة 24 : يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر، أو يكون بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه، للجهات القضائية الجزائرية المختصة إقليميا، إلا في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية تتعلق بالمصالحة والتحكيم، أو في حالة وجود اتفاق مع المستثمر ينص على بند تسوية يسمح للطرفين بالاتفاق على تحكيم خاص.

المادّة 25 : تستفيد من ضمان تحويل الرأسمال المستثمر والعائدات الناجمة عنه، الاستثمارات المنجزة انطلاقا من حصص في رأس المال في شكل حصص نقدية مستوردة عن الطريق المصرفي، ومدونة بعملة حرة التحويل يُسعّرها بنك الجزائر بانتظام، ويتم التنازل عنها لصالحه، والتي تساوي قيمتها أو تفوق الأسقف الدنيا المحددة حسب التكلفة الكلية للمشروع، ووفق الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.

كما تقبل كحصص خارجية، إعادة الاستثمار في الرأسمال للفوائد وأرباح الأسهم المصرح بقابليتها للتحويل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

يطبق ضمان التحويل وكذا الأسقف الدنيا المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه، على الحصص العينية المنجزة حسب الأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به، شريطة أن يكون مصدرها خارجيا، وأن تكون محل تقييم طبقا للقواعد والإجراءات التي تحكم إنشاء الشركات.

ويتضمن ضمان التحويل المذكور في الفقرة الأولى أعلاه، كذلك المداخيل الحقيقية الصافية النّاتجة عن التنازل وتصفية الاستثمارات ذات مصدر أجنبي حتى وإن كان مبلغها يفوق الرأسمال المستثمر في البداية.

الفصل الخامس

أجهزة الاستثمار

المادّة 26 : الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشأة بموجب أحكام المادة 6 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، مؤسسة عمومية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تكلف، بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية، بما يأتي :

- تسجيل الاستثمارات،

- ترقية الاستثمارات في الجزائر والترويج لها في الخارج،

- ترقية الفرص والإمكانات الإقليمية،

- تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وإنجاز المشاريع،

- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم،

- الإعلام والتحسيس في مواقع الأعمال،

- تأهيل المشاريع المذكورة في المادة 17 أعلاه، وتقييمها وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها،

- المساهمة في تسيير نفقات دعم الاستثمار، طبقا للتشريع المعمول به،

- تسيير حافظة المشاريع السابقة لهذا القانون وتلك المذكورة في المادة 14 أعلاه.

يحدد تنظيم الوكالة وسيرها عن طريق التنظيم.

تحصّل الوكالة، بعنوان معالجة ملفات الاستثمار، سواء من قبل مصالحها الخاصة أو مراكز التسيير المذكورة أدناه، إتاوة يحدد مبلغها وكيفيات تحصيلها عن طريق التنظيم.

المادّة 27 : تنشأ لدى الوكالة أربعة (4) مراكز تضم مجموع المصالح المؤهلة لتقديم الخدمات الضرورية لإنشاء المؤسسات ودعمها وتطويرها، وكذا لإنجاز المشاريع :

- مركز تسيير المزايا، ويكلف بتسيير المزايا والتحفيزات المختلفة الموضوعة لفائدة الاستثمارات بواسطة التشريع الساري المفعول، باستثناء تلك الموكلة للوكالة،

كما لا يؤدي وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة، سواء تلك المنشأة بموجب التشريع المعمول به أو تلك المنصوص عليها في هذا القانون، إلى تطبيقها معا. وفي هذه الحالة، يستفيد المستثمر من التحفيز الأفضل.

المادّة 16 : ترفع مدة مزايا الاستغلال الممنوحة لفائدة الاستثمارات المنجزة خارج المناطق المذكورة في المادة 13 أعلاه، من ثلاث (3) سنوات إلى خمس (5) سنوات عندما تنشئ أكثر من مائة (100) منصب شغل دائم، خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال، على الأكثر.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

القسم الرابع

المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني

المادّة 17 : تستفيد من المزايا الاستثنائية الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني، والمعدة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة.

تبرم الوكالة هذه الاتفاقية بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار.

تحدد معايير تأهيل الاستثمارات المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه وكذا محتوى وإجراءات معالجة ملف طلب الاستفادة من المزايا الاستثنائية، عن طريق التنظيم.

المادّة 18 : 1. يمكن أن تتضمن المزايا الاستثنائية المذكورة في المادة 17 أعلاه، ما يأتي :

أ) – تمديد مدة مزايا الاستغلال المذكورة في المادة 12 أعلاه، لفترة يمكن أن تصل إلى عشر (10) سنوات،

ب) – منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به، للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي، وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح، بعنوان مرحلة الإنجاز، للمدة المتفق عليها حسب أحكام المادة 20 أدناه.

2. يؤهل المجلس الوطني للاستثمار لمنح إعفاءات أو تخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرسوم، بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة المطبق على أسعار السلع المنتجة التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة، حسب الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم، ولمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات.

تستفيد من نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم، المواد والمكونات التي تدخل في إنتاج السلع المستفيدة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، حسب أحكام الفقرة أعلاه، وذلك وفق الكيفيات المحددة في المادة 43 وما يليها من قانون الرسوم على رقم الأعمال.

3. يمكن أن تكون مزايا الإنجاز المقررة في هذه المادة، بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار، محل تحويل للمتعاقدين مع المستثمر المستفيد، والمكلفين بإنجاز الاستثمار لحساب هذا الأخير، حسب الكيفيات والشروط المحددة عن طريق التنظيم.

يتم تحديد مستوى وطبيعة المزايا المقررة في هذه المادة على أساس شبكة تقييم تحدد عن طريق التنظيم.

المادّة 19 : تضاف المزايا المنصوص عليها في المادة 18 أعلاه، إلى تلك التي يمكن الحصول عليها في المواد 12 و13 و15 و16 أعلاه، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 8 أعلاه.

الفصل الثالث

أجل الإنجاز

المادّة 20 : يجب أن تنجز الاستثمارات المذكورة في المادتين الأولى و2 أعلاه، في أجل متفق عليه مسبقا مع الوكالة.

يبدأ سريان أجل الإنجاز من تاريخ التسجيل المنصوص عليه في المادة 4 أعلاه، ويدوّن في شهادة التسجيل المذكورة في المادة 8 أعلاه.

يمكن تمديد هذا الأجل طبقا للكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.

الفصل الرابع

الضمانات الممنوحة للاستثمارات

المادّة 21 : مع مراعاة أحكام الاتفاقيات الثنائية والجهوية والمتعددة الأطراف الموقعة من قبل الدولة الجزائرية، يتلقى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب معاملة منصفة وعادلة، فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم.

- مركز استيفاء الإجراءات، ويكلف بتقديم الخدمات المرتبطة بإجراءات إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع،

- مركز الدعم لإنشاء المؤسسات، ويكلف بمساعدة ودعم إنشاء وتطوير المؤسسات،

- مركز الترقية الإقليمية، ويكلف بضمان ترقية الفرص والإمكانات المحلية.

يكون لقرارات أعضاء هذه المراكز الحجية أمام الإدارات التابعة لها.

تحدد صلاحيات هذه المراكز وتنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم.

الفصل السادس
أحكام مختلفة

المادّة 28 : زيادة على المزايا المنصوص عليها في أحكام هذا القانون، يمكن أن تستفيد الاستثمارات من المساعدات والدعم المنصوص عليهما في حساب التخصيص الخاص رقم 124- 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودعم الاستثمار وترقية التنافسية الصناعية".

المادّة 29 : يمكن أن تكون الأصول المشكلة لرأس المال التقني المكتسب عن طريق المزايا، موضوع تنازل من أجل ممارسة النشاط الذي يتعلق بالاستثمار المسجل، شريطة الحصول على الترخيص المسلّم، حسب الحالة، من الوكالة أو مركز تسيير المزايا المختص إقليميا.

يلتزم المشتري أمام الهيئة المعنية المذكورة في الفقرة أعلاه، بالوفاء بكل الالتزامات التي تعهد بها المستثمر الأول والتي سمحت بالاستفادة من تلك المزايا وفي حالة عدم التزامه، تسحب هذه المزايا.

غير أنّه، ومع مراعاة تسديد كل المزايا المستهلكة أو جزء منها، حسب الحالة، لا يخضع التنازل عن الأصول المنفردة إلا لتصريح أمام الوكالة أو مركز التسيير المختص إقليميا.

يعد كل تنازل دون تصريح أو ترخيص بمثابة تحويل مسار الامتياز وتطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في التشريع الجمركي والجبائي بالنسبة للحالات المماثلة.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 30 : بغض النظر عن أحكام المادة 29 أعلاه، تتمتع الدولة بحق الشفعة على كل التنازلات عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية المنجزة من قبل أو لفائدة الأجانب.

تحدد كيفيات ممارسة حق الشفعة عن طريق التنظيم.

المادّة 31 : يشكل تنازلا غير مباشر عن شركة خاضعة للقانون الجزائري، التنازل بنسبة 10 % أو أكثر عن أسهم أو حصص اجتماعية لشركة أجنبية تحوز مساهمات في الشركة الأولى المذكورة.

يؤدي التنازل غير المباشر عن شركة خاضعة للقانون الجزائري استفادت من مزايا أو تسهيلات عند إنشائها، إلى إخطار مجلس مساهمات الدولة.

يخص السقف المذكور أعلاه، التنازل في عملية واحدة أو عدة عمليات متراكمة، لصالح نفس المشتري.

في حالة عدم الالتزام بتنفيذ الإجراء المذكور في الفقرة 2 أعلاه، أو الاعتراض المبرر لمجلس مساهمات الدولة في أجل شهر واحد (1) من تاريخ استلام الإخطار المتعلق بالتنازل، تمارس الدولة حق الشفعة على نسبة من رأس المال الموافق لرأس المال محل التنازل في الخارج، دون تجاوز الحصة التي يحوزها المتنازل في الرأسمال الاجتماعي للشركة الخاضعة للقانون الجزائري.

تحدد كيفيات ممارسة حق الشفعة عن طريق التنظيم.

المادّة 32 : تخضع الاستثمارات المستفيدة من المزايا الممنوحة بموجب هذا القانون للمتابعة، خلال فترة الإعفاء.

تتم المتابعة التي تمارسها الوكالة من خلال مرافقة ومساعدة المستثمرين، وكذا جمع المعلومات الإحصائية المختلفة عن تقدم المشروع.

يلزم المستثمر بتقديم المعلومات المطلوبة إلى الوكالة حتى تتمكن من القيام بمهمة المتابعة الموكلة لها.

تحدد كيفيات جمع المعلومات عن تقدم المشاريع والتزامات المستثمرين، بعنوان المتابعة، وكذا العقوبات في حالة الإخلال بالالتزامات المكتتبة مقابل المزايا الممنوحة، عن طريق التنظيم.